

أَخْلَاقِيَّاتُ الْعِلْمِ  
مَنْهَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

إِعْدَادُ الدَّكْتُورِ

عَيْسَى مُحَمَّدٍ عَيْسَى شِحَاتَةَ

مُدْرَسِ الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ

بِكَلِيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

وَالْعَرَبِيَّةِ لِلْبَنِينَ بِدَسُوقِ

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، خالق السموات والأرضين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد بن عبد الله خاتم النبيين والمرسلين، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى من والاه في الأولين والآخرين، ورضي الله عن آله وصحبه وتابعيه ومن تبعهم إلى يوم الدين.

وبعد:

لقد خاطب الإسلام العقل، ودعا الإنسان إلى النظر في آثار مخلوقات الله تعالى، قال سبحانه: ﴿قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُعْنِي الْآيَاتِ وَالنُّذُرِ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال جل شأنه: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقد مضى عصر النبوة وعصر الصحابة على هذا المنهج القرآني الواضح، كان قدوتهم الرسول صلى الله عليه وسلم وحده في النظر والسلوك، حيث عاشوا معه، وشاهدوا التنزيل، وسألوا واستفسروا عما يعنى لهم من قضايا تحتاج إلى شرح وإيضاح.<sup>(٣)</sup>

ولا شك أن العلم من أعظم المكتسبات التي يحصل عليها الإنسان، ولهذا أمر الله تعالى به وأوجبه قبل القول والعمل فقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>. وقد بوب الإمام البخاري رحمه الله تعالى لهذه الآية بقوله: (كتاب العلم قبل القول والعمل).<sup>(٥)</sup>

والله تعالى أمر نبيه بأمرين: بالعلم ثم العمل بعده، والمبدوء به العلم في قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾، ثم أعقبه بالعمل في قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾، فدل ذلك على أن مرتبة العلم مقدمة على مرتبة العمل، ودل أيضا على أن العلم شرط في صحة القول والعمل فلا يعتبران إلا به، فهو مقدم عليهما؛ لأنه مصحح للنية المصححة للعمل.<sup>(٦)</sup>

ومعلوم أن هدف الإسلام في الحياة تحقيق غاية أخلاقية، هذه الروح نجدها في كل جانب من جوانب الإسلام، نجدها مثلاً في جانب العقيدة، كما جاء في

(١) [يونس: ١٠١].

(٢) [الذاريات: ٢١].

(٣) منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين (ص: ٢٣) د/ مصطفى محمد حلمي.

(٤) [محمد: ١٨-١٩].

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب العلم قبل القول والعمل (١/ ٢٤).

(٦) فتح الباري لابن حجر (١/ ١٦٠).

\_\_\_\_\_ ❦ \_\_\_\_\_ ? ?? ?? ? ❦ \_\_\_\_\_

الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»<sup>(١)</sup>، ونجدها كذلك في جانب العمل، ومنه تعلم العلم وتعليمه للناس، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِذِيءَ»<sup>(٢)</sup>، وسنلقي مزيداً من الإيضاحات على هذا الجانب كما ستبرزه هذه الدراسة إن شاء الله تعالى.

### أسباب اختيار الموضوع:

- (١) ما لهذا الموضوع من أهمية لدى المشتغلين بالبحث والدراسة في حقل السنة النبوية، وإبراز موقع الأخلاق والتمسك بها وأنها من سمات العلماء.
- (٢) الوقوف على منهج السلف والأئمة السابقين، وخاصة المحدثين منهم في العصور المختلفة والاستفادة من طرائقهم تجاه تحصيل العلم وتدوينه والحفاظ عليه ونشره.
- (٣) دور العلم في النهوض بالمجتمعات وتقدمها ومحاصرة كل أنواع الجهل ومظاهر التخلف، كما دعت إليه نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية.
- (٤) ما وجدته من كتابات على غرار هذا الموضوع في مجالات دراسية أخرى كعلم النفس، وعلم التربية وغيرهما.
- (٥) إحياء دور السنة الشريفة في الحفاظ على العلم والعلماء من خلال النصوص الصحيحة وأثار السلف الصالح.

### خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، ثم الفهارس العلمية.  
**أما المقدمة:** ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع، وخطة البحث، ومنهج الدراسة.

\*والمباحث ترتبها كما يلي:

### المبحث الأول: (مفهوم الأخلاق، والعلم).

وفيه مفهوم المصطلحين كالتالي:

- مفهوم الأخلاق في اللغة والاصطلاح.

- مفهوم العلم في اللغة والاصطلاح.

### المبحث الثاني: أخلاقيات العلم منهُج النبي ﷺ.

وفيه عدة مطالب كالتالي:

(١) أخرجه البخاري في: كتاب المناقب: باب صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤ / ١٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

بَابَ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ (٤ / ٣٦٢) وَقَالَ: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- المطلب الأول: تخصيص مكان للتلقي والأخذ.
- المطلب الثاني: تبليغ الأحكام تدريجياً حسب مقتضى حال المخاطبين.
- المطلب الثالث: تخير الأوقات المناسبة للتعليم وعدم الإكثار خشية الملل.
- المطلب الرابع: مخاطبة الناس على قدر عقولهم واحترام مدارك العقول.
- المطلب الخامس: الخطاب بلهجة المتعلم.
- المطلب السادس: تكرار الحديث ليتأكد من بلوغه للسامع.
- المطلب السابع: استخدام الجواب الحكيم.
- المطلب الثامن: توخي منهج التيسير والرحمة والبعد عن الشدة.
- المطلب التاسع: تحفيز الصحابة على سماع الحديث وحفظه.
- المطلب العاشر: تعليم المرأة، وبيان الأحكام لها.
- المطلب الحادي عشر: البدء بطرح السؤال عليهم.
- المطلب الثاني عشر: الخطاب بصيغة التعميم عند المعالجة، واختيار الوسيلة.
- المطلب الثالث عشر: التعليم عن طريق التطبيق العملي.
- المبحث الثالث: أخلاقيات العلم منهج الصحابة.**
- وفيه عدة مطالب كالتالي:
- المطلب الأول: تثبت الصحابة في الرواية ونقل الأخبار.
- المطلب الثاني: منع الصحابة الرواة من أن يحدثوا بما يعلو على فهم العامة.
- المطلب الثالث: تناوب الصحابة في السماع.
- المطلب الرابع: كتابة العلم في صحائف.
- المطلب الخامس: الرحلة في طلب الحديث والتثبت منه.
- المطلب السادس: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير.
- المطلب السابع: الدقة في نسبة القول إلى سامعه.
- المطلب الثامن: الرجوع إلى الصواب في الفتوى دون الاستبداد في الرأي.
- المطلب التاسع: تقليل الصحابة من رواية الحديث.
- المطلب العاشر: استدراك بعض الصحابة على بعض في الرواية.
- المطلب الحادي عشر: عرض الصحابة السنة على القرآن الكريم.
- المطلب الثاني عشر: عرض الصحابة السنة على السنة.
- المطلب الثالث عشر: عرض الصحابة السنة على القياس.
- الخاتمة:** لخصت فيها أهم النتائج.
- الفهارس العلمية:** المصادر والمراجع، ثم الموضوعات.
- منهج الدراسة:**

- استعرضت المباحث السابقة في خطة البحث بالدراسة مستعيناً في ذلك بنصوص القرآن الكريم، ومصادر السنة المطهرة المسندة وغيرها، والسيرة العطرة، والتاريخ الإسلامي، والفقه والأحكام، واللغة والمعاجم، والشروح، والمختصرات، والتهذيبات، وغيرها مما يخدم الدراسة.

- أعزو الآيات القرآنية التي وردت في البحث إلى مواضعها في المصحف الشريف بذكر اسم السورة، ورقم الآية في الهامش بين معقوفتين هكذا [...].  
- أما الأحاديث التي أوردتها في البحث فخرجتها من مصادرها الأصلية من كتب السنة المسندة، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، بذكر اسم الكتاب، واسم الباب، ورقم الجزء ورقم الصفحة، وأقدم في التخريج من ذكرت لفظه.

- فإن لم أجد الحديث في الصحيحين أو أحدهما، رجعت إلى غيرهما من كتب الرواية المسندة، ثم أدرس الإسناد بالهامش حتى تضح درجة الحديث من خلال قواعد الجرح والتعديل، وأقوال الأئمة حسب قواعد أصول الحديث.

- قمت بعرض أقوال العلماء فيما يخدم المسألة، وعلقت عليها عند الحاجة، والتزمت عند النقل من أي مرجع، أو الاستفادة منه الإشارة إلى رقم الجزء والصفحة ووضعته بين قوسين هكذا (...).  
- المصادر مرتبة على حروف المعجم في الفهرس خشية الإطالة.  
- ترجمت للأعلام بإيجاز، وذلك عند ذكر العلم لأول مرة فقط، حتى لا يطول البحث.

- شرحت المفردات الغريبة التي وردت في بعض الأحاديث، أو غيرها من النصوص، وعرفت بالمصطلحات أثناء عرض المطلب، مستعيناً في ذلك بكتب غريب الحديث وشروحه، ومعاجم اللغة، وكتب التعريفات.

والله عز وجل أسأل أن ينفع بما كتبت، وأن يتقبله خالصاً لوجهه الكريم.

وكتبه أبو محمد:

دكتور/ عيسى محمد عيسى شحاته  
مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر.

## المبحث الأول

### مفهوم الأخلاق، والعلم.

تمهيد:

إن مما يتطلبه البحث العلمي الدقيق تحديد سير البحث، وهذا لا يتم إلا عن طريق تحديد المصطلحات الأساسية، وخطته، ومنهج البحث والدراسة فيه. أما عن خطة البحث ومنهج الدراسة، فقد سبقت الإشارة إليه، بقي لنا أن نحدد المصطلحات الأساسية التي يتكون منها هذا البحث، وإلقاء الضوء على هذه المفاهيم، وذلك على النحو التالي:

#### (١) مفهوم الأخلاق في اللغة والاصطلاح.

لا أريد هنا - كعادة الباحثين- أن أستطرد فأذكر جميع أو أكثر التعاريف والمفاهيم الواردة في كلمة الأخلاق؛ إذ إنه لا داعي إلى ذلك في نظري، وليس من موضوع دراستي، وإنما سأقتصر على بعض المعاني والمفاهيم الهامة التي تكون سنداً علمياً لنا في الوقوف على معنى الأخلاق، كي نلقي بها الأضواء الكاشفة على معالجتنا للموضوعات ذات الصلة بالدراسة المتخصصة في بحثنا هذا إن شاء الله تعالى.

#### أولاً في اللغة:

- جاءت كلمة الخلق، بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بمعنى التقدير، ومن المجاز: خَلَقَ اللهُ الخُلُقَ: أوجده على تقدير أوجبه الحكمة، وهو رب الخليفة والخلائق. وامرأة خليفة: ذات خلق وجسم. ورجل مختلق: حسن الخلفة، وامرأة مختلقة. ويقال للفرس: ربما أجاد لأحد من الحضر وليس بمختلق. وله خلق حسن وخليفة، وهي ما خلق عليه من طبيعته وتخلق بكذا. وخالق الناس ولا تخالفهم. وهو خليق لكذا: كأنما خلق له وطبع عليه.<sup>(١)</sup> إذن خلاصة معنى الخلق في الأساس: هو الخلق بحسن التقدير والحكمة، ويشمل الخلق على هيئة جميلة، ومن هنا استعمل للسلوك على نهج مستقيم جميل.

- أما كلمة الخلق، بضم اللام وسكونيها: فجاءت على معان عدة كما يلي:  
- الخلق: هو الدين والطبع والسجية، وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة، ولهذا تكررت الأحاديث في مدح حسن الخلق في غير موضع كقوله: من أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق.<sup>(٢)</sup>

(١) أساس البلاغة (١/ ٢٦٤) للزمخشري (المتوفى: ٥٣٨هـ).

(٢) لسان العرب (١٠/ ٨٧، ٨٦). النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٧٠).

- والخُلُقُ، بالضم وبضَمَّتَيْنِ: السَّجِيَّةُ والطَّبَعُ، والمُرُوءَةُ والدينُ. (١) والخَلْقَةُ بِالكَسْرِ: الْفَطْرَةُ. (٢) والجمع أخلاق.  
والخُلُقُ: ملكة نفسانية تصدر عنها الأفعال النفسانية بسهولة من غير روية، وقيل: هُوَ اسمُ جامعٍ للقوى المدركة بالبصيرة، وتَجْعَلُ تَارَةً للقوى الغريزية، وتَارَةً للحالة المكتسبة التي بها يصير الإنسان خليقا أن يفعل شيئاً دون شيءٍ. (٣)

من هذا العرض اللغوي للأخلاق يمكننا تلخيص ثلاثة معانٍ بارزة:  
الأول: الخُلُقُ يدلُّ على الصفات الطبيعية في خلقة الإنسان الفطرية على هيئة مستقيمة متناسقة.

والثاني: تدلُّ الأخلاق أيضاً على الصفات التي اكتسبت وأصبحت كأنها خلقت مع طبيعته. والثالث: أن للأخلاق جانبين: جانباً نفسياً باطنياً وجانباً سلوكياً ظاهرياً. (٤)

#### ثانياً في الاصطلاح:

تنوعت العبارة في تعريف الأخلاق كعلم، كلٌّ حسب رؤيته وتخصصه واخترت منا ما يلي:

- علم الأخلاق- بالتعريف المختصر- هو علم الخير والشر والسلوك النافع والضار، والطيب والخبيث، ولهذا عندما يحاول بعض العلماء بيان قيمة علم الأخلاق بالنسبة للعلوم الأخرى فمنهم من يقول: إنه إكليل العلوم جميعاً، ومنهم من يقول: إنه تاج العلوم، ومنهم من يقول: إنه زبدة العلوم، ذلك أن العلوم الأخرى أساساً تساعد على الأخلاق في الكشف عن الخير والشر، وعن النافع والضار، وهما موضوع الأخلاق، ولهذا أيضاً فإن علم الأخلاق يستخدم العلوم الأخرى في الكشف عن مهمته وتحقيق أهدافه، وتعتبر تلك العلوم وسائل معينة لتحقيق هذا العلم. (٥)

وهو واحد من العلوم الإسلامية التي تقوم على مصادر المعرفة الإسلامية منها القرآن والسنة والمصادر التشريعية الأخرى، والدليل على ذلك كثير في القرآن والسنة؛ إذ جاءت كثير من الآيات والأحاديث تبين أين الخير والشر وأين الحسن والقبح، وتعرفها أحياناً بالمعروف وأخرى بالمنكر والنفع والضرر.

(١) القاموس المحيط (ص: ٨٨١).

(٢) الكليات (ص: ٤٢٩)، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية لأيوب بن موسى الكفوي، الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ).

(٣) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص: ١٩٧)

(٤) علم الأخلاق الإسلامية (ص: ٣٤). د: مقداد يالجن محمد علي تركي.

(٥) علم الأخلاق الإسلامية (ص: ٧).

- علم الأخلاق: هو العلم الذي يبحث فيه عن الفضائل وكيفية تربية المرء عليها، وعن الرذائل وطرق توقيه منها وهو ضروري، وما ورد فيه من الآيات والأحاديث وآثار الصحابة والتابعين يغني بشهرته واستفاضته عن إطالة الكلام فيه. (١)

- علم الأخلاق: هو جملة القواعد والأسس التي يعرف بواسطتها الإنسان معيار الخير في سلوك ما « أو مدى الفساد والشر المتمثل في سلوك آخر. والأخلاق كعلم معياري يكون وفق هذا المفهوم علماً خاصاً بالإنسان دون باقي المخلوقات وهو يشكل منهاجه السلوكي القائم على مجموعة من المبادئ والقيم التي تحكم قناعات الفرد ». (٢)

- علم الأخلاق: هو التخلق بصفات العلو الإلهي بحسب الطاقة البشرية، فيما يصدر عنه كمال في الإنسان. (٣)

- علم الأخلاق، وهو علم يعرف به أنواع الفضائل وكيفية اكتسابها وأنواع الرذائل وكيفية اجتنابها. (٤)

إذن علم الأخلاق: كل ما يتعلق بتهديب النفوس وإصلاحها، كالأحكام المبينة للفضائل التي يجب أن يتحلى بها الإنسان، كالصدق والأمانة والوفاء بالعهد والشجاعة والإيثار والتواضع والإحسان والعفو والصفح، والأحكام المبينة للرذائل التي يتحتم على المرء أن يتخلى عنها كالكذب والخيانة وخلف الوعد والجبن والبخل والأنانية والتكبر والإساءة إلى الغير وما إلى ذلك مما تكفل ببيانه علم الأخلاق.

وعلم الأخلاق من أشرف العلوم وأعلاها قدراً، وقيمة الإنسان تقاس بأعماله وأخلاقه، ولذا فإن للأخلاق في الإسلام منزلة عظيمة تعلم من مبلغ العناية التي عنيت بها في الكتاب والسنة، جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ». (٥)

ومما يدل على ما سبق في معنى الأخلاق ما روي عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ". (٦) قال

(١) تفسير المنار (٤ / ٣٤).

(٢) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١ / ٦٦)

(٣) التحرير والتنوير (٣ / ٦٢).

(٤) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١ / ٤٣).

(٥) أخرجه مسلم في: كتاب البرِّ والصَّلةِ وَالْأَدَابِ: بَابِ تَحْرِيمِ ظُلْمِ الْمُسْلِمِ، وَخَدْلِهِ، وَاخْتِقَارِهِ وَدَمِهِ، وَعِزِّضِهِ، وَمَالِهِ (٤ / ١٩٨٧).

(٦) مسند أحمد ط الرسالة (٤ / ٥١٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد وقال: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ (٨ / ١٨٨)، وقال إسماعيل بن محمد العجلوني: رواه مالك في الموطأ بلاغا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ونقل عن ابن



الطحاوي<sup>(١)</sup> بعد أن أخرجه: فَكَانَ مَعْنَى ذَلِكَ عِنْدَنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا بَعَثَهُ لِيُكْمِلَ لِلنَّاسِ دِينَهُمْ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ مِمَّا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}<sup>(٢)</sup>، فَكَانَتْ بَعَثُهُ آيَاهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيُكْمِلَ لِلنَّاسِ أَدْيَانَهُمُ الَّتِي قَدْ كَانَ تَعَبَّدَ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أَنْبِيَائِهِ بِمَا تَعَبَّدَهُ بِهِ مِنْهَا، ثُمَّ كَمَّلَهَا عَزَّ وَجَلَّ لَهُ بِقَوْلِهِ: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} وَالْإِكْمَالُ: هُوَ الْإِتْمَامُ، فَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ "، أَي: صَالِحَ الْأَدْيَانِ، وَهُوَ الْإِسْلَامُ.<sup>(٣)</sup>

وعندما سئلت عائشة عن خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟، قَالَتْ: «أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: «فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ».<sup>(٤)</sup> فالأخلاق مبادئ عامة من الواجبات.

(٢) مفهوم كلمة العلم في اللغة والاصطلاح.

أولاً: في اللغة:

العلم: مصدر قولهم: علم يعلم علماً، وهو مأخوذ من مادة (ع ل م) الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَثَرِ الشَّيْءِ يَتَمَيَّزُ بِهَا عَنْ غَيْرِهِ، قَالَ الزَّاعِبُ: وَعَلِمْتَهُ وَأَعْلَمْتَهُ فِي الْأَصْلِ وَاحِدٌ.<sup>(٥)</sup> ويقال: علم الشيء عرفه، علم الشيء علماً عرفه، ورجل علامة أي عالم جداً، وقد تعددت مفاهيمه واختلفت، ويعود هذا إلى اختلاف

عبد البر أنه قال: هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره، ومنها ما رواه أحمد. كشف الخفاء ط القدسي (١/ ٢١١).

(١) أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَزْدِيِّ، الطَّحَاوِيُّ: نَسَبُهُ إِلَى بَلَدٍ اسْمُهَا طَحَا بِفَتْحِ الطَّاءِ وَالْحَاءِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَهِيَ بَلَدٌ بِبَصْرَةَ مِصْرَ، مَوْلَدُهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ وَمَنْتَيْنِ/ وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ الْمُرْزِيِّ، وَكَانَ قَدْ تَفَقَّهَ عَلَيْهِ بِمَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ، فَذَكَرُوا أَنَّهُ غَضِبَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ: وَاللَّهِ لَا أَفْلَحْتُ أَوْ لَا جَاءَ مِنْكَ شَيْءٌ فَعُضِبَ لَذَلِكَ، وَانْتَقَلَ إِلَى صُحْبَةِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ الْحَنْفِيِّ، وَاشْتَغَلَ عَلَيْهِ بِمَذْهَبِهِ وَصَارَ صَدْرًا فِيهِ وَرَأْسًا، وَدَرَسَ وَإِلَيْهِ، انْتَهَتْ رِئَاسَةُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ بِمِصْرَ، وَصَنَفَ فِي مَذْهَبِهِمْ كِتَابًا مَفِيدَةً، وَكَانَتْ وَفَاتِهِ سَنَةَ إِحْدَى وَعَشْرِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ. ينظر: السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/ ٢٢٠)، الوافي بالوفيات (٧/ ٨)، توضيح المشتبه (٣/ ١٣٥).

(٢) [المائدة: ٣].

(٣) شرح مشكل الآثار: بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: " إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ " (١١/ ٢٦٣).

(٤) جزء من حديث، أخرجه مسلم في: كِتَابِ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا: بَابِ جَامِعِ صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَمَنْ نَامَ عَنْهُ أَوْ مَرَضَ (١/ ٥١٣).

(٥) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٧/ ٢٩١١).

وجهاً النظر موضوع العلم وطبيعته<sup>(١)</sup>، والعلم: نقيض الجهل، علم علماً  
وعلم هو نفسه، ورجل عالمٌ وعلیمٌ من قوم علماءٍ فيهما جميعاً<sup>(٢)</sup>  
على ضوء ما سبق يكون العلم بمعنى: ضد الجهل وهو المعرفة، والدراسة،  
والإتقان. وقال آخرون من أهل العلم: إن العلم أوضح من أن يعرف<sup>(٣)</sup>.

ثانياً في الاصطلاح: عرف العلم بتعاريف كثيرة، اخترت منها ما يلي.

- العلم: هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع.  
- وقال الحكماء: هو حصول صورة الشيء في العقل، والأول أخص من الثاني.

- وقيل: العلم هو إدراك الشيء على ما هو به.
- وقيل: زوال الخفاء من المعلوم، والجهل نقيضه.
- وقيل: العلم صفة راسخة تدرك بها الكليات والجزئيات.
- وقيل: العلم وصول النفس إلى معنى الشيء.
- وقيل: عبارة عن إضافة مخصوصة بين العاقل والمعقول.
- وقيل: عبارة عن صفة ذات صفة<sup>(٤)</sup>.

وعلى ذلك يمكن تلخيص أهم خصائص العلم بما يلي:

- ١- العلم يطلق على الإحاطة بعلم معين له أجزاء عديدة من المعارف الجزئية.
- ٢- العلم له موضوعه المستقل ومنهجه الخاص به.
- ٣- العلم شيء موضوعي يمكن التحقق من صدقه من خلال الدراسة والتجربة أو اتباع منهج مناسب لهذا الموضوع.
- ٤- العلم يكون يقينياً: أو هو كما يقول الغزالي "ينكشف فيه المعلوم انكشافاً لا تبقى معه ريباً ولا يقارنه إمكان الغلط"<sup>(٥)</sup>.

وبعد عرض اللفظين السابقين (أخلاق، وعلم) على اللغة والاصطلاح واستظهار المعنى منهما بعد تركيبهما تركيباً إضافياً: (أخلاق العلم)، يمكن استنتاج المعنى المراد في بحثنا هذا، وهو المعنى المقصود (بأخلاق العلم) عند النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم، محل الدراسة.

(١) البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية (ص: ٢١).

(٢) لسان العرب (١٢ / ٤١٧).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١١ / ٢٦).

(٤) راجع الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٩٧)، والتعريفات (ص: ١٥٥)، والكليات (ص:

٦١٠)، وتاج العروس (٣٣ / ١٢٧).

(٥) علم الأخلاق الإسلامية (ص: ٣١).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟

وأعني بها تلك المجموعة من القيم والمبادئ والسلوكيات التي تمسك بها النبي صلى الله عليه وسلم أثناء تعليمه العلم للصحابة، وتمسكهم بها أيضاً من بعده، وكانت أثراً إيجابياً في كل مَنْ تَخَلَّقَ بِهَا مِمَّنْ أَتَوْا بَعْدَهُمْ، إذ مدح الله تعالى رسوله فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} (١)، وكانت أخلاقيات العلم من الأهمية بمكان حتى بدأ بها وهب بن منبه حيث قال: من أخلاق العاقل عشرة: أخلاق العلم، والحلم، والرشد، والعفاف، والصيانة، والرزانة، والحياء، ولزوم والمداومة عليه، ورفض الشر وبغضه له ولأهله، وطواغيه الناصح وقبوله منه، فهي عشرة خصال من أخلاق العاقل. (٢)

ولله در شوقي إذ قال:

إِنَّمَا الْأَمَمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ ... فَإِنَّ هُمْ ذَهَبَتْ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبُوا . (٣)

(١) [القلم: ٤].

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٦٣ / ٣٩٥).

(٣) صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال (١ / ٦٨٨)، شعر شوقي في ميزان النقد (ص: ٨٥).

## المبحث الثاني:

### أَخْلَاقِيَّاتُ الْعِلْمِ مِنْهُجِ النَّبِيِّ ﷺ.

تمهيد:

لقد كان لمنهج النبي صلى الله عليه وسلم في العلم والتعليم أبلغ الأثر في إقبال الصحابة رضي الله عنهم على سنته وحفظها وتعلمها والعمل بها ونشرها، حيث سلك صلى الله عليه وسلم أبلغ الطرق وأنجع الأساليب في تعليمهم التي توضح أخلاقيات العلم بين المعلم والمتعلم، وفيما يلي عرض لأخلاقيات منهجه صلى الله عليه وسلم تجاه هؤلاء الصحب الكرام من خلال المطالب الآتية.

#### ـ المطالب الأول: تخصيص مكان للتلقي والأخذ.

حدد النبي صلى الله عليه وسلم مقراً يجتمع فيه بالصحابة لتعليمهم دينهم منذ عهد الدعوة السرية، فكان يلتقي بهم في دار الأرقم<sup>(١)</sup>. وكانت داره منتدى يجتمع فيه المسلمون، ويعبدون الله سرا، ويلقنهم النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام وأصوله، ويتعهدهم بالتربية حتى كَوْن منهم أناسا يستهينون بكل الآلام والبلاء في سبيل دينهم وعقيدتهم، وكان من يريد الإسلام يأتي إليها مستخفياً خشية أن يناله أذى قريش، وكانت هذه الدار عند الصفا<sup>(٢)</sup>.

ومكث رسول الله ﷺ وأصحابه في هذه الدار حتى أسلم الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستعلنوا بعبادتهم وراغموا أهل مكة، وأذلّوهم، وقد أعطى رسول الله الأرقم داراً بالمدينة، ولعل هذا مكافأة له على ما أدته داره بمكة من خدمة جليلة للإسلام في أول عهده، فلهذه الدار التي فاقت أعظم مدارس العالم، وجامعات الدنيا، وخرّجت أعظم رجال عرفهم التاريخ، ولا تزال هذه الدار مفخرة خالدة للأرقم، وشذى يتصوّع إلى يوم القيامة<sup>(٣)</sup>. هذا ما كان بمكة المكرمة، ولما انتقل الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة المنورة أصبح المسجد هو المكان المعهود للتربية والتعليم والفتوى.. الخ.

(١) الأرقم بن أبي الأرقم بن أسد الزهري، واسم أبي الأرقم عبد مناف، وهو الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفياً في داره عند الصفا يوم دخل عليه عمر بن الخطاب فأسلم، كنيته أبو عبد الله، مات يوم مات أبو بكر الصديق، توفي سنة ثلاث وخمسين في أيام معاوية رضي الله عنه، وهو ابن خمس وثمانين سنة، وقيل غير ذلك، وصلى عليه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ودفن بالبقيع.

ينظر: مشاهير علماء الأمصار (ص: ٥٧)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٣٢٢).

(٢) راجع المصدرين السابقين.

(٣) السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة (١/ ٢٨٩) د/محمد أبو شهبه، والرحيق

المختوم (ص: ٨٠) للمباركفوري.

وعندما قويت شوكة الإسلام لم يكن هناك مكان معين للتعليم، بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يفقه أصحابه في كل حين وأن، في الطريق والمنازل وفي الأسواق، وحال إقامته وسفره، وفي حال السلم والحرب، وكان الصحابة لا يكادون يفارقونه، وكانوا يتسابقون لحضور مجالسه صلى الله عليه وسلم. وهنا أقف أمام هذه الفكرة بعض الشيء - وهو اتخاذ مكان محدد ومخصص للتلقي والأخذ عن المعلم الأول صلى الله عليه وسلم - كي أبرز أهمية هذا المنهج، نستدل به على أنه من أخلاقيات منهجه تجاه تعليم الصحابة رضوان الله عليهم.

فمن أهم وظائف دار الأرقم: - أنها ملتقى يتيح للنبي الكريم صلى الله عليه وسلم تعليم أصحابه رضي الله عنهم ما يقربهم إلى الله، وأن يقيموا الصلاة فيها بطمأنينة، ولذا كان سعيد بن زيد<sup>(١)</sup> رضي الله عنه يقول: **اسْتَحْفَيْنَا بِالْإِسْلَامِ سَنَةً، مَا نُصَلِّي إِلَّا فِي بَيْتِ مُعَلَّقٍ، أَوْ شِعْبِ خَالٍ، يَنْظُرُ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ.**<sup>(٢)</sup>

يقول توماس أرنولد<sup>(٣)</sup>: تعد الفترة التي قضاها محمد صلى الله عليه وسلم في هذه الدار فترة مهمة في الدعوة الإسلامية بمكة، حتى إن كثيراً من المسلمين يؤرخون دخولهم في الإسلام بتلك الأيام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت فيها الدعوة بدار الأرقم لمن آمن به سرا، حيث كان يعلمهم الإسلام، ويتلو عليهم ما أنزل من القرآن، ويستمع لأخبارهم، وينظر في أمر دعوتهم. وهذا السياق إضافة إلى غيره من الأخبار يدل على أنه صلى الله

(١) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى العدوي. أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأمه فاطمة بنت بعجة بن مليح الخزاعية، كانت من السابقين إلى الإسلام، أسلم قبل دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الأرقم، وهاجر وشهد أحداً والمشاهد بعدها، ولم يكن بالمدينة زمان بدر، فذلك لم يشهدا، روي عنه من الصحابة: ابن عمر، وعمرو بن حريث، وأبو الطفيل، ومن كبار التابعين: أبو عثمان النهدي، وابن المسيب، وقيس بن أبي حازم، وغيرهم. توفي بالعقيق، فحمل إلى المدينة، وذلك سنة خمسين، وقيل: إحدى وخمسين. وقيل: سنة اثنتين وعاش بضعا وسبعين سنة، وزعم الهيثم بن عدي أنه مات بالكوفة، وصلى عليه المغيرة بن شعبة، قال: وعاش ثلاثاً وسبعين سنة.

ينظر: أسد الغابة ط العلمية (٢/ ٤٧٦)، الإصابة في تمييز الصحابة (٣/ ٨٧).

(٢) انساب الأشراف للبلاذري (١/ ١١٦).

(٣) توماس أرنولد [١٨٦٤-١٩٣٠]: مستشرق إنجليزي التحق بكلية المجدلية في جامعة كامبردج عام ١٨٨٢م حيث اجتذبه الدراسات الشرقية، وبعد أن أنجز بنجاح دراسته أمضى السنة الرابعة عاكفاً على دراسة الإسلام، واختير لتدريس الفلسفة في كلية عليكرة الإسلامية في الهند، فقصي فيها عشر سنوات، كان لها تأثير بالغ في نظره تجاه الإسلام، وكان يدعو إلى التوفيق بين الثقافة الإسلامية والفكر الأوربي، وتولي عدة مناصب، وقبل وفاته بعام دعت الجامعة المصرية (جامعة القاهرة الآن) استاذاً زائراً. وبعد أن أمضى النصف الثاني من العالم الدراسي ١٩٢٩-١٩٣٠ في التدريس بقسم التاريخ عاد إلى لندن وتوفي فيها في ٣٠ يونيو ١٩٣٠، من مؤلفاته "الدعوة الإسلامية" و"الخلافة" وغيرها.

ينظر: موسوعة المستشرقين، لبدوي ص ٩ باختصار، والأعلام للزركلي (٢/ ٩٤).

عليه وسلم استمر مستخفياً هو وأصحابه في دار الأرقم والقيام فيها بما سبق ذكره من مهام ووظائف دعوية إلى أن أمر بإظهار الدعوة، حيث أعلنها في السنة الرابعة<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني: تبليغ الأحكام تدريجياً حسب مقتضى حال

### المخاطبين.

تدرج الوحي قرآناً وسنة في نزوله على النبي صلى الله عليه وسلم الأمر الذي انعكس بكل إيجابياته في تعليم الصحابة رضي الله عنهم، وكل من أراد الدخول في الإسلام، من حيث انتزاع العقائد الفاسدة، ومحاربة المنكرات التي كان عليها الناس في الجاهلية، ليحل محلها بالتدريج العقائد الصحيحة والعبادات المشروعة وفضائل الأخلاق، وهذا منهج " التخليّة قبل التحلية" استمر ثلاثة وعشرين عاماً، بُني خلالها هذا الدين واكتمل متمشياً مع أحوال المسلمين.

كانوا إذا نزل حكم ثقيل في القرآن وسألوا التخفيف عنهم كقوله تعالى: {وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ} <sup>(٢)</sup>، فلما شقّ عليهم التحرز عنه كلياً نزل قوله تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ} <sup>(٣)</sup>. ولما نزل قوله تعالى: {وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوا يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ} <sup>(٤)</sup>.

شقّ ذلك عليهم فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقولوا: سمعنا وأطعنا، فنزل الله قول تعالى: {لَا يَكْفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا} <sup>(٥)</sup>.

وربما نزل التخفيف بدون سؤال، قال تعالى: {الآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا} <sup>(٦)</sup>.

وربما نزل الحكم الذي لا بدّ منه وهو ثقيل تدريجياً؛ كحرمة الخمر، فإنه حرّم أولاً عند الصلاة، ثم حرّم كلياً، ومن الأحكام التي نزلت تدريجياً الربا؛ حرّم أولاً كثيرة، ثم حرّم كلياً، وكل ذلك رفق ورحمة بالأمة، ولذلك جعلت الاستثناءات في الأحكام لهذا المعنى كقوله تعالى: {وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ} <sup>(٧)</sup>، وقوله: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَىٰ مِنْ

(١) مجلة البحوث الإسلامية (٢٧٧/٨٢ - ٢٧٨).

(٢) [الإسراء: ٣٤].

(٣) [البقرة: ٢٢٠].

(٤) [البقرة: ٢٨٤].

(٥) [البقرة: ٢٨٦].

(٦) [الأنفال: ٦٦].

(٧) [البقرة: ١٨٥].

رَأْسِهِ فَعْدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ} (١) وشرط القرآن الاستطاعة  
عمومًا فقال: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} (٢)، ثم نصَّ عليها فيما هو مظنة  
المشقة خصوصًا كقوله: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ  
سَبِيلًا} (٣). (٤)

وهنا أطرح سؤالاً يتضح من خلال الإجابة عليه الخلق القويم في منهج النبي  
صلى الله عليه وسلم تعليم أصحابه الكرام.

وأقول: ما الحكمة التي أرادها النبي صلى الله عليه وسلم من التدرج في  
تبليغ الشرع أصحابه رضي الله عنهم؟. والإجابة تظهر جلية في النقاط  
التالية:

(١) تهيئة المتعلم للسمع والتلقي.

(٢) قبول النفوس للحق.

(٣) تثبيت قواعد الإسلام وأحكامه في نفوس المخاطبين.

وفيما يلي تفصيل لهذه النقاط بالأدلة من كتب الرواية.

أولاً: تهيئة المتعلم للسمع والتلقي

(١) إعداد المتلقي للسمع بالتدرج في الدعوة تتهيأ النفوس للسمع،  
فالحجة لا تقوم على المدعويين إلا بالسمع ولذا أمر الله تعالى رسوله صلى  
الله عليه وسلم بإجارة المستجير من المشركين لأن إجارته تهيئة نفسه  
للسمع، فقال تعالى: {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ  
كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ} (٥).

فأوجب سبحانه كفا القتال عن أظهر الرغبة في سماع كلام الله للعالم  
بمضمونها (٦). بل جعل الغاية من إجارته إسماعه كلام الله ليكون كلام الله أول  
ما يقرع سمعه فيقع من نفسه موقع التمكن، وبذلك تقوم عليه الحجة. وإذا  
فلا ضير من إعطاء المشركين الفرصة لكي تتهيأ نفوسهم لسماع القرآن  
ومعرفة هذا الدين، لعل قلوبهم تتفتح وتتلقى وتستجيب، فتزكو تلك القلوب،  
وتطيب تلك النفوس. (٧)

هذا في القرآن الكريم، وفي السنة النبوية الكثير من هذه المواقف، ومنها ما  
يلي:

(١) [البقرة: ١٩٦].

(٢) [التغابن: ١٦].

(٣) [آل عمران: ٩٧].

(٤) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (١٩/١ - ٩٢) لمحمد بن الحسن الفاسي.

(٥) [التوبة: ٦].

(٦) تفسير المنار (١٠/١٦٠).

(٧) التدرج في دعوة النبي (ص: ١٢٥).

- كان صلى الله عليه وسلم يهيب نفوس أصحابه للسمع قبل أن يعلمهم ما يريد، ومما يدل على ذلك ما أخرجه البخاري بسنده عن جرير بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع: «استنصت<sup>(١)</sup> الناس» فقال: «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(٢)</sup>.  
في معنى الحديث:

- قال النووي<sup>(٣)</sup> في شرحه على هذا الحديث: معناه مَرُّهُمْ بِالْإِنْصَاتِ؛ لِيَسْمَعُوا هَذِهِ الْأُمُورَ الْمُهَمَّةَ وَالْفَوَاعِدَ الَّتِي سَأَقْرُرُهَا لَكُمْ وَأَحْمَلُكُمْوَهَا<sup>(٤)</sup>.  
وقال أبو الزناد<sup>(٥)</sup>: الإنصات للعلماء، والتوقير لهم، لازم للمتعلمين؛ لأن العلماء ورثة الأنبياء، وقد أمر الله عباده المؤمنين ألا يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يجهروا له بالقول خوف حبوط أعمالهم<sup>(٦)</sup>.

- إن هذا الحديث يعطينا دلالة قوية على أنه صلى الله عليه وسلم استنصت أصحابه قبل أن يعظهم ليهيب نفوسهم لسماع كلامه، ثم حفظه، ثم العمل به، ونشره، فقد روي عن سفيان الثوري وغيره: أن أول العلم الاستماع، ثم الإنصات، ثم الحفظ، ثم العمل، ثم النشر<sup>(٧)</sup>.

(١) أي: اطلب منهم الإنصات ليستمعوا الخطبة. فتح الباري لابن حجر (١٩٤/١٢).  
(٢) صحيح البخاري: كتاب العلم: باب الإنصات للعلماء (٣٥/١)، وكتاب المغازي: باب حجة الوداع (١٧٥/٥) وكتاب الديات: باب قول الله تعالى: {وَمَنْ أَحْيَاهَا} (٩/٩)، ومسلم في كتاب الإيمان: باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا ترجعوا بعد كفاراً (٨١/١).

(٣) يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام بن محمد بن جمعة النووي الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا، ولد في العشر الأوسط من المحرم سنة إحدى وثلاثين وست مائة، علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في (نوا من قرى حوران، بسوريا)، وإليها نسبته، ومن كتبه «تهذيب الأسماء واللغات» و«منهاج الطالبين» و«الدقائق» و«المنهاج في شرح صحيح مسلم» وغير ذلك، توفي سنة ست وسبعين وست مائة.

ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣٩٥/٨) طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥١٣).  
(٤) شرح النووي على مسلم (٥٦/٢).

(٥) عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة. تقريب التهذيب (ص: ٣٠٢)

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٩٦/١).  
(٧) شعب الإيمان للبيهقي (٢٨٤/٣)، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٤٧٦/١).



- وانظر يا رعاك الله موقف النبي صلى الله عليه وسلم مع ثمامة بن أثال<sup>(١)</sup> رضي الله عنه الذي رواه أبو هريرة، قال: بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثَمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثَمَامَةَ»، فَأَنْطَلَقَ إِلَى يَحْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَعْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.<sup>(٢)</sup>

فكان لهذا التعامل أثره في تهينة نفسه لسماع القرآن والعلم، ودخول الإسلام ورواية النبي صلى الله عليه وسلم، ومعرفة تعامله مع أصحابه، فانقلب بغضه للرسول صلى الله عليه وسلم حبًا في ساعة واحدة .

- ومما كان يهيئ به النبي صلى الله عليه وسلم النفوس للسمع والتلقي البشاشة والترحيب بالقدوم والتلطف معهم وتأنيسهم والثناء عليهم كما فعل صلى الله عليه وسلم مع وفد عبد القيس، حيث أتى عليهم، وأخبر أنهم خير أهل المشرق، فاستقبلهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبشرهم بذلك، ثم بعد وصولهم رحب بهم النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لهم: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، أَوْ بِالْوَفْدِ، غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا نَدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كَفَّارٍ مُضْرٍّ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصَلِّ، نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَتَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ،... الحديث.<sup>(٣)</sup>

هذه المقابلة وتلك الحفاوة من النبي صلى الله عليه وسلم كان لها أكبر الأثر في غرس قيم الإسلام وتعاليمه ومبادئه في نفوس السامعين، ذلكم الخلق العظيم الذي سلكه صلى الله عليه وسلم مع كل من يريد العلم والتعلم، والدخول في هذا الدين الحنيف.

فدل ذلك على أن الاهتمام بالمدعوين مدخل طبيعي إلى نفوسهم، وله أثره في تلقي النفوس للحق وقبوله، وبالتدرج في الدعوة تظهر أهمية مراعاة

(١) ثمامة بن أثال بن النعمان بن مسلمة بن عبيد بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول ابن حنيفة بن لجم وحنيفة أخو عجل. ينظر: أسد الغابة ط العلمية (١/ ٤٧٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الصَّلَاةِ: بَابُ الإِعْتَسَالِ إِذَا اسْلَمَ، وَرَبَطَ الْأَسِيرَ أَيْضًا فِي الْمَسْجِدِ (١/ ٩٩) وَكِتَابُ الْخُصُومَاتِ: بَابُ التَّوْتُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعْرَتُهُ (٣/ ١٢٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ: أَدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ (١/ ٢٠)، وَكِتَابُ الْعِلْمِ: بَابُ تَخْرِيطِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَدَّ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى أَنْ يَحْفَظُوا الْإِيمَانَ وَالْعِلْمَ، وَيُخْبِرُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ (١/ ٢٩)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ الْأَمْرِ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَشَرَائِعِ الدِّينِ، وَالِدُّعَاءِ إِلَيْهِ (١/ ٤٧).

العوامل النفسية لدى المدعويين، وبهذا الاهتمام وتلك المراعاة تنتهياً نفوسهم لسماع الحق ومن ثم قبوله.<sup>(١)</sup>  
ثانياً: قبول النفوس للحق.

من الأخلاق التي اتبعها الرسول صلى الله عليه وسلم تجاه المدعويين في صدر الدعوة التدرج في خطاب المكلفين، نظراً لما قد كانوا عليه قبل الإسلام، ولا يخفى عليك أيها القارئ الكريم أن له أثراً كبيراً في الميول نحو الحقيقة شينا فشيناً، وهذه تعد حكمة من المشرع في تهيئة المخاطبين لقبول

وعن بعض الصحابة أنه قال: لقد أحسن الله إلينا كل الإحسان. كنا مشركين فلو جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الدين جملة، وبالقرآن دفعة لثقلت هذه التكاليف علينا، فما كنا ندخل في الإسلام، ولكنه دعانا إلى كلمة واحدة، فلما قبلناها وعرفنا حلاوة الإيمان قبلنا ما وراءها، كلمة بعد كلمة على سبيل الرفق إلى أن تم هذا الدين وكملت هذه الشريعة.<sup>(٢)</sup>  
ومن هنا يقول ابن الجوزي<sup>(٣)</sup> عن سبب المواخاة بين المهاجرين والأنصار: أنه - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - أجراهم على ما كانوا ألفوا في الجاهلية من الحلف، فإنهم كانوا يتوارثون بالحلف فنفاه، وأثبت من جنسه المواخاة؛ لأن الإنسان إذا فطم عما يألفه علل بجنسه.<sup>(٤)</sup> فدل على أن التدرج يهيئ النفوس لقبول والتلقي والمضي قدماً نحو الحقيقة.

(١) التدرج في دعوة النبي (ص: ١٢٩) بتصريف.

(٢) نقلاً عن تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٤٠٥ / ٩)، تفسير النيسابوري = غرائب القرآن و رغائب الفرقان (٢٩٢ / ٢).

(٣) الإمام العلامة الحافظ عالم العراق وواعظ الأفاق جمال الدين أبو الفرج، عبد الرحمن ابن علي بن عبد الرحمن بن علي بن علي بن عبد الله القرشي البكري الصديقي البغدادي الحنبلي، صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم، ولد سنة عشر وخمسمائة أو قبلها، وسمع في سنة تسع عشرة من ابن الحصين، وأبي غالب بن النبأ وخلق عدتهم سبعة وثمانون نفساً، وكتب بخطه الكثير جداً ووعظ من سنة عشرين إلى أن مات، وله زاد المسير في التفسير، وجامع المسانيد، والمغني في علوم القرآن، وتذكرة الأريب في اللغة والوجوه والنظائر، ومشكل الصحاح، والموضوعات والواهيات والضعفاء، وتلقيح فهوم الأثر، والمنتظم في التاريخ، وأشياء يطول شرحها، مات يوم الجمعة ثالث عشر رمضان سنة سبع وتسعين وخمسمائة. ينظر: طبقات الحفاظ (ص: ٤٨٠).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (١٥٢/١)، وعمدة القاري (١٦٣/١).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟

وقد بين ابن حجر<sup>(١)</sup> ذلك بقوله: وكذا تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدريج؛ لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلاً حُبب إلى من يدخل فيه، وتلقاه بانسباط وكانت عاقبته غالباً بالازدياد بخلاف ضده، والله أعلم.<sup>(٢)</sup>

وإذا تتبعنا نصوص السنة النبوية نجد أنه من الأخلاق التي انتهجها النبي صلى الله عليه وسلم مع الصحابة الكرام، وقد شهد بهذا معاوية بن الحكم السلمي<sup>(٣)</sup> إذ يقول رضي الله عنه: «بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلُ أُمْيَاهُ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمْتُونَنِي<sup>(٤)</sup> لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ، مَا كَهَرَنِي<sup>(٥)</sup> وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ».<sup>(٦)</sup>

في معنى الحديث:

- قال ابن الجوزي: وَهَذَا يَعْلَمُ الْمُؤَدِّبِينَ كَيْفَ يُؤَدِّبُونَ، فَإِنَّ اللَّطْفَ بِالْجَاهِلِ قَبْلَ التَّعْلِيمِ أَنْفَعُ لَهُ مِنَ التَّعْنَفِ، ثُمَّ لَا وَجْهَ لِلتَّعْنَفِ لِمَنْ لَا يَعْلَمُ؛ إِنَّمَا يَعْنَفُ مَنْ خَالَفَ مَعَ الْعِلْمِ.<sup>(٧)</sup>

ثالثاً: تثبيت قواعد الإسلام وأحكامه في نفوس المخاطبين.

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني العالم الفاضل المحقق العلامة المدقق شهاب الدين، صنف تجريد التفسير من صحيح البخاري وصنف الإحكام لما وقع في القرآن من الإبهام، وفتح الباري شرح صحيح البخاري،... وكانت وفاته سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة.

طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٥٥٢)، طبقات المفسرين للأدنوي (ص ٣٢٩).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١/١٦٣).

(٣) معاوية بن الحكم السلمي، له صحبة، سكن المدينة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: عطاء بن يسار، وابنه كثير بن معاوية بن الحكم، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن. {تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٧٠/٢٨)، أسد الغابة ط الفكر (٤/٤٣١)}.

(٤) بتشديد الميم من التصميت، أي: يسكتونني يعني يأمرونني بالصمت والسكوت ويشيرونني إليه. ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/٣٣٩).

(٥) أي ما انتهرني، والكهر الإنتهار، وَقَالَ اللَّيْثُ: الْكَهْرُ اسْتِقْبَالُ الْإِنْسَانِ بِوَجْهِ عَابِسٍ تَهَاوَنًا بِهِ. ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢/٣٠٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢١٢).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ: بَابُ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَنَسَخَ مَا كَانَ مِنْ إِبَاحَتِهِ (١/٣٨١).

(٧) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٢٣٣).

إن من فوائد التدرج في خطاب المكلفين أيضاً قبول النفوس للحق واتعاظها بالمواعظ كما سبق، وبدوره يؤدي إلى تثبيتها على ذلك الحق، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾<sup>(١)</sup>.  
 وحتى يتضح هذا المعنى نطوف في كتب الرواية المسندة ونأتي بالأمثلة التي تظهر منهج النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المضمار، وأنه من سمات الأخلاق التي رسمها لنا في تعليم أصحابه رضي الله عنهم، كي نتأسى بهم.  
 - خطاب المكلفين تدرجياً يؤدي إلى قبول الشخص للحق والتمسك به، وهذا ما حدث في قضية تحريم الخمر مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حيث روي عنه لما نزل تحريم الخمر قال: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٍ شَفَاءً، فَزَلَّتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ} الْآيَةُ (٢)، قَالَ: فَذَعِيَ عُمَرُ فَقَرْنَتْ عَلَيْهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٍ شَفَاءً، فَزَلَّتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى} (٣) فَكَانَ مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُنَادِي: «أَلَا لَا يَقْرَبِينَ الصَّلَاةَ سَكْرَانٌ»، فَذَعِيَ عُمَرُ فَقَرْنَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَيْنَ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيِّنَاتٍ شَفَاءً، فَزَلَّتِ هَذِهِ الْآيَةُ {فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ} (٤) قَالَ عُمَرُ: أَنْتَهَيْنَا. (٥) وفي رواية: انتهينا انتهينا مرتين.

(١) [النساء: ٦٦].

(٢) [البقرة: ٢١٩].

(٣) [النساء: ٤٣].

(٤) [المائدة: ٩١].

(٥) الحديث من طريق إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شريحيل أبي ميسرة، عن عمر بن الخطاب أخرجه أبو داود في سننه: كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ: بَابٌ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ (٣/٣٢٥)، والترمذي في سننه: أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَابٌ: وَمِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ (٥/٢٥٣) وَالنِّسَاءِ فِي سننه: كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ: بَابٌ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ (٨/٢٨٦)، وأحمد في مسنده ط الرسالة (١/٤٤٣، ٤٤٢).  
 دراسة إسناد أبي داود: عِبَادُ بْنُ مُوسَى الْخُتَلِيِّ (أ) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ (ب) إِسْرَائِيلُ (ج) أَبِي إِسْحَاقَ (د) عُمَرُو (هـ) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (و).  
 =

= (أ) عباد - بفتح أوله وتشديد الموحدة - بن موسى الختلي، أبو محمد الأنباري، سكن بغداد، روى عن إبراهيم بن سعد، وإسماعيل بن جعفر، وابن علية، وابن عياش، وابن عيينة، وغيرهم، وعنه مسلم، وأبو داود، وروى له البخاري والنسائي بواسطة محمد بن عبد الرحيم البزار، وعثمان بن خرزاذ، وأحمد بن علي المروزي، وثقه ابن معين وأبو زرعة وصالح بن محمد، وقال ابن معين مرة: ليس به بأس، وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: ثقة، وقال أحمد بن علي الأبار: مات بطرسوس سنة تسع وعشرين ومائتين، وقال الدارقطني: صدوق، وقال ابن قانع: صالح. وقال ابن حجر: ثقة من العاشرة مات سنة ثلاثين على الصحيح، أخرج له الشيخان وأبو داود والنسائي.

{ رجال صحيح مسلم (٢ / ٢٥)، تهذيب التهذيب (١٠٥ / ٥)، تقريب التهذيب (ص: ٢٩١). }

(ب) هو: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير ، الأنصاري ، الزرقى مولا هم أبو إسحاق القارئ ، روى عن ، حميد بن الطويل، عبد الله بن دينار، والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهم روى عنه: علي بن حجر، وقتيبة بن سعيد، ويحيى بن يحيى النيسابوري وغيرهم، وثقه أحمد وأبو زرعة والنسائي وغيرهم وقال ابن حجر : ثقة ثبت ، مات سنة ثمانين ومائة، أخرج له الجماعة.

{ الطبقات الكبرى ط العلمية (٧ / ٢٣٧)، مشاهير علماء الأمصار (ص: ٢٢٤)، تقريب التهذيب (ص: ١٠٦). }

(ج) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، السبيعي، الهمداني، أبو يوسف، الكوفي، روى عن: جده، وسماك بن حرب، والأعمش وغيرهم روى عنه: ابنه مهدي، ووكيع، وأبو نعيم وغيرهم، وثقه أحمد بن حنبل، والعجلي، وابن نمير، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق من أتقن أصحاب أبي إسحاق، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: هو ممن يحتج به، وقال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: إسرائيل إذا انفرد بحديث يحتج به، قال: إسرائيل ثبت الحديث، وقال يعقوب بن شيبة: صالح الحديث، وفي حديثه لين، وقال في موضع آخر: ثقة صدوق، وليس في الحديث بالقوي، ولا بالساقط، وقال ابن سعد: كان ثقة وحدث عنه الناس حديثاً، ومنهم من يستضعفه، قال أبو داود: كان يحيى القطان يحمل عليه في حال أبي يحيى القتات وقال: روى عنه مناكير، وقال ابن أبي خيثمة في تاريخه قيل: ليحيى بن معين إن إسرائيل روى عن أبي يحيى القتات ثلثمائة، وعن إبراهيم بن مهاجر ثلثمائة يعني مناكير فقال: لم يؤت منه، أتى منهما وعقب ابن حجر فقال: وهو كما قال ابن معين فتوجه أن كلام يحيى القطان محمول علي أنه أنكر الأحاديث التي حدثه بها إسرائيل عن أبي يحيى فظن أن النكارة من قبله ، وإنما هي من قبل أبي يحيى كما قال ابن نعين ، وأبو يحيى ضعفه الأئمة النقاد فالحمل عليه أولى من الحمل علي من وثقوه ، واحتج به الأئمة كلهم، وقال في التقريب ثقة تكلم فيه بلا حجة، مات سنة ستين ومئة، وقيل: بعدها، أخرج له الجماعة.

{ الثقات لابن حبان (٦ / ٧٩)، رجال صحيح مسلم (١ / ٧٤)، تاريخ بغداد ت بشار (٤٧٦ / ٧)، تقريب التهذيب (ص: ١٠٤). }

(د) أبو إسحاق السبيعي- بفتح المهملة وكسر الموحدة الكوفي الهمداني، هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد، ويقال: عمرو بن عبد الله بن علي ويقال: عمرو بن عبد الله بن أبي شعيرة ، أحد الأعلام من أئمة التابعين بالكوفة وأثبتهم، ولد لسنتين من خلافة عثمان، روى عن: الأسود بن يزيد النخعي، والشعبي، ومسروق بن الأجدع وغيرهم روى عنه: ابنه يونس ، وسهيل بن أبي صالح، وشعبة بن الحجاج وغيرهم. وثقه أحمد بن حنبل وابن معين والنسائي وأبو حاتم والعجلي وغيرهم. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان مدلساً، وقال ابن الصلاح: اختلط أبو إسحاق ويقال: إن سماع سفيان بن عيينة منه بعد ما اختلط وتغير حفظه قبل موته . وقال ابن حجر : مشهور بالتدليس وصفه النسائي وغيره بذلك. وقال أيضاً : ثقة أكثر عابد اختلط بأخرة. وقال أيضاً: أحد الأعلام الأثبات قبل اختلاطه ولم أر في البخاري من الرواية عنه إلا عن

- ثم إن قبول الشخص المخاطب للأحكام الشرعية تدريجياً أدى به إلى هذا الثبات والإصرار على طلب التطهير بإقامة الحد عليه، وعدم الهروب مع الإمكان بعد أن اقترب حداً أو معصية سبق النهي عنها.

وهذا ما حدث مع ماعز - بكسر العين المهملة وبالزاي - ابن مالك الأسلمي عندما شهد على نفسه بالزنا أربع شهادات، فقد أخرج البخاري بسنده عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد، فقال: إنه قد زنى، فأعرض عنه، فتنحى لشقه الذي أعرض، فشهد على نفسه أربع شهادات، فدعاه فقال: «هل بك جنون؟ هل أحصنت؟» قال: نعم، فأمر به أن يرجم بالمصلى، فلما أدلقتة الحجارة جمر<sup>(١)</sup> حتى أدرك بالحرّة فقتل<sup>(٢)</sup>.

### في معنى الحديث:

- قال العيني<sup>(٣)</sup>: قوله: (هل بك جنون) إنما قال ذلك ليتحقق حاله، فإن الغالب أن الإنسان لا يصر على ما يقتضي قتله مع أن له طريقاً إلى سقوط الإثم

القدماء من أصحابه كالثوري وشعبة لا عن المتأخرين كابن عيينة وغيره واحتج به الجماعة بمات سنة تسع وعشرين ومائة .

{ تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٠٢ / ٢٢)، تهذيب التهذيب (٦٣ / ٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢٣)، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٠)، الكواكب النيرات (ص: ٣٤١) . }

قلت: هو متفق على توثيقه إلا أنه مشهور بالتدليس، فإذا صرح بالسماع قبلت روايته. (هـ) عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة الهمداني الكوفي روى عن عمر وعلي وابن مسعود، روى عنه أبو وائل وأبو إسحاق السبيعي وأبو عمار الهمداني والقاسم بن مخيمرة. قال ابن معين: أبو ميسرة ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من العباد وكانت ركبته كركبة البعير من كثرة الصلاة مات في الطاعون قبل أبي جحيفة سنة ثلاث وستين، وقال ابن حجر: ثقة عابد [من الثانية] مخضرم مات سنة ثلاث وستين، أخرج له الشيخان، وأبو داود، والترمذي، والنسائي.

{ الكنى والأسماء للإمام مسلم (٨٢٤ / ٢)، تهذيب التهذيب (٤٧ / ٨)، تقريب التهذيب (ص: ٤٢٢) }

(و) عمر بن الخطاب صحابي جليل.

درجة الإسناد: صحيح، كل رجاله ثقات.

(١) جمر: أي أسرع يهرول. ينظر: غريب الحديث للخطابي (٣٦٥ / ١) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لابن حميد الأزدي (ص: ٢٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطلاق: باب الطلاق في الإغلاق والكفر، والسكران والمجنون وأمرهما، والغلط والنسيان في الطلاق والشرك وغيره (٤٦ / ٧)، وكتاب الحدود: باب رجم المخضرم (١٦٥ / ٨)، ومسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري: كتاب الحدود: باب من اعترف على نفسه بالزنى (١٣٢٠ / ٣).

(٣) هو محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بن يوسف ابن محمود العنتابي الحنفي العلامة قاضي القضاة بدر الدين العيني، ولد في رمضان سنة ثنتين وستين

بِالتَّوْبَةِ... وَقَالَ أَيْضًا: فِيهِ فَضِيلَةٌ مَا عَزَّ حَيْثُ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ إِقْرَارِهِ بِالزَّنَا حَتَّى رَجَمَ. (١)

## المطلب الثالث: تخير الأوقات المناسبة للتعليم وعدم الإكثار خشية الملل.

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعهد أصحابه رضوان الله عليهم بالموعظة، ويتخير لعظاته الأوقات المناسبة ولا يقدم منها إلا تقتضيه داعية الحال منهم، شأن الطبيب الحكيم، يعطي الدواء في جرعات، ولا يعطيه مرة واحدة، ثم هو لا يعطي الدواء إلا حيث يرى الداء ويتعرف إليه. (٢)

- حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يدرك أن النفوس تمل، والقلوب تكل بالمدوامة على التعليم الجاد، فجمع في تعليمه لأصحابه بين الجدية والترويح، وبين الموعظة وتعليم الأحكام، فقد كان ينقطع عن تعليمهم بعض الأيام، كما جاء عن شقيق بن سلمة، قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ، فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، فَقُلْنَا: أَعْلَمُهُ بِمَكَانِنَا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ، فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أُمْلِكُمْ، «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَحَوَّنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا» (٣).

فعلى المعلم أن يتفرس في حال المتعلمين، ويتحىَّ ن نشاطهم ليقبلوا بقلوبهم، فينتفعوا بإذن الله تعالى. ولينظر في مدى تطبيقه لهذا المبدأ التربوي العظيم، الذي تحفظ به الأوقات، والجهود، ويؤمن به من نفرة الناس وضجرهم. فإن التجديد والتنويع يعطي النفس دفعة وحيوية ونشاطا، فكم مارس الإنسان من عمل حتى إذا أدركه الفتور فيه وثقل عليه انتقل إلى غيره، فيتجدد نشاطه، وتقوى عزمته، ويجد فيه لذة وامتعة، ولو استمر في العمل الأول لخارت قواه ووهنت عزمته، وربما أدى به إلى كرهه والنفور منه.

وسبعمائة، وله مصنفات كثيرة منها: شرح البخاري، شرح الشواهد الكبير والصغير، شرح معاني الآثار، شرح الكنز، شرح المجمع، شرح عروض الساري، طبقات الحنفية، طبقات الشعراء، مختصر تاريخ ابن عساکر، شرح الهداية في الفقه، شرح دُرر البحار، مات في ذي الحجة سنة خمس وخمسين وثمانمائة. ينظر: بغية الوعاة (٢/ ٢٧٥) والبدور الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٢٩٤).

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٠/ ٢٥٧).

(٢) المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة (ص: ١٧٦).

(٣) الحديث من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب من جعل لأهل العلم أياما معلومة (١/ ٢٥١)، ومسلم في صحيحه واللفظ له، كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم: باب الإقتصاد في الموعظة (٤/ ٢١٧٢).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟

وانظر يرحمك الله كيف جعل النبي صلى الله عليه وسلم طول صلاة الرجل وكثرة عمله، وقصر خطبته وقلة كلامه؛ علامة على فقهه.

- فقد أخرج مسلم في صحيحه قال: حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: حَظَبْنَا عَمَّارًا، فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أُبْلِغْتَ وَأَوْجِزْتَ، فَلَوْ كُنْتَ تَنْفَسْتَ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ، مَنَّةٌ»<sup>(١)</sup> مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَفْصِرُوا الخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ النَّبِيَانِ سِحْرًا»<sup>(٢)</sup>.

- ومما يدل على ذلك أيضا ما أخرجه البخاري بسنده عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «حَدَّثَ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أَبِيتَ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فثَلَاثَ مَرَارٍ، وَلَا تَمَلِّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا أَلْفَيْكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ، فَتَقْصُ عَلَيْهِمْ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتَمْلَهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصَتِ، فَأَادَا أَمْرُوكَ فَحَدَّثَهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَ، فَانظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ»، فَأَتَى عَهْدَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ يَعْنِي لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الْاجْتِنَابَ»<sup>(٣)</sup>.

في معنى الحديث:

- قال ابن بطال<sup>(٤)</sup> في شرحه: وفيه أنه لا ينبغي نشر الحكمة والعلم ولا الحديث بهما من لا يحرص على سماعهما وتعلمهما، فمتى حدث به من يشتهي ويحرص عليه، كان أحرى أن ينتفع به ويحسن موقعه عنده، ومتى حدث به من لا يشتهي لم يحسن موقعه عنده، وكان في ذلك إذلال للعلم وحط

(١) مَنَّةٌ: هِيَ عِلْمٌ لِدَاك، خَلِيقٌ لِدَاك. ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤ / ٦١) وغريب الحديث للخطابي (٢ / ٢٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا: بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالخُطْبَةِ (٢ / ٥٩٤)، ومسنَدُ أحمد ط الرسالة (٣٠ / ٢٥٠)، ومسنَدُ أبي يعلى الموصلي (٣ / ٢٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الدَّعَوَاتِ: بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ السَّجْعِ فِي الدُّعَاءِ (٨ / ٧٤).

(٤) ابن بطال الأشعري: علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال، أبو الحسن القرطبي، ويعرف أيضا بأبْنِ اللِّجَامِ بِالْجِيمِ الْمُشَدَّدةِ، قَالَ ابْنُ بَشْكَوَالٍ: كَانَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْفَهْمِ، مَلِيحَ الْخَطِّ حَسَنَ الضَّبْطِ، عَنِي بِالْحَدِيثِ الْعِنَايَةَ التَّامَةَ، وَشَرَحَ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ فِي عِدَّةِ مَجْلَدَاتٍ، وَرَوَاهُ النَّاسُ عَنْهُ وَكَانَ يَنْتَحِلُ الْكَلَامَ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَشْعَرِيِّ، وَتَوَفِّي سَنَةَ تِسْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ. ينظر: الوافي بالوفيات (٢١ / ٥٦)، ومعجم المؤلفين (٧ / ٨٧).



له، والله تعالى قد رفع قدره حين جعله سبباً إلى معرفة توحيده وصفاته تعالى، وإلى علم دينه وما تعبد به خلقه.<sup>(١)</sup>

## المطلب الرابع: مخاطبة الناس على قدر عقولهم واحترام مدارك

### العقول.

الناس يتفاوتون في الفهم، كما يتفاوتون في القدرة على التلقي والأخذ؛ لهذا وجب تحديثهم على قدر ما يفهمون ويستوعبون، ومن الحكمة في مجال التعليم: معرفة المعلم للمتعلم من حيث طبيعته ومستواه وإمكاناته وظروفه وأحواله.

ومن حكمة المعلم ألا يتكلم بكل المسائل أمام الناس، فكلام الخاصة للخاصة، وكلام العامة للعامة، هناك كلام يضيق عنه الأذهان، ويدل على ذلك ما جاء في حديث عبد الله بن مسعود، قال: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثِ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ».<sup>(٢)</sup>

قال المناوي<sup>(٣)</sup>: «لأن العقول لا تحتل إلا على قدر طاقتها، فإن أزيد على العقل فوق ما يحتمله استحال الحال من الصلاح إلى الفساد، ومن ثم ورد في خبر عند الحكيم إن لله سرّاً لو أفشاه لفسد التدبير، وللملوك سرّاً لو أفشوه لفسد ملكهم، وللأنبياء سرّاً لو أفشوه لفسدت نبوتهم، وللعلماء سرّاً لو أفشوه فسد علمهم».<sup>(٤)</sup>

إن عملية التعليم والتربية ليست عملية استعراض يستعرض فيها المربي أو المعلم معلوماته، إنما هي صياغة متكاملة تحتاج في أولها إلى الأسس

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٩٨ / ١٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة: بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ (١١ / ١)، المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي: بَابُ لَا تُحَدِّثُ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ (ص: ٣٦٢)، جامع بيان العلم وفضله (١ / ٥٣٩).

(٣) زين العابدين بن عبد الرووف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين بن يحيى ابن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد بن مخلوف بن عبد السلام الحدادي ثم المناوي القاهري الشافعي، له تأليف كثيرة، منها: شرح على تانية ابن الفارض، شرح المشاهد لابن عربي، حاشية على شرح المنهاج للجلال المحلي، شرح على الازهرية، والجواهر المضية في الاحكام السلطانية. وكانت وفاته صبيحة يوم الثلاثاء رابع ذي القعدة سنة اثنتين وعشرين وألف ولم يمرض بل شكى بعد تناول الطعام ودخل فراشه إلى الفجر ثم تَوَضَّأَ وَصَلَّى فَقَضَى عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَيْهِ جمع حافل بجامع الأزهر يوم الأربعاء.

ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (١٩٣ / ٢)، معجم المؤلفين (٤ / ١٩٦).

(٤) فيض القدير (٥ / ٤٢٧).

والمبادئ التي تصح بها النهايات وتكتمل، وهكذا كانت طريقة الربانيين الذين امتدحهم الله فقال: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّائِينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾. (١) قال البخاري: قال ابن عباس رضي الله عنه: (الرَّبَّائِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ) (٢)، ومما يدخل في مراعاة حال المتعلم أو المتربي إعطاء كل مرحلة ما يناسبها من العلم والتربية فـ (إن لكل مرحلة عمرية درجة من النضج، يصعب تجاوزها، كما أن لها مشكلات لا يمكن حلها إلا على نحو جزئي، ولذا فإن العجلة هي العدو الأول للتربية... هناك جوانب عديدة في شخصياتنا، لا ينضجها إلا الزمن..). وكان ابن سيرين يقول:

إِنَّكَ إِنْ كَلَفْتَنِي مَا لَمْ أَطِقْ ... سَأَعِكَ مَا سَرَّكَ مِنِّي مِنْ خُلُقٍ. (٣)

إن بعض المرابين قد يعمد في بعض المراحل العمرية إلى زيادة الجرعة وهذا أحياناً قد يحدث شيئاً من التشوه التربوي ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾. (٤). (٥) فليس الناس طرازاً واحداً، والعقول تتفاوت، والأفهام تتباين، ولا بد من مراعاة هذا التباين وذلك التفاوت. وأيضاً ما روته عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» (٦).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب سامعيه على قدر عقولهم وبحسب مستويات إدراكهم حتى يفهم مقصوده، ومن ذلك ما رواه أبو هريرة: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدًا، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟»، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» (٧)، قَالَ: إِنَّ فِيهَا لُورِقًا، قَالَ: «فَأَنَّى تَرَى ذَلِكَ جَاءَهَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَزَعَهَا، قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ»، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ. (٨)

(١) [آل عمران: ٧٩].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب: الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلُ (١ / ٢٤).

(٣) المجالسة وجواهر العلم (٧ / ١٧٢)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢ / ٢٦٥).

(٤) [الطلاق: ٣].

(٥) مجلة البيان (٨ / ٢٠٩).

(٦) مسلم في مقدمة الصحيح: (١ / ٦).

(٧) الأورق: المغبر الذي ليس بناصر البياض كلون الرماد، وسميت الحَمَامَةُ وَرِقَاءَ لِذَلِكَ. ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٣٤٤)، طرح التثريب في شرح التقرير (٧ / ١١٩).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ مُبَيَّنٍّ، قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ حُكْمَهُمَا، لِيُفْهَمَ السَّائِلُ (٩ / ١٠٢)، وأخرجه مسلم في

### في معنى الحديث:

- قوله: (وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ) معناه لعل واحداً من أجداده أو جداته أو أخواله أو آبائه؛ لونه أسود فجاء الولد عليه، فاقتنع الأعرابي تمام الاقتناع، لو جاءه النبي عليه الصلاة والسلام يشرح له شرحاً فهو أعرابي لا يعرف، لكن أتاه بمثال من حياته التي يعيشها، فانطلق وهو مقتنع. وهكذا ينبغي لطالب العلم، بل ينبغي للمعلم أن يقرب المعاني المعقولة لأذهان الناس بضرب الأمثال المحسوسة، كما فعل صلى الله عليه وسلم. (١)

وقيل في الحديث السابق: حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم، وكيف يخاطب الناس بما يعرفون ويفهمون، فهذا أعرابي يعرف الإبل وضرابها وأنسابها، أزال عنه هذه الخواطر بهذا المثل، الذي يدركه فهمه وعقله، فراح قانعا مطمئناً. فهذا من الحكمة التي قال الله فيها {ادع إلى سبيل ربك بالحكمة} فكلُّ يَخَاطَبُ على قدر فهمه وعلمه. (٢)

### المطلب الخامس: الخطاب بلهجة المتعلم.

من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لأحد الأشعريين وهم يقبلون اللام ميمًا. كما روي عن كعب بن كعب بن عاصم الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَيْسَ مِنْ أَمِيرٍ أَمْصِيَامٌ فِي السَّفَرِ» (٣). قَالَ الْخَطِيبُ (٤): أَرَادَ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ، وَهَذَا لُغَةٌ الْأَشْعَرِيِّينَ، يَقْلِبُونَ اللَّامَ مِيمًا، وَهِيَ لُغَةٌ مُسْتَفِيضَةٌ إِلَى الْآنَ بِالْيَمَنِ. (٥)

وللحديث أصل في الصحيحين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ

صحيحه: كِتَابُ الطَّلَاقِ : بَابُ انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا رُؤُوسُهَا، وَعَیْرِهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ (١١٣٧/٢).

(١) شرح رياض الصالحين (٤٣٣/٢).

(٢) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام (ص: ٦١٧).

(٣) مسند الشافعي (ص: ١٥٧)، مسند الحميدي (١١٣/٢) شرح معاني الآثار: كِتَابُ الصِّيَامِ : بَابُ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ (٦٣/٢).

(٤) الحافظ الكبير محدث الشام والعراق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، صاحب التصانيف، ولد سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، ومن مصنفاته الكفاية، السابق واللاحق، شرف أصحاب الحديث، الفصل في المدرج، المتفق والمفترق، تلخيص المتشابه، الذيل المكمل في المهمل، الموضح المبهمات، الرواة عن مالك، تمييز متصل الأسانيد، البسملة الجهر بها، المقتبس في تمييز الملتبس، الرحلة، المراسيل، مقلوب الأسماء، أسماء المدلسين، ... مات سبع ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة.

ينظر: طبقات الحفاظ (ص ٤٣٣ - ٤٣٥).

(٥) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٨٣).

عَلَيْهِ، وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا لَهُ؟» قَالُوا: رَجُلٌ صَانِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ.»<sup>(١)</sup>

### المطلب السادس: تكرار الحديث ليتأكد من بلوغه للسامع .

فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا تكلم بكلمة كررها ثلاثاً ليعيها السامع ويحفظه، ويفصل الكلام، عن عائشة، قالت: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هَذَا، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُبَيِّنُهُ، فَصَلَّ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ.»<sup>(٢)</sup>

في معنى الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتأنى ويتمهل في كلامه، فلا يسرع في النطق بالكلمات؛ ليتمكن السامع من فهمه واستيعابه؛ لأن الإسراع في الحديث يؤدي إلى خفاء معانيه.<sup>(٣)</sup>

- وعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان «يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَحْصَاهُ»<sup>(٤)</sup> وروي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان «إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا.»<sup>(٥)</sup>

### في معنى الحديث:

- قال ابن الجوزي: أما إعادة الكلمة لتفهم فلا تعدو ثلاثة أشياء: إما ليفهم معنى اللفظ بإعادته، أو ليتضح اللفظ فينقطع عنه المحتملات، أو لتحفظ فيكون المراد بالفهم الحفظ . وأما إعادة السلام فالمراد به الاستئذان إذا لم يسمع السلام الأول ولم يجب، فأما إذا مر على مجلس فمعهم بالسلام، أو أتى دارا فسلم فأجابوا فلا وجه للإعادة.<sup>(٦)</sup>

(١) أخرجه البخاري في: كتاب الصوم: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» (٣٤ / ١٣)، ومسلم في كتاب: الصيام: باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية (٧٨٦ / ٢).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب المناقب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: باب في كلام النبي صلى الله عليه وسلم (٦٠٠ / ٥). ت شاكر وقال: هذا حديث = حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث الزهري. والبعوي في شرح السنة: كتاب الفضائل: باب حياته وقلة كلامه صلى الله عليه وسلم (٢٥٦ / ١٣) وقال: هذا حديث صحيح.

(٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٢٤٤ / ٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم (١٩٠ / ٤) ومسلم في: كتاب الزهد والرقائق: باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم (٢٢٩٨ / ٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه، وباب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه (٣٠ / ١)، وكتاب الاستئذان: باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (٥٤ / ٨).

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٧٩ / ٣).

## المطلب السابع: استخدام الجواب الحكيم (١)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يجيب السائل بأكثر من مرمى سؤاله حرصاً على تعليمه وتبليها له على ما قد يجهل السؤال عنه، من ذلك جوابه للذي سأله عن الوضوء من ماء البحر فقال «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحَلُّ مَيْتَتُهُ» (٢) فأجاب صلى الله عليه وسلم السائل عن الحكم الذي سأل عنه، وزاده حكماً لم يسأل عنه، وهو حل ميتة البحر؛ لأنه صلى الله عليه وسلم عندما عرف اشتباه الأمر على السائل في ماء البحر أشفق أن يشتبه عليه حكم ميتته، وقد يبتلئ بها راكب البحر، فعقب الجواب عن سؤاله ببيان حكم الميتة، وذلك من محاسن الفتوى أن يجاء في الجواب بأكثر مما سئل عنه تنميماً للفائدة، وإفادة لعلم غير المسنول عنه، ويتأكد عند ظهور الحاجة إلى الحكم أو المسألة كما هنا؛ لأن من توقف في طهورية ماء البحر فهو عن العلم بحل ميتته - مع تقدم تحريم الميتة - أشد توقفاً (٣) وقد بَوَّب البخاري لذلك في صحيحه، فقال: «باب من أجاب السائل بأكثر مما سأل عنه» ثم ساق من الحديث ما يدل على ذلك، وهذا من محاسن الفتوى، الذي يسميه العلماء الجواب الحكيم، وهو أن يزيد المفتي في كلامه على حاجة السائل.

فقد أخرج البخاري بسنده عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ» (٤)، وَلَا الْبُرْنَسَ (١)، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرَسُ (٢) أَوْ الزَّغْفَرَانُ (٣)، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الثَّغْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ» (٤)

(١) معناه: أن يزيد المفتي في كلامه على حاجة السائل.

(٢) أخرجه أبو داود في: كِتَابِ الطَّهَارَةِ: بَابِ الوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ (١ / ٢١)، والترمذي ت شاكر في: أَبْوَابِ الطَّهَارَةِ: بَابِ مَا جَاءَ فِي مَاءِ الْبَحْرِ أَنَّهُ طَهُورٌ (١ / ١٠٠)، والنسائي في: كِتَابِ الطَّهَارَةِ: بَابِ مَاءِ الْبَحْرِ (١ / ٥٠)، وكتاب المياه: بَابِ الوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ (١ / ١٧٦)، وكتاب الصيد والذباح: بَابِ مَيْتَةِ الْبَحْرِ (٧ / ٢٠٧) و ابن ماجه في: كِتَابِ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِةِ: بَابِ الوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ (١ / ١٣٦)، وكتاب الصيد: بَابِ الْأَرْزَبِ (٢ / ١٠٨٠)، وموطأ مالك ت الأعظمي: وَقُوتِ الصَّلَاةِ: الطَّهُورُ لِلْوُضُوءِ (٢ / ٢٩).

(٣) سبل السلام للصنعاني (١ / ٢٠)، وفقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري (١ / ١٠٥٩).

(٤) زعم ابن سيده أنه فارسيٌّ مُعَرَّبٌ يُذَكَّرُ وَيؤنثُ، ولم يعرف الأصمعي فيها إلا التانيث، وجمعه: سراويلات، وقال سيبويه: لا يكسر، لأنه لو كسر لم يرجع إلا إلى لفظ الواحد فترك. وقد قيل: سراويل جمع واحده سروالة، والسراويل: السراويل، زعم يعقوب أن النون فيها بدل من اللام، وفي " الجامع " للقرزاني: سراويل وسراويل وسراويل ثلاث لغات. وفي " الصحاح " : وهي مصروفة من النكرة، والعمل على هذا القول وعدم الصرف أقوى منه. وقال أبو حاتم السجستاني: السراويل مؤنثة لا يُذكَرُهَا أَحَدٌ علمناه، وبعض العرب يظنُّ السراويل جماعةً، وسمعتُ من الأعراب من يقول: الشروال - بالثمن المعجمة - قال العيني: الشروال مثل السراويل، ولكنه يلبس فوق

### في معنى الحديث:

- قال النووي في شرحه لهذا الحديث: قَالَ الْعُلَمَاءُ هَذَا مِنْ بَدِيعِ الْكَلَامِ وَجَزَلِهِ فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَمَّا يَلْبَسُهُ الْمُحْرَمُ فَقَالَ: لَا يَلْبَسُ كَذَا وَكَذَا فَحَصَلَ فِي الْجَوَابِ أَنَّهُ لَا يَلْبَسُ الْمَذْكُورَاتِ وَيَلْبَسُ مَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ التَّصْرِيحُ بِمَا لَا يَلْبَسُ أُولَى؛ لِأَنَّهُ مُنْحَصِرٌ، وَأَمَّا الْمَلْبُوسُ الْجَائِزُ لِلْمُحْرَمِ فَغَيْرُ مُنْحَصِرٍ، فَضُبِطَ الْجَمِيعُ بِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَلْبَسُ كَذَا وَكَذَا، يَعْنِي وَيَلْبَسُ مَا سِوَاهُ. (٥)

- وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَيْضًا: أَنَّ الْمُفْتَى إِذَا سُئِلَ عَنِ وَاقَعَةٍ، وَاحْتَمَلَ عِنْدَهُ أَنْ يَكُونَ السَّائِلُ يَتَذَرَعُ بِجَوَابِهِ إِلَى أَنْ يَعِدِيهِ إِلَى غَيْرِ مَحَلِّ السُّؤَالِ، وَجِبَ عَلَيْهِ أَنْ يَفْصَلَ جَوَابَهُ، وَأَنْ يَزِيدَهُ بَيَانًا، وَأَنْ يَذْكَرَ مَعَ الْوَقْعَةِ مَا يَتَوَقَّعُ التَّبَاسُهَ بِهَا، وَلَا يَعْدُ ذَلِكَ تَعْدِيًا بَلْ تَحْرِيًا. (٦)

### المطلب الثامن: توخي منهج التيسير والرحمة والبعد عن الشدة.

كان صلى الله عليه وسلم يرغب المسلمين في إتيان الرخص مثل إتيانهم العزائم، وكان ينهى عن التنطع في الدين، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا» (٧)

القماش كله لأجل حفظه عن الطين والوسخ، وغالب ما يلبسه المسافرون لأجل التشمير وحفظ القماش. ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ١٧٢٩)، المخصص (١/ ٣٩٢)، شرح أبي داود للعيني (٣/ ١٦٧).  
(١) البُرْنَسُ كل ثوب رأسه منه ملتزق به، وقيل: قَلَنْسُوةٌ طَوِيلَةٌ وَكَانَ النَّسَّاكُ يَلْبَسُونَهَا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ. ينظر: الفائق في غريب الحديث للزمخشري (١/ ١٠١)، النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٢٢)، مختار الصحاح (ص: ٣٣).  
(٢) الْوَرْسُ: نَبْتٌ أَصْفَرٌ يُصْنَعُ بِهِ الثِّيَابُ وَالْخُبْزُ وَغَيْرَهُمَا، يَكُونُ بِالْيَمَنِ يُتَّخَذُ مِنْهُ الْغُمْرَةُ لِلْوَجْهِ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٧٣). تحرير ألفاظ التنبيه (ص: ١١٠).

(٣) الزَّغْفَرَانُ: صَنْعٌ الْمَعْرُوفُ، وَهُوَ مِنَ الطَّيْبِ. لسان العرب (٤/ ٣٢٤).  
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الْعِلْمِ: بَابُ مَنْ أَجَابَ السَّائِلَ بِأَكْثَرِ مِمَّا سَأَلَهُ (١/ ٣٩١).

(٥) شرح النووي على مسلم (٨/ ٧٣).  
(٦) المتواري على أبواب البخاري (ص: ٦٥).  
(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الْعِلْمِ: بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّخِذُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْفِرُوا (١/ ٢٥)، والسنن الكبرى للنسائي: كِتَابُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ إِلَى الْبُلْدَانِ: بَابُ التَّخَوُّلِ بِالْمَوْعِظَةِ (٥/ ٣٨٣)، ومسند الشهاب القضاعي (١/ ٣٦٥).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟

- وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ: «بَشُرُوا وَلَا تُفَرُّوا، وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»<sup>(١)</sup>

- وَعَنْ عَائِشَةَ، مَا خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَحَدٌ أَيْسَرُهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا.

إن حق المعلم أن يجري متعلميه مجرى بنيه، فإنه في الحقيقة لهم أشرف من الأبوين، كما قال الإسكندر وقد سئل: أمعلمك أكرم عليك أم أبوك؟ فقال: بل معلمي؛ لأنه سبب حياتي الباقية ووالدي سبب حياتي الفانية.<sup>(٢)</sup>

وكان في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم الرحمة والحلم، فكان يتوخي ألبين أساليب الخطاب لتعليم أصحابه، من ذلك قوله: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْخَلَاءِ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقَبِيلَةَ وَلَا يَسْتَنْدِيزُهَا، وَلَا يَسْتَنْجِ بِبَيْمِينِهِ» وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَنَهَى عَنِ الرُّوثِ وَالرَّمَّةِ.<sup>(٣)</sup>

في معنى الحديث:

- قَالَ الْمَوْرِدِيُّ<sup>(٤)</sup> فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ»: يَقْصِدُ بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: أَحَدُهَا: أَنَّهُ جَعَلَهَا مَقْدَمَةً يَأْتِسُ بِهَا السَّامِعُ؛ لِأَنَّ فِي الْإِبْتِدَاءِ بِذِكْرِ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ وَخَشَةَ عَلَى السَّامِعِ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ: بَابُ فِي الْأَمْرِ بِالتَّيْسِيرِ، وَتَرَكَ التَّنْفِيرِ (١٣/١٣٥٨) وأحمد في مسنده ط الرسالة (٣٢٢/٣٤٢ - ٤٧٢) وأبو يعلى الموصلي في مسنده (١٣/٣٠٦).

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص: ١٧٨)

(٣) قال قاضي المارستان: هذا الحديث صحيح انفرد به مسلم بن الحجاج القشيري، فرواه عن أحمد بن الحسن بن خراش عن عمر بن عبد الوهاب عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل بن الفقعاع هو بن حكيم بن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن أبي صالح عن أبي هريرة، وَلَفْظُهُ فِيهِ: «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ، فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقَبِيلَةَ، وَلَا يَسْتَنْدِيزُهَا»، صحيح مسلم: كِتَابُ الطَّهَارَةِ: بَابُ الْإِسْتِطَابَةِ (١/٢٢٤)، وقال ابن الملقن: وَقَدْ شَهِدَ لَهُ بِالصَّحَّةِ إِمَامُنَا، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ»: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ: هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ. ينظر: مشيخة قاضي المارستان (٣/١٢٩٨)، معرفة السنن والآثار (١/٤٤١)، البدر المنير (٢/٢٩٨).

(٤) الماوردي بفتح الميم والواو وسكون الراء وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى بيع الماوردي وعمله، واشتهر جماعة من العلماء بهذه النسبة؛ لأن بعض أجداده كان يعمله أو يبيعه، منهم أفضى القضاة: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، المعروف بالماوردي، من أهل البصرة سكن بغداد، وكان من وجوه فقهاء الشافعيين،

وَالثَّانِي: أَنَّهُ حَتُّهُمْ عَلَى سُؤَالِهِ فِيمَا احْتَشَمَ ذَكَرَهُ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ وَأَدْبِهِمْ كَمَا يَسْأَلُ وَالِدَهُ فِيمَا احْتَشَمَ غَيْرُهُ مِنْ سُؤَالِهِ.

وَالثَّلَاثُ: التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الْوَالِدَ يَلْزِمُهُ تَعْلِيمُ وَلَدِهِ مَا احْتَجَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ وَأَدْبِهِ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى الْقِيَاسِ.<sup>(١)</sup>

- وعندما بال الأعرابي في المسجد لم يزجره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعنفه كما جاء عن أبي هريرة، قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ<sup>(٢)</sup> فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوهُ وَهَرِّقُوا عَلَيَّ بَوْلَهُ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ دَنُوبًا»<sup>(٣)</sup> مِنْ مَاءٍ، فَأَيُّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ، وَلَمْ تَبْعَثُوا مُعَسَّرِينَ».<sup>(٤)</sup>

إن التعامل بالرفق والرحمة يورث النفس نوعاً من الطمأنينة والهدوء، ويجعل تفهم المشكلة والتعامل معها أكثر نجاحاً وتحقيقاً للأهداف بخلاف ما لو صحب ذلك نوع من التوتر.

وهذا الحديث الصحيح يدل على رفقته صلى الله عليه وسلم وحسن أخلاقه وشمائله عليه الصلاة والسلام، ويدل على أن الجاهل بالأحكام لا يعاجل بالإنكار، ويرفق به، ويعلم ولا يشدد عليه حتى لا ينفر من الإسلام، ويعرف حكم الله تعالى، كالبادية وأشباههم وحديث العهد بالإسلام ممن يظن فيه الجهل، بخلاف من يعرف منه أنه يعرف ويتساهل بأحكام الله، فهذا يستحق العقوبة والتأديب، وفيه حكمته صلى الله عليه وسلم ورفقه بالمتعلم.

وله تصانيف عدة في أصول الفقه وفروعه وفي غير ذلك، وجعل إليه ولاية القضاء ببلدان كثيرة، وسكن بغداد في درب الزعفراني، وحدث عن الحسن بن علي بن محمد الجبلي صاحب أبي خليفة الجمحي، سمع منه أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب الحافظ وجماعة آخرهم أبو العز أحمد بن عبيد الله بن كادش العكبري، وقال الخطيب: كتبت عنه، وكان ثقة، ومات في يوم الثلاثاء شهر ربيع الأول من سنة خمسين وأربعمائة، ودفن من الغد في مقبرة باب حرب وكان قد بلغ ستاً وثمانين سنة. ينظر: الأنساب للسمعاني (٦٠ / ١٢).

(١) الحاوي الكبير (١ / ١٥١).

(٢) قيل: إن اسم هذا الأعرابي ذو الخويصرة اليماني. فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٥٤).

(٣) والدُّنُوبُ " بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ هَهُنَا: هِيَ الدُّنُوبُ الْكَبِيرَةُ، إِذَا كَانَتْ مَلَأَى، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَا تُسَمَّى دَنُوبًا إِلَّا إِذَا كَانَتْ فِيهَا مَاءٌ، وَالدُّنُوبُ أَيْضًا: النَّصِيبُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا دَنُوبًا مِثْلَ دَنُوبِ أَصْحَابِهِمْ} [الذاريات: ٥٩] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١ / ١٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الوُضُوءِ: بَابُ صَبِّ الْمَاءِ عَلَى الْبَوْلِ فِي

الْمَسْجِدِ (١ / ٥٤)، وَسَنَّ النَّسَائِيُّ كِتَابَ الطَّهَارَةِ: تَرْكُ التَّوَقُّفِ فِي الْمَاءِ (١ / ٤٨)

وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ ط الرِّسَالَةَ (١٣ / ٢٠٩)، وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مِثْلَهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ:

كِتَابُ الوُضُوءِ: بَابُ: يَهْرِيقُ الْمَاءَ عَلَى الْبَوْلِ (١ / ٥٤) وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ ط الرِّسَالَةَ (١٩ / ١٣٦).

(١٣٦)، (٢٠ / ٢٩٧).



## المطلب التاسع: تحفيز الصحابة على سماع الحديث وحفظه.

إذا كان للمعلم فضل زائد، فإن هذا لا ينفي فضل المتعلم، ولا شك أن السماع بداية طريق التفقه والتعلم والوصول إلى درجة عالية، وإذا كان طالب العلم غير حافظ فقيم يتفقه؟، فالناس درجات فمن أصاب الأمرين - السماع والحفظ - جميعاً فهو الغاية، ومن أصاب واحداً منهما فهو على طريق الفضل، والعلو ليس عليه بممتنع بل هو أيسر له من غيره.

فقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العلم وكان يخص حديثه بمزيد من الحض على سماعه وحفظه وتبليغه على الوجه الذي سمعه عليه، ومن ذلك ما روي عن زيد بن ثابت، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْ حَدِيثٍ، فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ»<sup>(١)</sup>.

انطلاقاً من هذا النص النبوي نقول: كان الرسول صلى الله عليه وسلم أجل في نفوس الصحابة وأعظم من أن يلغوا إذا تحدث، أو ينشغلوا عنه إذا تكلم، أو يرفعوا أصواتهم بحضرتة، وإنما كانوا يلقون إليه أسماعهم، ويشهدون عقولهم وقلوبهم، ويحفظون ذاكرتهم لاستقبال ما يليق به ووعيه وحفظه؛ ليسهل لهم العمل به والتبليغ له، ولم لا وقد أدبهم بذلك الحق جلا وعلا فقال: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ }<sup>(٢)</sup>.

- قال ابن بطال: التفهم للعلم هو التفقه فيه، ولا يتم العلم إلا بالفهم، وكذلك قال علي: والله ما عندنا إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مؤمن. فجعل الفهم درجة أخرى بعد حفظ كتاب الله، لأن بالفهم له تبين معانيه وأحكامه. وقد نفى صلى الله عليه وسلم العلم عن من لا فهم له بقوله: رب حامل فقه لا فقه له. وقال مالك: ليس العلم بكثرة الرواية، وإنما هو نور يضعه الله في القلوب،

(١) أخرجه أبو داود في: كتاب العلم: باب فضل نشر العلم (٣/ ٣٢٢)، وسنن الترمذي ت شاكر: أبواب العلم: باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٥/ ٣٢)، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٥/ ٣٣)، وسنن ابن ماجه: افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم: باب من بلغ علماً (١/ ٨٤): كتاب المناسك: باب الخطبة، يوم النحر (٢/ ١٠١٥)، ومسند أبي داود الطيالسي (١/ ٥٠٥)، ومسند أحمد ط الرسالة (٤٦٧/٣٥).

(٢) [الحجرات: ٤-١].

يعنى بذلك فهم معانيه واستنباطه. فمن أراد التفهم فليحضر خاطره، ويفرغ ذهنه، وينظر إلى نشاط الكلام، ومخرج الخطاب، ويتدبر اتصاله بما قبله، وانفصاله منه، ثم يسأل ربه أن يلهمه إلى إصابة المعنى، ولا يتم ذلك إلا لمن علم كلام العرب، ووقف على أغراضها في تخاطبها، وأيد بجودة قريحة، وثاقب ذهن، ألا ترى أن عبد الله بن عمر فهم من نشاط الحديث في نفس القصة أن الشجرة هي النخلة، لسؤاله صلى الله عليه وسلم لهم عنها حين أتى بالجمار، وقوى ذلك عنده بقوله: (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ)<sup>(١)</sup>. وقال العلماء: هي النخلة، شبهها الله بالمؤمن. وقول مجاهد: تمت إنه صحب ابن عمر إلى المدينة، فلم يحدث إلا حديثاً واحداً، فذلك<sup>(٢)</sup>.

وهذا باب يطول فيه الكلام نقتصر منه على ما قدمناه.

### ـ المطلب العاشر: تعليم المرأة، وبيان الأحكام لها.

المرأة ينبغي أن تعرف أمور دينها، ولا يكون ذلك - غالباً - إلا بالتعلم، وهي لا تفقه أحكام عباداتها، وأمور دينها، وحسن تفيقه أولادها في حدود مقدراتها إلا بالتعلم أيضاً. ومعلوم أن النساء شقائق الرجال في التكليف الشرعية، وكانت الصحابييات يستفدن من التوجيه العام للنبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وفي المناسبات المختلفة، كما أنه صلى الله عليه وسلم كان يخصهن بدرس يتناسب مع خصوصياتهن.

- وإذا تتبعنا نصوص السنة في هذا المجال نجد مواقف كثيرة، تدلل على حرص المرأة على طلب العلم ومعرفة الأحكام، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتيها ويعلمها، سواء كانت هذه الفتوى أو هذا التعلم عن طريق عقد جلسات خاصة بها، أو عن طريق الاستفسار وبيان الحكم في واقعة معينة، لكنني أقتصر من هذه المواقف على القليل.

- فمن ذلك ما روي عن أبي سعيد الخدري قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم: عَلَيْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لِهِنَّ: « مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تَقْدُمُ ثَلَاثَةَ مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَأَنْتَيْنِ؟ فَقَالَ: « وَأَنْتَيْنِ ». <sup>(٣)</sup>

(١) [إبراهيم: ٢٤].

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١/ ١٥٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟ (١/ ٣٢) والنسائي في السنن الكبرى: كتاب أهل العلم بالعلم إلى الأبدان: باب هل يجعل للعالم للنساء يوم على حدة في طلب العلم؟ (٥/ ٣٨٦)، ومسند أحمد ط الرسالة (١٧/ ٣٩٨) ومسند أبي يعلى الموصلي (٢/ ٤٦١).



؟؟؟؟ ؟؟؟؟

ظاهر في حديث سبيعة بنت الحارث<sup>(١)</sup> لما كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ حَوَلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ<sup>(٢)</sup> مِنْ نَفَاسِهَا، تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ ابْنُ بَعْكِكَ<sup>(٣)</sup>، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكَ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سَبِيْعَةٌ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ « فَأَقْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالْتَّرُوجِ إِنْ بَدَأَ لِي ». <sup>(٤)</sup>

في معنى الحديث:

- قال ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: فيه ما كان في سبيعة من الشهامة والفظنة، حيث ترددت فيمن أفتاها حتى حملها ذلك على استيضاح الحكم من الشارع، وهكذا ينبغي لمن ارتاب أنه لا يستيقن بصحة فتوى من استفتاه، قال: وفيه الرجوع في الوقائع إلى الأعم، ومباشرة المرأة السؤال عما ينزل بها ولو كان مما يستحي النساء من مثله. <sup>(٥)</sup>

### المطلب الحادي عشر: البدء بطرح السؤال على المتلقي.

(١) سبيعة بنت الحارث الأسلمية، وكانت امرأة سعد بن حولة، فتوفي عنها بمكة، فقال لها أبو السنابل بن بعكك: إن أجلك أربعة أشهر وعشر، وقد كانت وضعت بعد وفاة زوجها بليال، قيل: خمس وعشرون ليلة، وقيل: أقل من ذلك، فلما قال لها أبو = السنابل ذلك أتت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال لها: قد حللت فانكحي من شئت، وبعضهم يروي إذا أتاك من ترضين فتزوجي. روى عنها فقهاء أهل المدينة وفقهاء أهل الكوفة من التابعين. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٨٥٩/٤)، أسد الغابة ط العلمية (١٣٨/٧).

(٢) يفتح العين المهملة وتشديد اللام، يقال: تعلق المرأة من نفاسها وتعلت: أي ارتفعت وطهرت. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٩٣/٣).

(٣) أبو السنابل: يفتح السين بن بعكك - بموحدة مفتوحة ثم عين ساكنة ثم كافين الأولى مفتوحة - بن الحجاج بن الحارث بن السباق بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدي. أمه عمرة بنت أوس، من بنى عذرة ابن سعد هذيم قيل: اسمه حبة بن بعكك، من مسلمة الفتح، كان شاعراً، ومات بمكة. روى عنه الأسود بن يزيد قصته مع سبيعة الأسلمية. ينظر: الطبقات الكبرى ط العلمية (٧/٦)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٦٨٤/٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي (٨٠/٥) وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الطلاق: باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل (٢/١١٢٢).

(٥) فتح الباري لابن حجر (٤٧٥/٩).

ومما كان يهيئ به النبي صلى الله عليه وسلم نفوس أصحابه للسمع والفهم أنه عليه الصلاة والسلام كان يبدعهم بالسؤال أولاً، ثم يلقي عليهم المسألة، ولعل هذا يدل على الأخلاق النبوية الكريمة والمنهجية الدقيقة التي سلكها النبي صلى الله عليه وسلم في تعليم أصحابه تحفيزاً لهم وحرصاً على إقبالهم، ومن ثم فإندتهم.

وقد أصبحت طريقة الحوار والمناقشة وإثارة الأسئلة من أهم طرق التدريس الحديثة، بكونها تثير الاهتمام، وتدعو إلى التفكير اللذين يعدان من أهم خطوات التعلم. وقد وضعت طرق التدريس الحديثة قواعد لتحقيق فاعلية هذه الطريقة، منها أن يكون السؤال للجميع، وأن تتاح لهم فرصة التفكير قبل الإجابة، وغير ذلك من القواعد التي تضمن فاعلية هذه الطريقة.<sup>(١)</sup>

- فقد أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس أي يوم هذا؟»، قالوا: يوم حرام، قال: «فأي بلد هذا؟»، قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟»، قالوا: شهر حرام، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا»، فأعادها مراراً، ثم رفع رأسه فقال: "اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت - قال ابن عباس رضي الله عنهما: فوالذي نفسي بيده، إنها لوصيته إلى أمته، فلينبغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض".<sup>(٢)</sup>

في معنى الحديث:

فكر النبي صلى الله عليه وسلم السؤال ثلاث مرات؛ ليكون أبلغ في فهمهم وإقبالهم على كلامه، قال القرطبي: سؤاله صلى الله عليه وسلم عن الثلاثة وسكوته بعد كل سؤال منها كان لاستحضار فهمهم، وليقبلوا عليه بكليتهم، وليستشعروا عظمة ما يخبرهم عنه، ولذلك قال بعد هذا: فإن دماءكم إلخ مبالغة في بيان تحريم هذه الأشياء.<sup>(٣)</sup>

(١) أهمية دراسة السيرة النبوية للمعلمين (ص: ٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس: كتاب الحج: باب الخطبة أيام منى (١٧٦/٢) وفي كتاب الحدود: باب ظهر المؤمنين حمى الإف في حد أو حق (٨/١٥٩). وعن أبي بكر في كتاب العلم: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «رب مبلغ أوعى من سامع» (٢٤/١)، وفي كتاب الفتن: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض» (٥٠/٩) ومسلم في صحيحه: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات: باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٣٠٦/٣). والبخاري عن ابن عمر في كتاب الحج: باب الخطبة أيام منى (١٧٧/٢) وفي كتاب الأدب (٨/١٥٩).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١/١٥٩).

واستلهم البخاري في تراجم الجامع الصحيح هذا المعنى من أخلاقيات العلم عند الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث عقد في كتاب العلم بابا قال فيه: "باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم" عن ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ»<sup>(١)</sup>.

لا شك أن لذلك الترغيب بطرح مثل هذه الأسئلة من المعلم على المتعلمين دوراً كبيراً في إيجاد الحماسة لدى طالب العلم للتعلم، والاستزادة من ينابيعه. وسواء كان السؤال للاستفهام، أو للاستفسار، أو للتقرير، أو للإنكار، أو للتوبيخ، أو للتهكم، أو للأمر، أو للتنبيه، أو للتحقيق، وغير ذلك من أغراض السؤال، فإنه يعد وسيلة من أهم وسائل تقرير القيمة الخلقية وتنميتها، فضلاً عن أنه أسلوب من أساليب التعليم والتعلم، بل إن صياغته تعتبر فناً له شروطه وطريقته يستخدمه المربون استخداماً له أهدافه في مجالهم، وما تزال له فعالية وله شيوعه في أساليب التعليم منذ القدم وحتى اليوم.<sup>(٢)</sup>

#### في معنى الحديث:

ونقل ابن بطل في شرحه عن المهلب قوله: معنى طرح المسائل على التلاميذ، لترسخ في القلوب وتثبت؛ لأن ما جرى منه في المذاكرة لا يكاد ينسى.<sup>(٣)</sup> وقال ابن حجر في فوائد حديث ابن عمر السابق: وفيه امتحان العالم أذهان الطلبة بما يخفي مع بيانه لهم إن لم يفهموه.<sup>(٤)</sup> وكان من عاداته صلى الله عليه وسلم إذا اجتمع بأصحابه في بعض الأحيان يلقي عليهم بعض المسائل ليختبر أفكارهم، ويحرصهم في طلب العلم، فألقى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب قول المحدث: حَدِّثْنَا، وَأَخْبِرْنَا، وَأَنْبَأْنَا، وَبَابِ طَرْحِ الْإِمَامِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَصْحَابِهِ لِيُخْتَبَرَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ (٢٢ / ١)، وَبَابِ الْفَهْمِ فِي الْعِلْمِ (٢٥ / ١)، وَبَابِ الْحَيَاءِ فِي الْعِلْمِ (٣٨ / ١)، وَكِتَابِ الْبَيْعِ: بَابِ بَيْعِ الْجُمَارِ وَأَكْلِهِ (٧٨ / ٣)، وَكِتَابِ التَّفْسِيرِ: بَابِ قَوْلِهِ: (كَشَجْرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ) (٧٩ / ٦)، وَكِتَابِ الْأَطْعَمَةِ: بَابِ أَكْلِ الْجُمَارِ، وَبَابِ بَرَكَةِ النَّخْلِ (٨٠ / ٧)، وَكِتَابِ الْأَدَبِ: بَابُ مَا لَا يُسْتَحْيَا مِنَ الْحَقِّ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ (٢٩ / ٨)، وَغَيْرِهَا.

(٢) المعلم والمناهج: د/محمد عبد العليم مرسي ص (١٩١، ١٩٢)، الطبعة الأولى، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م. نقلاً عن نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (١ / ١٦٠).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطل (١ / ١٤١).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١ / ١٤٦).

عليهم مسألة وقال لهم: إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وهي تشبه المسلم، حدثوني وأخبروني ما هي؟<sup>(١)</sup>  
- ومنه ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ».<sup>(٢)</sup>

## المطلب الثاني عشر: الخطاب بصيغة التعميم عند المعالجة، واختيار الوسيلة.

من الأخلاق النبوية في مجال التعليم: اختيار الأسلوب والوسيلة التي تناسب الموضوع وتناسب المتلقي. و معلوم أنه من آداب النصيحة في المجالس العامة عدم التعيين، أو توجيه الخطاب المباشر؛ لما فيه من الاستفزاز المؤدي إلى عدم قبول النصيحة، وإنما يتكلم عن الموضوع بصفة عامة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم، فهو أنجح وأجدي.<sup>(٣)</sup> وبدل على ذلك قوله تعالى: {وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا}،<sup>(٤)</sup> وهذا من الحكمة، وأيضاً عدم التصريح بصاحب الخطأ، والاكتفاء بالخطأ حينما لا تدعو الحاجة الشرعية لذلك، كما في قوله عليه الصلاة والسلام كثيراً: «ما بال أقوام» أو «ما بال أحدكم» أو «ما بال رجال» أو «ما بال عامل كذا»... إلخ، وإليك الأمثلة الحديثية من كتب الرواية المسندة لكل عبارة من العبارات السابقة التي يتضح بها المقال، مع التعليق عليها واستخلاص الشاهد منها.

أولاً: عبارة (ما بال أقوام) تكررت في السنة مع اختلاف مواقفها من المعلم الأكبر صلى الله عليه وسلم، وسبب ذكرها أن النبي صلى الله عليه وسلم يرد بحكمة على مَنْ قال قولاً خطأ، أو ظن ظناً مرجوحاً، أو رأياً غير منضبط، وبه يحافظ على كرامة قائله، لاسيما إن كان القائل متأولاً أو مخطئاً أو ناسياً أو كارهاً، وكل ما سبق من أذكار له اعتباره شرعاً - فتأمل، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخدم هذا الأسلوب كثيراً عند المعالجة وتثبيت

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية (٢/ ٩٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة: باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره (١/ ٢١٩).

(٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٢/ ١٦٠).

(٤) [العنكبوت: ٤٦].

الأحكام، كما في الحديث عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ»، فَأَشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: «لَيُنْتَهَنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»<sup>(١)</sup>.

في معنى الحديث:

- فيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُوَاجِهُ أَحَدًا بِمَكْرُوهٍ، بَلْ إِنْ رَأَى أَوْ سَمِعَ مَا يَكْرَهُ عَمَّ<sup>(٢)</sup>. ولم يعين النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء، لئلا يستفزهم، فلا يستفيدوا من الموعظة، ولأن التلميح أبلغ من التصريح<sup>(٣)</sup>.

- وعن عائشة: صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَرَحَّصَ فِيهِ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَ اللَّهُ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ، وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً»<sup>(٤)</sup>.

في معنى الحديث:

- قال ابن بطال في شرحه: إنما كان عليه السلام لا يواجه الناس بالعتاب يعني على ما يكون في خاصة نفسه، كالصبر على جهل الجاهل، وجفاء الأعرابي...، فأما أن تنتهك من الدين حرمة، فإنه كان لا يترك العتاب عليها والتقريع فيها، ويصدع بالحق فيما يجب على منتهكها ويقتص منه، سواء كان حقاً لله، أو من حقوق العباد<sup>(٥)</sup>.

- ويقول ابن حجر رحمه الله: أما المعاتبة فقد حصلت منه بلا ريب، وإنما لم يميز الذي صدر منه سترًا عليه، فحصل منه الرفق من هذه الحيثية لا بترك العتاب أصلاً<sup>(١)</sup>.

ثانياً عبارة (ما بال أحدكم) فقد جاءت عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ الرَّسُولَ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نَحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَحَّعُ أَمَامَهُ، أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّعَ فِي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب رَفَعِ الْبَصَرَ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ (١٥٠/١).

(٢) عون المعبود وحاشية ابن القيم (٣/ ١٢٧).

(٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٢/ ١٦٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب مَنْ لَمْ يُوَاجِهِ النَّاسَ بِالْعِتَابِ (٨/ ٢٦).

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٢٨٦).

(٦) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥١٣).



وَجْهَهُ؟ فَإِذَا تَنَحَّجَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَحَّجْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فليَقْلُ هَكَذَا» وَوَصَفَ الْقَاسِمُ فَتَقَلَّ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ (١)

هذا النص يدلنا على أن أسلوب المناصحة الشرعي أو التعلم يجب أن يكون بعيداً عن التهجم والقبح والتجريح، أو الإلزام بما لا يلزم، أو حتى الإلزام بالخطأ وإن كان واضحاً صريحاً. إذا صرح المخالف بعدم التزامه، ولكن يجب أن يتركز على النقد الهادف المنصف المشفق الناصح، وأن يصحبه شيء من الرفق، وإقامة الدليل، وبيان الحجة دون الإشارة إلى الخطأ الجارح، أو اللمز به، أو السب، أو التجريح، أو التخطفة أو اتهام النيات والقلوب أو الاستفزاز أو غير ذلك مما يفيد المنصوح والمتعلم، ولا يؤدي إلى استفزازه وإلى تماديته في خطئه، ولا مانع عند البيان والتقويم العام من ذكر أخطاء الدعوات، لكن بشرط ألا نشخص ولا نشهر ولا نسمي لغير ضرورة.

ثالثاً: عبارة (ما بال رجال) فقد جاءت عن عائشة رضي الله عنها، قالت: جَاءَنِي بَرِيرَةٌ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ، فِي كُلِّ عَامٍ وَقِيَّةً، فَأَعْيَيْنِي، فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ لِأَوْكَ لِي فَعَلْتُ، فَذَهَبْتُ بِرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا، فَقَالَتْ لَهُمْ فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءَ لَهُمْ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «خَذِيهَا وَاسْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»، فَفَعَلْتُ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، مَا بِالِ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرِطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرِطٍ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرِطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» (٢).

#### في معنى الحديث:

- قوله: «مَا بِالِ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ» أسلوب عام، وخطاب له مدلولاته ومعانيه، أراد به النبي صلى الله عليه وسلم معالجة

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ: بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْبِصَاقِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا (١/ ٣٨٩)، وسنن ابن ماجه: كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا: بَابُ الْمُصَلِّيِ يَتَنَحَّجُ (١/ ٣٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الْبَيْعِ: بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ شُرُوطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحِلُّ (٧٣/٣) وَكِتَابُ: الْعَتَقِ: بَابُ الْمَكَاتِبِ، وَنُجُومِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ (٣/ ١٥١) وَكِتَابُ الشُّرُوطِ: بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ (٣/ ١٩٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ الطَّلَاقِ: بَابُ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ (٢/ ١١٤٢)، سنن ابن ماجه كتاب العتق: بَابُ الْمَكَاتِبِ (٢/ ٨٤٢).

قضية معينة وقع فيها واحد معين، دون إحراجه أمام الجميع مع إفهامه للحكم.

- إن استخدام المعلم لأسلوب التعميم عند حل المشكلات له فوائد مهمة، ونتائج طيبة: منها: أن الخطاب سيكون عاماً وليس معيناً ومحدداً، وهذا سيؤدي إلى جعل الحضور كلهم في محل المسؤولية؛ فغير المذنب سيمقت هذا التصرف، ويعتقد أنه ربما يقصد بذلك فيربأ بنفسه عنه، وأما المذنب فسيستهجن ما قاله وفعله، فيبدأ بإصلاح نفسه دون التعرض لأمور تجرح قانده وموجهه. ومنها: أن أسلوب التعميم وعدم ذكر أسماء الأشخاص يحفظ للمذنب كرامته، ويصون عرضه وشخصيته، فلا تجرح، وأعظم الجرح عندما يذكر شخصه، أما إخوانه فيأتي الشيطان ليهمس في أذنه أن هذه إهانة لا يمكن السكوت عليها ولا غض الطرف عنها، وقد يؤدي به آخر المطاف إلى الخروج من دائرة الطيبين ليكون مع الأعداء والمتربصين.<sup>(١)</sup>

رابعاً: عبارة (ما بال عامل) رواها البخاري بسنده عن أبي حميد الساعدي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملاً، فجاءه العامل حين فرغ من عمله، فقال: يا رسول الله، هذا لكم وهذا أهدي لي. فقال له: «أفلاً قعدت في بيت أبيك وأمك، فنظرت أيهدى لك أم لا؟» ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة، فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: "أما بعد، فما بال العامل نستعمله، فيأتينا فيقول: هذا من عملكم، وهذا أهدي لي، أفلاً قعدت في بيت أبيه وأمه فنظر: هل يهدى له أم لا، فوالذي نفس محمد بيده، لا يغفل أحدكم منها شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه... الحديث."<sup>(٢)</sup>

ولنا في دراسة ما سبق عرضه من أساليب قد وردت في نصوص الأحاديث فوائد عديدة منها: (١) تعميم أسلوب الخطاب في التعليم ينتج عنه تجنب رد الفعل السلبي للمخطئ وإبعاده عن تزيين الشيطان له بالانتقام الشخصي والانتصار للنفس. (٢) إنه أكثر قبولاً وتأثيراً في النفس. (٣) إنه أستر للمخطئ بين الناس. (٤) يؤدي إلى ازدياد منزلة المعلم وزيادة المحبة للمتعلم.

(١) مجلة البيان (٧ / ٢١١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها: باب من لم يقبل الهدية لعلة (١٥٩/٣): كتاب الأيمان والنذور: باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم (١٣٠ / ٨)، وكتاب الأحكام: باب هدايا العمال (٧٠/٩)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب تحريم هدايا العمال (١٤٦٣/٣).

وينبغي الانتباه إلى أن أسلوب التعريض لإيصال الحكم إلى المخطئ دون فضحه وإحراجة، إنما يكون إذا كان أمر المخطئ مستوراً لا يعرفه أكثر الناس، أما إذا كان أكثر الحاضرين يعرفونه وهو يعلم بذلك فإن الأسلوب حينئذ قد يكون أسلوب تقريع وتوبيخ وفضح بالغ السوء والمضايقاة للمخطئ بل إنه ربما يتمنى لو أنه ووجه بخطئه ولم يستعمل معه ذلك الأسلوب. ومن الأمور المؤثرة فرقا: من هو الذي يوجه الكلام؟ وبحضرة من يكون الكلام؟ وهل كان بأسلوب الإثارة والاستفزاز؟ أم بأسلوب النصيحة والإشفاق؟ فالأسلوب غير المباشر أسلوب تربوي نافع للمخطئ ولغيره إذا استعمل بحكمة.

### المطلب الثالث عشر: التعليم عن طريق التطبيق العملي.

تعددت وسائل النبي صلى الله عليه وسلم العملية في تعليم أصحابه العلم، من هذه الوسائل ما يلي:

- ضرب الأمثال: ومثاله ما أخرجه الشيخان عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَادِ، لَا يَعْذَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدَ رِيحَهُ، وَكَبِيرِ الْحَدَادِ يُحْرِقُ بِدَنِّكَ، أَوْ تَوْبِكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً» (١).

- إلقاء المعاني المثيرة للاهتمام والاستفسار: مثلما روي عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بالسوق، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفْتَهُ (٢)، فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ (٣) مَيْتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بَدْرُهُمْ؟» فَقَالُوا: مَا نَحِبُّ أَنْهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنْهُ لَكُمْ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ، لِأَنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيْتٌ؟ فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ اللَّهُ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» (٤).

(١) أخرجه البخاري في: كتاب البيوع: باب في العطار وبيع المسك (٣/ ٦٣)، وكتاب الدبائح والصياد: باب المسك (٧/ ٩٦)، ومسلم في كتاب: كتاب البر والصلة والآداب: باب استخفاف مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء (٤/ ٢٦٠٢٦).

(٢) كنفته: وفي بعض النسخ كنفنيته، معنى الأول جانيته، والثاني جانيته. شرح النووي على مسلم (١٨/ ٩٣).

(٣) بفتح الجيم وسكون الدال من ولد المعز (وأسك) بفتح الهمزة والسين المفتوحة والكاف المشددة، قال القاضي عياض في المشارق: يُطلق على ملتصق الأذنين، ويقال: صغير الأذنين. ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ٢١٦)، عون المعبود وحاشية ابن القيم (١/ ٢٢٢).

(٤) أخرجه مسلم في: كتاب الزهد والرقائق (٤/ ٢٢٧٢)، وأبو داود في: كتاب الطهارة: باب ترك الوضوء من مس الميتة (١/ ٤٨).

- التعبير بحركة اليد: مثل تشبيكه بين أصابع اليد: عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالنَّبِيِّانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ. (١)

- التعليم العملي بفعل الشيء أمام الناس، وذلك في جوانب عديدة، منها وصف سهل الساعدي رسول الله في أول جلوس له على المنبر فقال: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلًا - «مُرِّي غَلَامَكَ النَّجَّارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» فَأَمَرْتُهُ فَعَمَلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَرَ بِهَا فَوَضِعَتْهَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُوا وَتَتَعَلَّمُوا صَلَاتِي». (٢)

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة: بَابُ تَشْبِيهِ الْأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ وَغَيْرِهِ (١/١٠٣)، وكتاب: المظالم والغصب: بَابُ نَصْرِ الْمَظْلُومِ (٣/١٢٩)، وكتاب: الأدب: بَابُ تَعَاوُنِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ (٨/١٢)، ومسلم في: كتاب: البرِّ والصَّلةِ والآداب: بَابُ تَرَاحُمِ الْمُؤْمِنِينَ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَعَاوُدِهِمْ (٤/١٩٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في: كتاب: الجمعة: بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ (٢/٩).



الرسالة برمتها إلى من جاء بعدهم. فهم يعلمون جيداً أن لا سبيل إلى استمرار الرسالة الإسلامية إذا لم يكونوا حلقة الوصل بين الأمة ونبيها. وهذا الموقع الحساس يستلزم صفات عالية من الإخلاص العميق وقدرة فائقة على أداء ما تلقوه من نصوص قرآنية ونبوية. كما سمعوها من مصدرها الأول.

وقد استطاع صحابة رسول الله أن يكونوا بهذا المستوى الرفيع الذي يريد الله تعالى له، فهم قد ساروا طوال حياتهم أخذين بعزائم الأمور متعالين عن سفسافها وصغائرهما. واستطاعوا كذلك أن يكونوا الجيل المثالي الذي تخرج على يد النبي صلى الله عليه وسلم بسلمهم وحرصهم وأبوابهم ونهارهم، حتى كانوا بمجموع حياتهم مرآة عاكسة لحياته صلى الله عليه وسلم. لذا فليس غريباً أن نجد التثبت الذي دعا إليه القرآن الكريم والسنة النبوية ماثلاً في حياة الصحابة مثولاً رانعاً، كأنه الشمس في رابعة النهار، حتى أن الباحث إذا أراد أن يسجل حالات التثبت في حياة الصحابة الكرام فسيجد الكثير والكثير من الأمثلة والشواهد لحالات التثبت التي كانوا يعتمدونها في سبيل الاستيقان والاطمئنان على سنة المصطفى.

وحتى تضح لنا هذه المعاني البديعة، والأخلاقيات الراقية في حرص الصحابة على السنة وحفظها وفهم المراد منها، نعرض هذه الدراسة في المطالب الآتية:

### **- المطالب الأول: تثبت الصحابة في الرواية ونقل الأخبار.**

إن من سمات الأخلاقيات التي تحلى بها الصحابة في تحصيل العلم وحفظ السنة التحري والتثبت في الأحكام، بل والألفاظ الواردة عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم.

هذا وتدل الآثار الواردة عن الصحابة بأنهم كانوا يشيرون بقلة الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خشية الوقوع في الكذب أو الخطأ، لكثرة ما روى، وإدراك كل واحد من الصحابة ما لم يدركه الآخر، وقد أدى بهم هذا إلى التحري فيما يروى، والتثبت من صحته؛ حتى كان أبو بكر وعمر يطلبان ممن روى حديثاً أن يأتي بشاهد يشهد له، ولعل من بواعث هذا أنهم كانوا يخشون من كثرة الرواية أن تصدهم عن القرآن الكريم.<sup>(١)</sup>

فلقد كان أبو بكر أول من احتاط في قبول الأخبار، وخير شاهد على ذلك ميراث الجدة، وتثبته في قبول الخبر الذي ورد بشأنها<sup>(٢)</sup>، وسن عمر للمحدثين التثبت في النقل<sup>(٣)</sup>.

(١) تاريخ التشريع الإسلامي، مناع القطان (ص: ٢٢٩).

(٢) تذكرة الحفاظ (٩/١).

على أن التثبت والاحتياط في نقل الأخبار والأحاديث أو السنة بوجه عام وحفظها منهج أصيل في القرآن الكريم<sup>(١)</sup> أرسى قواعده، ومشى على دربه الصحابة رضي الله عنهم والمحدثون، ومن أمثلة تثبت الصحابة في نقل الأخبار وحفظ السنة النبوية:

- ما رواه البخاري عن أبي سعيد الخدري، قال: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَدْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَمْرٍ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذِنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذِنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذِنْ لَكَ فَلْيَرْجِعْ» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ أَبُو بِنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ.<sup>(٢)</sup>

#### في معنى الحديث:

- قال ابن الجوزي: فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ عَمْرٌ يَخَافُ مِنْ مِثْلِ أَبِي مُوسَى، فَبِمَنْ يُوْتَقُ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّهُ مَا اتَّهَمَهُ، وَإِنَّمَا خَافَ أَنْ يُنْطَلَقَ فِي التَّحْدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ، فَتَوَعَّدَ الثِّقَةَ لِيَحْذَرَ غَيْرَهُ، وَقَدْ قَالَ لَهُ أَبِي بِنُ كَعْبٍ: يَا ابْنَ الْخَطَابِ أَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ، فَلَا تَكُونَنَّ عَدَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُتَبِّتَ.<sup>(٣)</sup>

- وقال ابن عبد البر: يُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ قَرَبِ عَهْدِهِ بِالْإِسْلَامِ، فَخَشِيَ أَنْ أَحَدُهُمْ يَخْتَلِقُ الْحَدِيثَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ طَلِبًا لِلْخُرُوجِ مِمَّا دَخَلَ فِيهِ، فَأَرَادَ بِذَلِكَ إِغْلَامَهُمْ أَنْ كُلَّ مَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ.<sup>(٤)</sup>

#### من فقه الحديث:

- قال ابن بطال: فِيهِ أَنْ الثَّلَاثَ عَايَةٌ مَا يَقَعُ بِهِ الْبَيَانُ وَالْأَعْدَارُ. وَقَالَ الْمَهْلَبُ: أَمَا تَسْلِمُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا، وَكَلَامُهُ ثَلَاثًا فَهُوَ لِيَبَالِغَ فِي الْإِفْهَامِ

(١) تذكرة الحفاظ (١ / ١١).

(٢) دليله قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان: باب التسليم والاستئذان ثلاثًا (٨ / ٥٤)، ومسلم في صحيحه: كتاب الآداب: باب الاستئذان (٣ / ١٦٩٤)، وأبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (٤ / ٣٤٦).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ١٤٥).

(٥) نقله ابن حجر في فتح الباري لابن حجر (٣٠ / ١١)، شرح الزرقاني على الموطأ

(٤ / ٥٧٨).

والإسماع، وقد أورد الله ذلك في القرآن فكرر القصص والإخبار والأوامر ليفهم عباده، وليتدبر السامع في المرة الثانية والثالثة ما لم يتدبر في الأولى، وليرسخ ذلك في قلوبهم.<sup>(١)</sup>

- وقال ابن الجوزي: وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّنَةَ الْإِسْتِئْذَانَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ، لِأَنَّهُ رُبَّمَا لَا يَسْمَعُ صَاحِبُ الْمَنْزِلِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى وَلَا فِي الثَّانِيَةِ، فَإِذَا لَمْ يَجِبْ فِي الثَّلَاثَةِ فَالْغَالِبُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ وَلَكِنْ لَهُ عَذْرُهُ.<sup>(٢)</sup> ومما جاء في آداب الاستئذان:

(١) إِذَا اسْتَأْذَنْ عَلَى إِنْسَانٍ، فَتَحَقَّقْ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ الْإِسْتِئْذَانَ، فَلَهُ أَنْ يُكَرِّرَ الْإِسْتِئْذَانَ حَتَّى يَسْمَعَهُ. أَمَّا إِذَا اسْتَأْذَنْ عَلَيْهِ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ، فَقَدْ ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ السَّنَةَ أَلَّا يُكَرِّرَ الْإِسْتِئْذَانَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ.

(٢) وَقَالَ مَالِكٌ: لَهُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى الثَّلَاثِ، حَتَّى يَتَحَقَّقَ سَمَاعُهُ.

(٣) وَحَكَى النَّوَوِيُّ قَوْلًا ثَالِثًا، وَهُوَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ بَلْفِظِ السَّلَامِ الْمَشْرُوعِ لَمْ يُعْذَرُ، وَإِنْ كَانَ بغيره أعاده.<sup>(٣)</sup>

نخلص مما سبق أن من أبرز أخلاقيات العلم وحفظ السنة التي تمسك بها الصحابة رضي الله عنهم التثبت في نقل الرواية والأخبار، وكانت لهم وسائل عديدة في هذا الشأن، من أهمها ما يلي:

(١) استشهاد الصحابي على الرواية برواية أخرى:

ويمثل له بما أخرجه البخاري بسنده عن المغيرة بن شعبة، قال: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ امْلَاصِ<sup>(٤)</sup> الْمَرْأَةِ، هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بِطَنْهَا فَتَلْقَى جَنِينًا، فَقَالَ: أَبْكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « فِيهِ عُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ »، فَقَالَ: لَا تَبْرُخْ حَتَّى تَجِئَنِي بِالْمَخْرَجِ فِيمَا قُلْتُ.<sup>(٥)</sup>

فالباعث على السؤال هنا هو الرغبة في التثبت من الحفظ، وأن الحديث جاء على هذا المعنى احتياطاً من السهو والخطأ، وليس الأمر داخلاً في دائرة الخوف من التقول على رسول الله.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٤ / ١٩).

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١٤٥ / ٣).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٥٠ / ٣).

(٤) هو إزلاقها الولد قبل حينه، يُقال: أمْلَصْتُ الْمَرْأَةَ الْجَنِينَ وَأَمْلَصْتُ بِهِ وَمَلَصَ هُوَ بَفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا يَمْلَصُ وَيَمْلِصُ وَأَمْلَصَ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ إِذَا زَلِقَ.

ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٣٨٠ / ١) غريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ٣٧٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٥٦ / ٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسَّنَةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاةِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (١٠٢ / ١٩).



- ومنه أيضاً ما أخرجه الشيخان في صحيحهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ يَمِينٍ صَبْرٍ لَيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرَأٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانَهُمْ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَوْلَيْكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فِي أَنْزَلْتَ كَأَنْتَ لِي بِنْرٍ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَيْنْتُكَ أَوْ يَمِينُهُ» فَقُلْتُ: إِذَا خَلَفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ، يَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرَأٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» (١) فشهادة الأشعث بن قيس لعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما هنا وتوافق روايتهما دليل على ضبط عبد الله بن مسعود وإتقانه لشروط رواية الحديث.

(٢) طلب الصحابي إعادة سماع الحديث مع البعد الزمني.

مثل الذي أخرجه البخاري عن عروة، قال: حجَّ علينا عبد الله بن عمرو فسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلَمَهُمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ»، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أُخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَنْتَبْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَمَا حَدَّثْتَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبَتْ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو. (٢)

(٣) تصديق صحابي آخر للواقعة أو الحكم: فقد روى نافع، قال: قيل لابن عمر: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ فَلَهُ فَيْرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ» فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَبِعَثَ إِلَيَّ عَائِشَةَ، فَسَأَلْتُهَا، فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: «لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ». (٣)

(١) أخرجه البخاري في: كتاب تفسير القرآن: باب (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَأَيْمَانَهُمْ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَوْلَيْكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ) [آل عمران: ٧٧] [١/ ٣٤]، وأخرجه مسلم في: كتاب الإيمان: باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار (١/ ١٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب ما يذكر من دم الرأي وتكلف القياس (٩/ ١٠٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب فضل اتباع الجنائز (٢/ ٨٧)، ومسلم في صحيحه واللفظ له: كتاب الكسوف: باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها (٢/ ٦٥٣).

### في معنى الحديث:

- قال النووي في شرحه: قوله (فقال ابن عمر أكثر علينا أبو هريرة) معناه أنه خاف لكثرة رواياته أنه اشتبه عليه الأمر في ذلك، واختلط عليه حديث بحديث، لا أنه نسبته إلى رواية ما لم يسمع؛ لأن مرتبة ابن عمر وأبي هريرة أجل من هذا. (١) وقال ابن التين: لم يتهمه ابن عمر، بل خشي عليه السهو، أو قال ذلك لكونه لم ينقل له عن أبي هريرة أنه رفعه، فظن أنه قال برأيه فاستكره. (٢)

- ومنه أيضاً ما رواه مسلم عن ابن عمارة بن ربيعة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها » وعنده رجل من أهل البصرة، فقال: أنت سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، أشهد به عليه، قال: وأنا أشهد، لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بالمكان الذي سمعته منه. (٣)

(٤) طلب الصحابي الفتيا من النبي صلى الله عليه وسلم: مثل ما حدث في حجة الوداع للنبي صلى الله عليه وسلم، فقد أخرج مسلم الحديث مطولاً، وفيه.. وقدّم علي - كرم الله وجهه - من اليمن بؤذن النبي صلى الله عليه وسلم، فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حلّ، وليست ثياباً صبيغاً (٤)، واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا، قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرّشاً (٥) على فاطمة للذي صنعت، مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه، فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها، فقال: « صدقت صدقت، ماذا قلت حين

(١) شرح النووي على مسلم (١٥ / ٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٩٥ / ٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل صلاتي الصبح والعصر، والمحافظة عليهما (١ / ٤٤٠)، وأحمد في مسند ط الرسالة (٢٨ / ٤٥٧).

(٤) أي مصبوغة، وهو فعيل بمعنى المفعول فلذلك ترك التاء، وقيل معناه: ثوباً جميلاً وكأنها متهينة لزوجها رضي الله عنهما. ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٦٤)، حاشية السندي على سنن النسائي (١٤٤ / ٥)، شرح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم (ص: ٤٦).

(٥) أراد بالتخريش هنا ذكر ما يوجب عتابه لها. والتخريش في الأصل التهيج والإغراء كما يحرش بين البهائم، وكما يحرش بين الناس، ولهذا يقال: حرش فلان على فلان أي هيج غيره عليه وأغراه به. فذهابه للنبي صلى الله عليه وسلم لغرضين، الغرض الأول التخريش على فاطمة رضي الله عنها لماذا تحل، والثاني الاستفتاء هل عملها صحيح أو غير صحيح؟.

ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١ / ٣٦٨)، شرح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم (ص: ٤٦).

فَرَضْتَ الْحَجَّ؟» قَالَ قُلْتُ: اللَّهُمَّ، إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُكَ، قَالَ: «فَإِنَّ مَعِيَ الْهُدَى فَلَا تَحُلْ، قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةٌ الْهُدَى الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً، قَالَ: فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقَصَّرُوا، إِلَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هُدًى...» الْحَدِيثُ (١)

- فائدة: لسته أيام متوالية من أيام ذي الحجة أسماء، فاليوم الثامن: يوم التروية، واليوم التاسع: عرفة، والعاشر: النحر، والحادي عشر: القر - بفتح القاف وتشديد الراء - لأنهم يقرون فيه بمنى، والثاني عشر: يوم النفر الأول، والثالث عشر: النفر الثاني. (٢)

- ومنه أيضاً ما أخرجه البخاري عن عبد الله بن أبي مُنيكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ أَبِي إِهَابِ بْنِ عَزْرِيذٍ فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتِنِي، وَلَا أَخْبَرْتِنِي، فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ. (٣)

قال ابن بطال: فيه الرحلة في المسألة النازلة، كما ترجم، وهذا يدل على حرصهم على العلم، وإيثارهم ما يقربهم إلى الله تعالى والازدياد من طاعته عز وجل، لأنهم إنما كانوا يرغبون في العلم للعمل به، ولذلك شهد الله لهم أنهم خير أمة أخرجت للناس. (٤)

(٥) إقرار الصحابي بالسمع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كما جاء عن سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ»، وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ: قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ. (٥)

- ومنه أيضاً ما أخرجه مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: لقيت أبا مسعود عند البيت، فقُلْتُ: حَدِيثُ بَلْعِنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: نَعَمْ،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٨٨٨/٢).

(٢) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٨ / ٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب الرحلة في المسألة النازلة، وتعليم أهله (٢٩ / ١)، وكتاب البيوع: باب تفسير المشبهات (٥٤ / ٣)، وكتاب = الشهادات: باب إذا شهد شاهد، أو شهود بشيء، وقال آخرون: ما علمنا ذلك، يحكم بقول من شهد (١٦٩/٣)، وغيرها.

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٦٨ / ١).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن وأشرط الساعة: باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (٢٢٣٩ / ٤).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَيَّتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي نَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»<sup>(١)</sup>.

(٦) ذهب الصحابي إلى صاحب السماع والتأكد منه. كان الصحابة رضي الله عنهم إذا بلغهم حديث عن واحد منهم وشكوا فيه ذهبوا إليه واستيقنوا من روايته للحديث، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها ما أخرجه البخاري عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ... الحديث<sup>(٢)</sup>.

- ومنه أيضاً ما أخرجه مسلم عن أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ» قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ، فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقِنَاءَةٍ<sup>(٣)</sup> فَاسْتَتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ.<sup>(٤)</sup>

فهذه الآثار معلم واضح على تحري الصحابة، وما كانوا عليه من التثبت والتدقيق في قبول الأخبار صوتاً لها من التحريف، وصيانة لها من التبديل، وليس في تمحيصهم للرواية وتشددهم في قبولها ما يفيد أنهم كانوا يكذبون

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا: بَابُ فَضْلِ الْفَاتِحَةِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَالْحَتِّ عَلَى قِرَاءَةِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ الْبَقَرَةِ (١ / ٥٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: بَابُ {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ} [الحشر: ٧] [١٤٧ / ٦].

(٣) قال السيوطي: في بعض الأصول بِالْقَافِ وَآخِرُهُ تَاءُ التَّائِيثِ، وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْمَدِينَةِ، وَفِي أَكْثَرِهَا بِفَنَانِهِ بَقَاءٌ مَكْسُورَةٌ وَمَدٌّ، وَآخِرُهُ هَاءُ الضَّمِيرِ، وَالْفَنَاءُ مَا بَيْنَ الْمَنْزَلِ وَالدَّوْرِ. ينظر: شرح السيوطي على مسلم (١ / ٦٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ بَيَانِ كَوْنِ النَّهْيِ عَنِ الْمُتَكْرِ مِنْ الْإِيمَانِ (١ / ٦٩)، ومسنود أحمد ط الرسالة (٧ / ٣٨٧).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟  
ناقل الحديث، بل كانوا يخشون الخطأ في النقل، والغلط في الحفظ، والوهم في الضبط، فلا يؤدي الحديث على وجهه (١).

## ـ المطلب الثاني: منع الصحابة الرواة من أن يحدثوا بما يعلو على فهم العامة.

كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخص بنوع من العلم مَنْ يرى عليه أثر النبوغ والفهم من الصحابة، وكان يمنعهم من أن يحدثوا العامة بذلك، خشية ألا يفهموه فيفتتنوا، وقد تخلق به الصحابة رضي الله عنهم منهجاً، حيث أخرج مسلم في مقدمة صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ ». (٢) وذلك؛ لأن تحديث العامة بكل شيء - ومعلوم أن عقولهم لا تهضم كل شيء - مدعاة إلى تكذيبهم للمحدث فيما لا يفهمونه، وبذلك تضيع ثقتهم به، ولعلمهم إن لم يكذبوه، وعملوا بما فهموا تركوا بعض الأحكام الشرعية، وكان هو كالكاذب على الله ورسوله، فقد صرفهم عن العمل بأحكام الدين بسبب تحديثهم بما يعلو على أفهامهم، وكفى بذلك كذباً. بل نقول: إن تحديث العامة بما يعلو على أفهامهم، مدعاة لارتياحهم في الدين نفسه، (٣) ولهذا قَالَ عَلِيٌّ: « حَدَّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ » (٤) والمراد بقوله: « بما يعرفون » أي يفهمون. (٥)

وفي هذا السياق يقول ابن الجوزي: « ومن المخاطر العظيمة تحديث العوام بما لا تحتمله قلوبهم، أو بما قد رسخ في نفوسهم ضده؛ فالمخاطب بهذا مخاطب بنفسه؛ فالله الله أن تحدث مخلوقاً من العوام بما لا يحتمله دون احتيال وتطف ». (٦)

هذا وقد سار الصحابة على هذا الهدى النبوي، في ذلك العصر فامتنعوا عن التحديث بما لا تدركه عامة الناس، خشية أن يُفْتَنُوا فَيَتْرُكُوا بعض الفرائض

(١) أصول منهج النقد عند أهل الحديث: ص ٤٧، عصام أحمد البشير، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ط ١، سنة ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: المقدمة: باب النُّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ (١ / ١٠).

(٣) الحديث والمحدثون (ص: ٧٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا (٣٧ / ١).

(٥) فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٢٥).

(٦) صيد الخاطر (ص: ٤٣٣).

الدينية. (١) والأمثلة عن الصحابة رضي الله عنهم لهذا الخلق الكريم في العلم والتعلم وفيرة في كتب الرواية، منها ما يلي:

(١) عن عبد الله بن مسعود قال: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ». (٢)

(٢) عن أبي هريرة قال: "حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ (٣): فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبِتَثْتُهُ (٤)، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَتَثْتُهُ قَطَعَ هَذَا الْبُلْعُومُ" (٥).

#### في معنى الحديث:

- أنه أراد (بوعاءين) نوعين من العلم، وأراد بالأول: الذي حفظه من السنن المذاعة، لو كتبت لاحتمل أن يملأ منها وعاء. وبالثاني: ما كتبه من أخبار الفتن كذلك. وقال ابن بطلال: المراد من الوعاء الثاني أحاديث أشرط الساعة، وما عرف به النبي، عليه الصلاة والسلام، من فساد الدين على أيدي أغلطة (٦) سفهاء من قريش. (٧)

- وقيل: وعاءين أي صنفين مختلفين من العلم، "فأما أحدهما" وهو علم الشريعة المتعلق بالعقائد والأحكام، "فبتثته" أي نشرته فيكم وبلغته لكم. "وأما الآخر" أي: وأما الصنف الآخر "فلو بتثته فيكم قطع هذا البلعوم" أي فلو بلغته وتحدثت به إلى الناس لذبحت ذبح الشاة، والراجح أن هذا العلم هو ما يتعلق بأخبار ولادة السوء. (٨)

(١) الحديث والمحدثون (ص: ٧٣).

(٢) صحيح مسلم المقدمة: باب النهي عن الحديث بكل ما سمع (١ / ١١) جامع بيان العلم وفضله (١ / ٥٣٩).

(٣) تثنية وعاء، بكسر الواو وبالمد، وهو الظرف الذي يحفظ فيه الشيء، ويجمع على: أوعية، ويؤخذ منه الفعل. يُقال: أوعيت الزاد والمَتَاع إذا جعلته في الوعاء. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٥٣٤)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢ / ١٨٥).

(٤) بمعنى نشرته وفرقته. والمراد به الحديث الذي رواه.

كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣ / ٥٣٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب حفظ العلم (١ / ٣٥).

(٦) أغلطة: تصغير أغلطة، جمع غلام في القياس، ولم يرد في جمعه أغلطة، وإنما قالوا: غلطة، ومثله أصيبية تصغير صيبية، ويريد بالأغلطة الصبيان، ولذلك صغرهم.

النهاية في غريب الحديث والأثر (٣ / ٣٨٢)، تاج العروس (٣٣ / ١٧٨).

(٧) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (١ / ١٩٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢ / ١٨٥).

(٨) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (١ / ٢١٤).

- قال الذهبي: هذا دال على جواز كتمان بعض الأحاديث التي تحرك فتنة في الأصول أو الفروع أو المدح والذم، أما حديث يتعلق بحل أو حرام فلا يحل كتمانها بوجه، فإنه من البيئات والهدى.<sup>(١)</sup>

(٣) عن أنس بن مالك أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمُعَاذَ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا أَخْبَرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذَا يَتَكَلَّمُوا» وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا.<sup>(٢)</sup>

#### في معنى الحديث:

- قوله: (إِذَا يَتَكَلَّمُوا) يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ إِيمَاءً إِلَى أَنَّكَ لَا تَخْبِرُ بِهَا خَوْفًا مِنْ حُصُولِ هَذِهِ الْمَفْسَدَةِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُجَرَّدَ هَذَا تَخْوَفٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَنْ مُرَادَهُ التَّبْلِيغُ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ جَمَلَةِ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَأَوْحَى إِلَيْهِ، وَطَرِيقُ التَّبْلِيغِ أَنْ يَلْقِيَهُ عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ، وَذَلِكَ الصَّحَابِيُّ يَبْلُغُهُ غَيْرَهُ، فَكَيْفَ يَنْهَى عَنِ التَّبْلِيغِ وَهُوَ مَأْمُورٌ بِهِ؟ فَفَعَلَ مُعَاذًا تَوَقُّفًا لِذَلِكَ مُدَّةَ حَيَاتِهِ، ثُمَّ احْتَطَّ لِنَفْسِهِ فَبَلَّغَ؛ لِأَنَّ الْأَوَامِرَ بِالتَّبْلِيغِ صَرِيحَةٌ فَلَا تَتْرَكَ بِاحْتِمَالِ النَّهْيِ، كَيْفَ وَأَنَّهُ قَدْ وَرَدَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ غَيْرِ مُعَاذٍ وَأَنْسٍ وَلَيْسَ فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِخْبَارِ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.<sup>(٣)</sup>

- وقيل في قوله (إِذَا يَتَكَلَّمُوا): أَي يَتْرَكُوا الْعَمَلَ، وَيَتَكَلَّمُوا عَلَى ذَلِكَ، فَيَأْتِمُوا بِتَرْكِ الْوَاجِبِ، وَيَفُوتُهُمْ أَعَالِي الْمَنَازِلِ بِتَرْكِ الْمُسْتَحَبِّ، فَأَشَارَ إِلَى مُعَاذٍ بِالتَّرْكِ، لِأَنَّهُ رَأَى الْمَصْلَحَةَ فِي ذَلِكَ أَمَّ مِنَ الْإِعْلَامِ. وَفِيهِ: أَنَّ الْعَالِمَ يِرَاعِي الْمَصْلَحَةَ فِي كِتْمَانِ الْعِلْمِ وَنَشْرِهِ.<sup>(٤)</sup>

- وقوله: (تَأْتِمًا) هُوَ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَضَمِّ الْمُتَثَلَّةِ الْمُسَدَّدَةِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: تَأْتَمَّ الرَّجُلُ إِذَا فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِثْمِ، وَتَحَرَّجَ أَرَالَ عَنْهُ الْحَرَجُ، وَتَحَنَّتْ أَرَالَ عَنْهُ الْحَنْتُ، وَمَعْنَى تَأْتَمَّ مُعَاذٌ: أَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ عِلْمًا يَخَافُ فَوَاتَهُ وَدَهَابَهُ بِمَوْتِهِ، فَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ كَتَمَ عِلْمًا، وَمِمَّنْ لَمْ يَمْتَنِلْ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢/ ٥٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الْعِلْمِ: بَابُ مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَفْهَمُوا (٣٧/١).

(٣) شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى لأبي شامة (ص: ١٠٢).

(٤) تطريز رياض الصالحين (ص: ٢٨٢).

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَبْلِيغِ سُنَّتِهِ فَيَكُونُ آثِمًا، فَاحْتَاطَ وَأَخْبَرَ بِهَذِهِ السُّنَّةِ مَخَافَةً مِنَ الْإِثْمِ. (١)

(٤) عن أبي هريرة، قال: كُنَّا فُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ فِي نَفَرٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا، وَخَشِينَا أَنْ يَقْتَطِعَ دُونَنَا (٢)، وَفَزَعَنَا، فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَخَرَجْتُ أَبْتَعِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَنِي النَّجَّارِ، فَذَرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا؟ فَلَمْ أَجِدْ، فَأَذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَنَرِ خَارِجَةَ - وَالرَّبِيعُ الْجَدُولُ - فَاحْتَفَزْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا سَأَلْتُ؟» قُلْتُ: كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا، فَخَشِينَا أَنْ تَقْتَطِعَ دُونَنَا، وَفَزَعَنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ، فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ النَّعْلَبُ، وَهَوْلَاءِ النَّاسِ وَرَائِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وَأَعْطَانِي نَعْلِيهِ، قَالَ: «أَدْهَبْ بِنَعْلِي هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِئًا بِهَا قَلْبَهُ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ: هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِئًا بِهَا قَلْبَهُ، يَشْرُتُهُ بِالْجَنَّةِ، فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ تَذْيِي فَخَرَرْتُ لِاسْتِي، فَقَالَ: ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاجْهَشْتُ بُكَاءً (٣)، وَرَكِبَنِي عُمَرُ، فَأَذَا هُوَ عَلَى أَثْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَقِيتُ عُمَرَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ، فَضَرَبَ بَيْنَ تَذْيِي صَرْبَةً خَرَرْتُ لِاسْتِي (٤)، قَالَ: ارْجِعْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عُمَرُ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، وَآمِي، أَبَعَثَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ، مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَنْقِئًا بِهَا

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ٢٤٠)، فتح الباري لابن حجر (١/ ٢٢٨).

(٢) أي يُؤخَذُ وَيُنْفَرِدُ بِهِ. النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٨٢)، لسان العرب (٢٧٩/٨).

(٣) فَهُوَ بِالْجِيمِ وَالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالْهَمْزَةِ وَالْهَاءِ مُفْتُوحَتَانِ هَكَذَا، وَيُقَالُ: فَجْهَشْتُ بِحَدْفِ الْأَلْفِ وَهَمَّا صَحِيحَانِ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُوَ أَنْ يَفْرَعَ الْإِنْسَانُ إِلَى غَيْرِهِ وَهُوَ مُتَغَيِّرُ الْوَجْهِ مُتَهَيِّئٌ لِلْبُكَاءِ وَلَمَّا يَبْكُ بَعْدُ، قَالَ الطَّبْرِيُّ: هُوَ الْفَرْعُ وَالْإِسْتِغَاةُ. شرح النووي على مسلم (١/ ٢٣٨).

(٤) الاست: بهمزة وصل أي دبره وعجزه، وقد يراد به حلقة الذبر، وأصلها: ستته على فعل بالتحريك، يدل على ذلك أن جمعه: أستاه، مثل جمل وأجمال. شرح أبي داود لليعني (٨٧/٣)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ٦٦).



قَلْبُهُ بِشَرِّهِ بِالْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَلَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ عَلَيْهَا، فَخَلَّهْمُ يَعْمَلُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَخَلَّهْمُ» (١).  
**في معنى الحديث:**

- قوله: (فَاخْتَفَزْتُ) قال النووي: رُوِيَ عَلِيٌّ وَجَهَيْنٌ، رُوِيَ بِالزَّايِ، وَرُوِيَ بِالرَّاءِ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: رَوَاهُ عَامَّةٌ شَيْوِخُنَا بِالرَّاءِ...، قَالَ: وَسَمِعْنَا بِالزَّايِ وَهُوَ الصَّوَابُ، وَمَعْنَاهُ تَضَامَتَ لِيَسْعَنِي الْمَدْخَلُ (٢).  
 - قوله: (فَضْرَبَ بَيْنَ تَدْيِي ضَرْبَةً خَرَرْتُ لِاسْتِي): أَمَّا قَوْلُهُ: تَدْيِي فَتَنْبِيْهُ تَدْيٍ، بِفَتْحِ التَّاءِ، وَهُوَ مُدَكَّرٌ، وَقَدْ يُؤْتَى فِي لُغَةٍ قَلِيلَةٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي اخْتِصَابِهِ بِالْمَرْأَةِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: يَكُونُ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: هُوَ لِلْمَرْأَةِ خَاصَّةً فَيَكُونُ إِطْلَاقُهُ فِي الرَّجُلِ مَجَازًا وَاسْتِعَارَةً، وَقَدْ كَثُرَ إِطْلَاقُهُ فِي الْأَحَادِيثِ لِلرَّجُلِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: لِاسْتِي فَهُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الدُّبْرِ، وَالْمُسْتَحَبُّ فِي مِثْلِ هَذَا الْكِنَايَةِ عَنْ قَبِيحِ الْأَسْمَاءِ وَاسْتِعْمَالِ الْمَجَازِ وَالْأَلْفَافِ الَّتِي تُحْصَلُ الْغُرُضُ، وَلَا يَكُونُ فِي صُورَتِهَا مَا يُسْتَحْيَا مِنَ التَّصْرِيحِ بِحَقِيقَةِ لَفْظِهِ وَبِهَذَا الْأَدَبِ جَاءَ الْقُرْآنُ (٣).

### - المطلب الثالث: تناوب الصحابة في السماع.

لم يكن يتسنى لجميع الصحابة سماع الحديث من الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لما كانوا يقومون به من أعمال فكانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من أقرانهم، وكانوا يشددون على مَنْ يسمعون منه، كما كانت القبائل البعيدة تبعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم مَنْ يتعلم أحكام الدين منه ثم يعود إليهم ليرشدهم ويعلمهم، وهكذا عاش الصحابة مع رسولهم صلى الله عليه وسلم يشاهدون تصرفاته في عباداته ومعاملاته، وإذا عن لهم أمر من الأمور يحتاجون للبيان فيه رجعوا إليه يسألونه فيجيبهم ويفتيهم (٤).

وسار الصحابة في حرصهم على حضور مجالس الرسول صلى الله عليه وسلم إلى جانب ما يقومون به من أمور المعاش، وإذا تعذر على بعضهم الحضور يتناوب مع غيره، ومن هنا عقد البخاري في كتاب العلم باباً تحت عنوان (التَّنَاوُبُ فِي الْعِلْمِ) وذكر فيه قصة عمر بن الخطاب مع جاره

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ نَحَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّارِ (١ / ٥٩).

(٢) شرح النووي على مسلم (١ / ٢٣٦).

(٣) المصدر السابق (١ / ٢٣٧).

(٤) كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية (ص: ١٨).

؟ ؟؟ ؟ ؟؟ ؟

الأنصاري، فقد أخرج البخاري بسنده إلى عبد الله بن عباس، عن عمر، قال: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاطَبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُنْزَلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَأِذَا نَزَلَتْ جِنَّتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نُوبَيْتِهِ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَنْتَ هُوَ؟<sup>(١)</sup> فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَأِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَفَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَفْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ.<sup>(٢)</sup>

في معنى الحديث:

- قوله: (وجار لي من الأنصار): هَذَا الْجَارُ هُوَ عَتْبَانُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَجْلَانِ الْأَنْصَارِيُّ الْخَزْرَجِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- قوله: (ففزعت) إِنَّمَا كَانَ فِرْعَ عَمْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِسَبَبِ مَا قَالَهُ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كُنَّا نَتَخَوَّفُ مَلَكًا مِنْ مُلُوكِ عَسَّانَ ذَكَرْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا وَقَدْ امْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ، فَتَوَهَّمَتْ لَعَلَّهُ جَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَخَفْتُ لِذَلِكَ).

- قوله: (أمر عظيم) أَرَادَ بِهِ اعْتِزَالَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَنْ أَرْوَاجِ الطَّاهِرَاتِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ. فَإِنْ قُلْتُ: مَا الْعِظْمَةُ فِيهِ؟ قُلْتُ: كَوْنُهُ مِظَنَّةَ الطَّلَاقِ، وَهُوَ عَظِيمٌ لِأَسِيمَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَإِنْ بِنْتُهُ إِحْدَى زَوْجَاتِهِ.<sup>(٣)</sup>

- بَيَانُ اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْحَدِيثِ:

الأول: فِيهِ الْحَرِصُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ. الثَّانِي: فِيهِ أَنَّ لَطَّالِبَ الْعِلْمِ أَنْ يَنْظُرَ فِي مَعِيشَتِهِ وَمَا يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ. الثَّلَاثُ: فِيهِ قَبُولُ خَيْرِ الْوَاحِدِ وَالْعَمَلِ بِمَرَاثِلِ الصَّحَابَةِ. الرَّابِعُ: فِيهِ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كَانَ يَخْبِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمَا يَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَيَقُولُونَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ كَالْمَسْنَدِ، إِذْ لَيْسَ فِي الصَّحَابَةِ مِنْ يَكْذِبُ وَلَا غَيْرِ ثِقَةٍ. الْخَامِسُ: فِيهِ جَوَازُ ضَرْبِ الْبَابِ وَدَقِّهِ. السَّادِسُ: فِيهِ جَوَازُ دُخُولِ الْأَبَاءِ عَلَى الْبَنَاتِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَرْوَاجِهِنَّ، وَالتَّفْتِيْشِ

(١) (أتم؟) هُوَ: بِفَتْحِ التَّاءِ الْمُتَمَثِّلَةِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَهُوَ اسْمٌ يَشَارُ بِهِ إِلَى الْمَكَانِ الْبَعِيدِ، نَحْوُ قَوْلِهِ: {وَأَزَلْنَا ثُمَّ الْآخِرِينَ} [الشعراء: ٦٤]، وَهُوَ ظَرْفٌ لَا يَتَّصِرُفُ، فَلِذَلِكَ غَلَطَ مِنْ أَعْرَبِهِ مَفْعُولًا: لِرَأَيْتَ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِذَا رَأَيْتَ ثُمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا} (الإنسان: ٢٠) وَلَا يَتَقَدِّمُهُ حَرْفُ التَّنْبِيْهِ وَلَا يَتَأَخَّرُ عَنْهُ كَافُ الْخُطَابِ. عَمْدَةُ الْقَارِي شَرَحَ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ (١٠٤/٢).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْعِلْمِ: بَابُ التَّنَاطُبِ فِي الْعِلْمِ (١/ ٢٩).

(٣) عَمْدَةُ الْقَارِي شَرَحَ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ (١٠٥/٢).

عَنِ الْأَحْوَالِ، سِيَمًا عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْمَزَاجَةِ. السَّابِعُ: فِيهِ السُّؤَالُ قَائِمًا. الثَّامِنُ: فِيهِ التَّنَابُوبُ فِي الْعِلْمِ وَالِاشْتِغَالِ بِهِ. (١)

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: " وَفِي تَشْدِيدِ عَمْرٍ أَيْضًا عَلَى الصَّحَابَةِ، وَفِي رَوَايَتِهِمْ حِفْظَ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَرْهِيْبَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنْ يُدْخَلَ فِي السُّنَنِ مَا لَيْسَ مِنْهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا رَأَى الصَّحَابِيَّ الْمَقْبُولَ الْقَوْلَ الْمَشْهُورَ بِصُحْبَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَشَدَّدَ عَلَيْهِ فِي رَوَايَتِهِ، كَانَ هُوَ أَجْدَرُ أَنْ يَكُونَ لِلرَّوَايَةِ أَهْيَبَ، وَلِمَا يَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي النَّفْسِ مِنْ تَحْسِينِ الْكُذْبِ أَرْهَبَ " (٢)

- وَمِنَ التَّنَابُوبِ فِي السَّمَاعِ أَيْضًا مَا أَخْرَجَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنِّي بَشَّرْتُ بِنِ مَوْسَى، ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سَالِمِ الْمَقْلُوجِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبِرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: «لَيْسَ كُنَّا سَمِعَ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَتْ لَنَا ضَيْعَةٌ وَأَشْغَالٌ، وَلَكِنَّ النَّاسَ كَانُوا لَا يَكْذِبُونَ يَوْمَئِذٍ، فَيُحَدِّثُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» (٣).

### المطلب الرابع: كتابة العلم في صحائف.

لم تدون السنة في القرن الأول تدوينًا شاملاً وفي مصنفات، وإنما كانت في صحائف، أما الآن، وفي القرن الثاني، فقد بدئ في هذا التصنيف، فقد أمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز بجمعها، وكتب إلى الأفاق أن: " انظروا إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاجمعوه "، وفي كتابه إلى أهل المدينة ما يبين سبب إقدامه على هذه الخطوة، وهو خوفه من دروس العلم وذهاب العلماء. (٤)

فقد كان جماعة من الصحابة يكتبون ما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأحاديث في صحائف لهم، وأورثوها من بعدهم، وكانت هذه الصحف ذائعة منتشرة في زمانهم، خلافا لما يافكه المستشرقون الذين يزعمون أن شيئا من السنة لم يدون في عهده صلى الله عليه وسلم، وهذه الصحف التي وصلت إلينا بأدق الموازين العلمية تفضحهم. (٥)

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١ / ١٦٩)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٠٥ / ٢).

(٢) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص: ٩١).  
(٣) وقال أبو عبد الله الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجَاهُ وَمُحَمَّدُ ابْنُ سَالِمٍ وَابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ مُحْتَجٌّ بِهِمَا، فَأَمَّا صَحِيفَةُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوْسُفَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ فَقَدْ أَخْرَجَهَا الْبُخَارِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّحِيحِ»، ووافقه الذهبي. المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١ / ٢١٦).

(٤) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته (ص: ٦٦).

(٥) السنة النبوية وحي - آيت سعيد (ص: ٤٤).

كما أن لهذه الصحف خصوصية هامة، وهي أنها أخذت من فم الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة، وليس بين بعض الصحابة الذين كتبوها وبين الرسول صلى الله عليه وسلم أحد ولا واسطة، فكانت بهذا أحاديث في أعلى درجات الصحة.

وكانت هذه الصحف التي كتبت في العهد النبوي تؤلف العدد الأكبر من الأحاديث التي دونت بعد ذلك في عصر التدوين الرسمي، وقد كتبوا في وقت لم يكن الكذب قد شاع، ولم يظهر بعد أهل الوضع والتحريف، فهم عدول وهم خير القرون، وكان الصحابة الذين كتبوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم على درجة عالية من الحفظ والضبط والإتقان.<sup>(١)</sup>

- ومن أشهر الصحف المكتوبة في العصر النبوي، المشتمة على مجموعة من الأحاديث النبوية الصحف التالية:

١- صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص، التي سماها الصحيفة الصادقة. وقد ذكر ابن الأثير أنها اشتملت على ألف حديث.

وكانت تُسَمَّى بالصادقة؛ لأنه كتبها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة، يقول عبد الله بن عمرو بن العاص لمجاهد: "هذه الصادقة فيها ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بيني وبينه أحد."<sup>(٢)</sup> وفي صحيح البخاري عن وهب بن منبه، عن أخيه، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: «مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ.»<sup>(٣)</sup>

٢- صحيفة لسعد بن عباد الأنصاري، وكان ابن هذا الصحابي الجليل يروي منها، وروى البخاري أن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى، الذي كان يكتب الأحاديث بيده، وكان الناس يقرءون عليه ما جمعه بخطه.

٣- صحيفة لسمره بن جندب، فقد جمع سمره أحاديث كثيرة في نسخة كبيرة، ورثها ابنه سليمان، ورواها عنه.

٤- صحيفة لجابر بن عبد الله، أشار إليها الإمام مسلم في صحيحه، وكان التابعي الجليل قتادة بن دعامة السدوسي يكبر من قيمتها، ويقول: "لَأَنَا بِصَحِيفَةِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَحْفَظُ مِنِّي بِسُورَةِ الْبُقْرَةِ."<sup>(٤)</sup>

(١) كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية (ص: ١).

(٢) المصدر السابق (ص: ٢٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: بَابِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ (١/ ٣٤).

(٤) مسند ابن الجعد (ص: ١٥٩).

٥- وقد عُني الصحابي الجليل "عبد الله بن عباس" بكتابة الكثير من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرته، في ألواح كان يحملها معه في مجالس العلم.<sup>(١)</sup>

٦- والصحيفة الصحيحة التي كتبها همام بن منبه، زوج ابنة أبي هريرة رضي الله عنه كتبها أمام أبي هريرة، ولهذه الصحيفة مكانة خاصة في تدوين الحديث، لأنها وصلت إلينا كاملة سالمة كما رواها ودونها همام بن منبه عن أبي هريرة، فكانت جديرة باسم "الصحيفة الصحيحة".<sup>(٢)</sup>

### المطلب الخامس: الرحلة في طلب الحديث والتثبت منه.

الرحلة في طلب العلم سنة متبعة، ومن أول مَنْ سافر لطلب العلم: الصحابة رضوان الله عليهم، وقد رحلوا من الأمصار المختلفة، والقبائل المختلفة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. ولعل أول ما يقع عليه النظر في هذه المسألة، وأشهر المصنفات للمحدثين (كتاب الرحلة في طلب الحديث) للخطيب البغدادي، وهو كتاب فريد يتحدث عن الرحلة في طلب الحديث الواحد، وأخبار الراحلين الذين قطعوا المسافات الشاسعة من الصحابة فمن بعدهم في طلب الحديث.

فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يحرصون على طلب الحديث، ويبدلون في ذلك جهداً عظيماً. ولم يقتصر الأمر في الرحلة على جيل الصحابة فقط، بل امتدت الرحلة في طلب الحديث إلى جيل التابعين، ثم إلى العصور الذهبية لعلوم الحديث، ولقد كان للبخاري منها أوفر الحظ والنصيب، قال الخطيب البغدادي: رحل في طلب العلم إلى سائر محدثي الأمصار<sup>(٣)</sup>، وقال البخاري: لقيت أكثر من ألف رجل من أهل الحجاز والعراق والشام ومصر، لقيتهم كرات، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين، وأهل البصرة أربع مرات، وبالحجاز ستة أعوام، ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

(١) الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم (ص: ٤٦١).

(٢) كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها لاد. عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني (ص: ٣٨٧، بترقيم الشاملة، الإصدار الثالث ألبا).

(٣) تاريخ بغداد ت بشار (٢/ ٣٢٢).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٩٤).

(٥) موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين (ص: ٣٢).

وأخرج الخطيب بسنده عن عبد الرحمن بن محمد بن حاتم كان يقول: قال: إبراهيم بن أدهم: «إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث»<sup>(١)</sup>.

- ومن فوائد الرحلة في طلب الحديث:

- تحصيل الأسانيد العالية بمشاهدة كبار الشيوخ، وتقليل الوسائط في نقل الحديث، فيكون أقرب إلى السلامة من الخلل، وفي ذلك حفظ للسنة.

- ومنها: تكثير طرق الحديث الواحد بسماعه من عدد من الشيوخ في أماكن مختلفة، فقد يوجد في بعض الطرق ما لا يوجد في الطرق الأخرى، والحديث يتقوى بكثرة الطرق. قال الإمام أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"<sup>(٢)</sup>. ونقتصر في هذه المسألة على ما نحن بصده في عصر الصحابة رضي الله عنهم، وإليك الأمثلة من كتب الرواية المسندة:

- قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه»<sup>(٣)</sup>. حدثنا قطبة

- وكذلك فإن جابر بن عبد الله رضي الله عنه رحل إلى عبد الله بن أنيس في الشام شهراً كاملاً ليحمل عنه حديثاً واحداً لم يكن جابر قد سمعه من النبي عليه الصلاة والسلام، والحديث أخرجه الحاكم بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: بلغني عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث في القصاص لم أسمع منه فابتعت بغيراً فشددت رحلي، ثم سرت إليه شهراً حتى قدمت مصر - أو قال: الشام - فأتيت عبد الله بن أنيس فقلت: حديث بلغني عنك تحدثت به سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم أسمع في القصاص خشيت أن أموت قبل أن أسمع، فقال عبد الله: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "يوم يحشر العباد - أو قال: الناس - حفاة عراة غرلاً بهما ليس معهم شيء، ثم يناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة، ولأحد من أهل النار عليه مظلمة حتى أقصه منه، ولا

(١) شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص: ٥٩)، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: ٢٤٧).

(٢) عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل - صالح الرفاعي (ص: ١٤-١٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن: باب القراء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (١٨٧/٦)، ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة: باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله تعالى عنهما (١٩١٢/٤).

يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلِأَحَدٍ مِّنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةِ " قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ وَآيَمَا نَأْتِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاةَ حُفَاةٍ عُرُلًا بِهِمَا، قَالَ: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ» (١)

- وكذلك رحل أبو أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر بمصر لسمع منه حديثاً لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وغير عقبة، أخرجه الحميدي في مسنده قال: ثنا سفيان قال: ثنا ابن جريج قال: سمعت أبا سعيد الأعمى يحدث عطاء بن أبي رباح يقول: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وغير عقبة، فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري وهو أمير مصر فأخبر به فجعل فخرج إليه فعانقه، ثم قال: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وغير عقبة فأخبر عقبة به فجعل فخرج إليه فعانقه وقال ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه غيري وغير عقبة فأبعث من يدني على منزله قال فبعث معه من يذله على منزل عقبة فأخبر عقبة به فجعل فخرج إليه فعانقه وقال ما جاء بك يا أبا أيوب؟ فقال حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمن قال عقبة نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من ستر مؤمناً في الدنيا على خزيه ستره الله يوم القيامة» فقال له أبو أيوب: صدقت، ثم أنصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعاً إلى المدينة فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر. (٢)

هذه همة الصحابي في حديث واحد، يسافر لأجل حديث واحد. وهذه الأمثلة تدل على تفران عظيم في حفظ السنة، فكانوا قدوة حميدة لمن جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم.

### المطلب السادس: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير.

شرع الله تعالى من الأحكام الأصلية والرخص ما يتناسب مع أحوال المكلفين، والمشقة التي تستوجب الرخص ليست هي المشقة المعتادة المألوفة، وإنما هي المشقة غير المعتادة التي تشوش على النفوس في تصرفها. والتيسير في الإسلام ليس غاية في ذاته، وإنما هو وسيلة واقعة في طريق الامتثال لأوامر الله تعالى، تعين على تحقيق الغاية. أما الذي يتلمس التخفيفات ويتتبع الرخص ويبحث عن مواطنها بعيداً عن الغاية الحقيقية من تمام العبودية،

(١) قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

صحيح المستدرک على الصحيحين للحاكم مع تعليق الذهبي (٤/٦١٨).

(٢) مسند الحميدي (١/٣٧٣) مسند أحمد ط الرسالة (٢٨/٦١٣).

وخالص الخضوع والطاعة لله وحده، ويتهاون بمسائل الحلال والحرام في المطاعم والمشارب والمعاملات، مدعياً أنه لا حرج في الدين، فقد أخطأ وضلّ السبيل.<sup>(١)</sup>

إن شريعة الإسلام بُنيت على اليسر ورفع الحرج، فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، إلا أن هذا اليسر هو يسر في حدود وضوابط، والقاعدة الأصولية المعروفة (المشقة تجلب التيسير)<sup>(٢)</sup> إنما هي في حدود ما جاءت به الشريعة الإسلامية، فليس لمشقة مخالفة الهوى مكان في يسر الإسلام؛ لذا فالشارع لا يقابل تلك المشقة باليسر والتسامح، بل يعدّ إتباع الهوى خطأً في السلوك وضللاً عن سبيل الله، قال تعالى: [وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ].<sup>(٣)</sup> وقد أخذ الصحب الكرام بهذا المنهج، وتخلقوا به في كل حياتهم، ولكي تظهر لنا حقيقة هذا الخلق نستقرأ بعض الصور مع الصحابة رضي الله عنهم، وهي كثيرة، منها ما يلي:

- قال الدارمي: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ، أَنبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: لَمَنْ «أَدْرَكْتُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ مِمَّنْ سَبَقْتَنِي مِنْهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَيْسَرَ سِيرَةً، وَلَا أَقَلَّ تَشْدِيدًا مِنْهُمْ». <sup>(٤)</sup>

(١) رفع الحرج في الشريعة الإسلامية: صالح بن حميد: ص ١٤.

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢ / ٣٨٠).

(٣) [سورة ص: ٢٦].

(٤) سنن الدارمي: كتاب العلم: باب كراهية الفتيا (١ / ٢٤٥).

دراسة الإسناد: عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ (أ)، ابْنُ عَوْنٍ (ب)، عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ (ج).

(أ)- هو: عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبدي، أبو محمد، وقيل: أبو عدي، وقيل: أبو عبد الله، البصري، قيل: أصله من بخاري، روى عن: ابن عون، وابن أبي ذئب، وعلي بن المبارك وغيرهم روى عنه: أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وعبد الله بن محمد المسندي وغيرهم. وثقه أحمد، وابن معين، وابن سعد، وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، وقال أبو حاتم: صدوق، وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة تسع ومائتين، أخرج له الجماعة.

{ الثقات لابن حبان (٨ / ٤٥١)، تاريخ بغداد ت بشار (١٣ / ١٥٧)، تهذيب التهذيب (٧ / ١٤٢)، تقريب التهذيب (ص: ٣٨٥). }

(ب) عبد الله عون بن أرطبان المزني مولا هم أبو عون الخزار البصري رأى أنس بن مالك، وروى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، وأنس بن سيرين، وعمير بن إسحاق، وغيرهم، وعنه الأعمش وداود بن أبي هند وهما من أقرانه والثوري وشعبة والقطان وابن المبارك ووكيع، وعثمان بن عمر العبدي، وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي والنسائي وقال ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن من السادسة مات سنة خمسين على الصحيح، أخرج له أصحاب السنة.



- روى مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر بن الخطاب خرج في ركب، فيهم عمرو بن العاصي، حتى وردوا حوضاً، فقال عمرو بن العاصي لصاحب الحوض: يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع؟ فقال عمر بن الخطاب: يا صاحب الحوض لا نخبرنا، فإننا نرد على السباع وترد علينا. (١)

{رجال صحيح مسلم (١/ ٣٥٢)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٤٦)، تقريب التهذيب (ص: ٣١٧)}.

(ج) عمير بن إسحاق القرشي، أبو محمد مولى بني هاشم، روى عن المقداد بن الأسود، وعمرو بن العاص، والحسن بن علي وعبد الله بن عبد الله بن أمية وأبي هريرة ومروان بن الحكم وسعيد بن العاص وعنه عبد الله بن عون قال أبو حاتم = والنسائي: لا نعلم روى عنه غيره، وقال ابن معين: لا يساوي شيئا ولكنه يكتب حديثه، وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين كيف حديثه؟ قال ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكر الساجي أن مالكا سئل عنه فقال: قد روى عنه رجل لا أقدر أن أقول فيه شيئا، وذكره العقيلي في الضعفاء لأنه لم يرو عنه غير واحد، قال ابن عدي: لا أعلم روى عنه غير ابن عون، وله منه الحديث شيء يسير ويكتب حديثه، وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، والنسائي. {المنفردات والوحدان (ص: ٢٥١)، تهذيب التهذيب (٨/ ١٤٣) تقريب التهذيب (ص: ٤٣١)}

درجة الإسناد: الأثر ضعيف، فيه عمير بن إسحاق لين الحديث، ولم أجد له متابعاً.

(١) موطأ مالك ت الأعظمي: وقوت الصلاة: الطهور للوضوء (٢/ ٣١)، مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١/ ٧٦).

دراسة الإسناد: يحيى بن سعيد (أ)، محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي (ب)، يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب (ج).

(أ) يحيى بن سعيد بن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - القطان، التيمي، أبو سعيد، البصري، الأحوال، الحافظ، روى عن سليمان التيمي، وحميد الطويل، وعبيد الله بن عمر وغيرهم، روى عنه: ابنه محمد بن يحيى بن سعيد، وعلي ابن المدني، ومحمد بن بشار وغيرهم، أحد أئمة الجرح والتعديل، قال أحمد: كان إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، وقال العجلي: ثقة في الحديث، كان لا يحدث إلا عن ثقة، وقال أبو حاتم: حجة حافظ، وقال النسائي: ثقة ثبت مرضي، وقال الخليلي: احتج به الأئمة كلهم وقالوا: من تركه يحيى تركناه. وقال ابن حجر: ثقة متقن حافظ إمام قدوة، مات سنة ثمان وتسعين ومئة، وله ثمان وسبعون، أخرج له الجماعة

{الكنى والأسماء للإمام مسلم (١/ ٣٦٤)، تاريخ بغداد ت بشار (١٦/ ٢٠٣)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣١/ ٣٢٩)، تقريب التهذيب (ص: ٥٩١)}.

(ب) محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة، القرشي، التيمي، أبو عبد الله، المدني، وهو ابن عم أبي بكر الصديق، أمه ابنة أبي يحيى بن سعد العشيرة، وكان عريف بني تيم، رأى سعد بن أبي وقاص. روى

### في معنى الحديث:

- أخذ ابن عبد البر دلالات عدة من قول عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: (يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ! لَا تُخْبِرْنَا فَإِنَّا نَرُدُّ عَلَى السَّبَّاحِ وَتَرُدُّ عَلَيْنَا) حَيْثُ قَالَ: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ إِذَا لَمْ تَطْهَرْ فِيهِ نَجَاسَةٌ فَهُوَ طَاهِرٌ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَيَوَانَ لَا نَجَاسَةَ فِيهِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ السُّؤَالَ فِيمَا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ يَجِبُ إِتْكَارُهُ وَالِإِحْتِجَاجُ عَلَيْهِ،

أيضاً عن: أسامة بن زيد بن حارثة، وأنس بن مالك، وبسر بن سعيد، وخلق كثير، روى عنه أيضاً: أسامة بن زيد الليثي، وعبد الله بن طاوس، ويحيى بن سعيد القطان، وخلق كثير، وثقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن خراش، والعجلي وغيرهم، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة يقوم حديثه مقام الحجة، وقال = البخاري: صحيح الحديث، وذكره محمد بن سعد في الطبقة الثالثة من التابعين وقال: كان فيها محدثاً، وكان ثقة كثير الحديث. وذكره ابن حبان الثقات والمشاهير وقال: كان من المتقنين ممن جالس أنس بن مالك وحفظ عنه، وقال أحمد بن حنبل: في حديثه شيء يروي أحاديث مناكير، أو منكرة وعقب ابن حجر فقال: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة علي الحديث الفرد الذي لا متابع له فيحمل هذا علي ذلك، وقال علي بن المديني: هو حسن الحديث مستقيم الرواية إذا روى عنه ثقة رأيت علي حديث النور، وقال ابن عدي: هو عندي لا بأس به ولا أعلم له شيئاً منكراً إذا حدث عنه ثقة. وقال الذهبي: الإمام الثقة وقال أيضاً: كان فقيهاً، ثقة، جليل القدر، وهو صاحب حديث نية الأعمال، وقال أيضاً: ثقة نبيل حديثه في كتب الإسلام، وقال ابن حجر: ثقة له أفراد، احتج به الجماعة. مات سنة تسعة عشرة وقيل سنة عشرين وقيل سنة واحد وعشرين ومائة في خلافة هشام بن عبد الملك .

{ الثقات لابن حبان (٣٨١ / ٥)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٠١ / ٢٤)، تهذيب التهذيب (٥ / ٩)، تقريب التهذيب (ص: ٤٦٥) }.

قلت: من صغار التابعين الثقات المشهورين، وثقة الأئمة، واحتج به الجماعة، وعلي هذا فالقول فيه: ثقة.

(ج) يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة اللخمي، أبو محمد، ويقال: أبو بكر المدني، روى عن أبيه وأسامة بن زيد وحسان بن ثابت وابن عمر وابن الزبير وأبي سعيد وعائشة، وعنه قريبه عبد الله بن محمد بن عمر بن حاطب بن أبي بلتعة وعروة بن الزبير وهو من أقرانه ويحيى بن سعيد الأنصاري، وآخرون، قال ابن سعد: كان ممن أدرك علياً وعثمان وزيد بن ثابت وكان ثقة كثير الحديث، وذكره صالح بن حسان في محدثي أهل المدينة مع سليمان بن يسار وغيره، وقال الدوري عن ابن معين: بعضهم يقول عنه سمعت عمر وإنما هو عن أبيه سمع عمرو، قال العجلي: مدني تابعي ثقة، وقال النسائي: والدارقطني ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن خراش: يحيى بن حاطب جليل رفيع القدر روى عنه الناس، قال أبو حاتم: الرازي ولد في خلافة عثمان، ومات سنة أربع ومائة وفيها أرخه غير واحد. وقال ابن حجر: ثقة من الثالثة مات سنة أربع ومائة، أخرج له مسلم والأربعة.

{ تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٠٥ / ٦٤)، تهذيب التهذيب (٢٤٩ / ١١) تقريب التهذيب (ص: ٥٩٣) }.

درجة الإسناد: صحيح، رجاله ثقات.

وَقَالَ غَيْرُهُ إِنَّمَا رَدَّ عَمْرٌ عَلَى عَمْرٍو قَوْلُهُ أَنَّهُ فِي سَعَةِ مِنْ تَرَكَ السُّؤَالَ، وَقَالُوا: إِنَّمَا نَهَى عَمْرٌ صَاحِبَ الْحَوْضِ عَنِ الْخَبْرِ لِأَنَّهُ لَوْ أَخْبَرَهُ بِوُرُودِهَا وَوُلُوغِهَا ضَاقَ عَلَيْهِ. (١)

- وَقَالَ الطَّيْبِيُّ: يَعْنِي أَنَّ إِخْبَارَكَ بِوُرُودِهَا وَعَدَمِهِ سَوَاءٌ، فَإِنَّ أَخْبَرْتَنَا بِسُوءِ الْحَالِ فَهُوَ عِنْدَنَا جَائِزٌ سَائِعٌ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: لِأَنَّا لَا نَمْتَنِعُ مِمَّا تَرُدُّهُ؛ لِعَسْرِ تَجَنُّبِهِ الْمُفْتَضِي لِبِقَائِهِ عَلَى طَهَارَتِهِ. وَقَالَ أَيْضًا: قَوْلُهُ: لَا تُخْبِرُنَا فَإِنَّا نَرُدُّ عَلَى السَّبَّاحِ وَتَرُدُّ عَلَيْنَا إِشَارَةً إِلَى أَنَّ هَذَا الْحَالَ مِنْ ضَرُورَاتِ السَّفَرِ، وَمَا كَلَّفْنَا بِالْفَتْحِصِ، فَلَوْ فَتَحْنَا هَذَا الْبَابَ عَلَى أَنْفُسِنَا لَوَقَعْنَا فِي مَشَقَّةٍ عَظِيمَةٍ (٢)

### ■ المطلب السابع: الدقة في نسبة القول إلي سامعه.

لا بد في العلم من نسبة القول لقائله، حتى تحصل الثقة بالمنقول، ويقبله الناس، وتمكن مراجعة قائله إذا أخطأ، ولا زال أهل العلم على مدى العصور وفي مختلف الأمصار يستفيد بعضهم من بعض، وينقل بعضهم عن بعض، وينبغي على كل ناقل أن يحيل القول لقائله، سواء كان مباشرة أو عن طريق واسطة، وفي هذا فوائد منها: إبراء الذمة، ورد الحق لأهله، وتوثيق النقل. فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله. (٣)

ولا جرم أن المعلومات إذا ارتبطت بمعرفة مصادرها، رجالا وزمانا ومكانا تلتفتها العقول بالقبول، ورسخت في الحواظ إذ نفذت إليها من سبيلها المنير، فلا تختلط مسائله، ولا تضطرب الآراء فيه على الطالب حتى يكون كضال في مهمة مشتبه الأعلام مغير الأرجاء. (٤)

ولكن لتحذر من نسبة ذلك العلم لغير أهله؛ لأنه من التدليس والإخلال بالأمانة العلمية، وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. (٥) وقال صلى الله عليه وسلم: «الْمُنْتَشِعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِيسِ ثَوْبِي زُورٌ». (٦)

ومن هنا أقول: كانت عناية المحدثين بالإسناد الذي هو من خصائص هذه الأمة، ومن أدق القواعد العلمية في التوثيق، وإثبات النقول التي رسمها المحدثون من مناهجهم في تحصيل العلم وتدوينه والحفاظ عليه، حيث مما

(١) الاستذكار (١ / ١٦٩).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢ / ٤٥٧).

(٣) تفسير القرطبي (١ / ٣).

(٤) نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة (ص: ٥٢).

(٥) [الأنفال: ٢٧].

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح: باب المنتشع بما لم ينل، وما ينهى من افتتار الصرة (٧ / ٣٥)، ومسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشع بما لم يعط (٣ / ١٦٨١).

اشترطوا لصحة الحديث اتصال السند، وما هو في نظري إلا نسبة القول لقائله حتى يصل الطريق في نقل الأقوال إلى الغاية المرجوة (متن الحديث). فقد اهتم المحدثون بالإسناد وذلك لكونه طريق معرفة الحديث الشريف، ثاني أدلة أحكام الشرع في الإسلام، والتالي للقرآن الكريم في الشرف والأفضلية، كما أن شرف الإسناد أت من ثمرته وغايته، وهي تمييز ما صح من حديث النبي صلى الله عليه وسلم عما لم يصح عنه.<sup>(١)</sup>

قال محمد بن سيرين: إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ<sup>(٢)</sup>، وقال سفيان الثوري: الْإِسْنَادُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ سِلَاحٌ فَبِأَيِّ شَيْءٍ يُقَاتِلُ؟<sup>(٣)</sup>، وقال عبد الله بن المبارك: الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ.<sup>(٤)</sup>

وإن كنا نحن في بحثنا هذا وفي هذه الفقرة، إنما نقصره على ما كان من شأن الصحابة الكرام للتمسك بهذه القاعدة وبهذا الخلق منهجاً، نقول: كان الصحابة رضي الله عنهم تخلقوا بهذا الخلق في تحصيل العلم وفي كل شأنهم، ومما يدل عليه:

(١) ما أخرج مسلم في صحيحه عن ابن جريج قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ فِي قِصَصِهِ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمُ»، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لِأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَكَلَّمْتَهُمَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ» قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا دَهَبَتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ: قَالَ: فَحِينًا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرٌ ذَلِكَ كُلَّهُ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَهْمَا قَالْتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) مباحث في الحديث المسلسل (ص: ١٣٢).

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ١٤).

(٣) المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٢٩)، شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص:

٤٢).

(٤) شرح نخبة الفكر للقاري (ص: ١٥٧)، توجيه النظر إلى أصول الأثر (١ / ٨٨).

وَسَلَّمَ، قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ، قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَقَالَتَا: فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ: كَذَلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ. (١)

في معنى الحديث:

- قال أبو الوليد الباجي (٢): فيه دليل على تذكُرهم بالعلم في مجالس علمائهم وأمرائهم وتحفظهم لأقوال الناس فيه،... وفيه حرص على معرفة السنة وموجب الشريعة سؤال من يظن أنه أعلم بحكم الحادثة المختلف فيها ولذلك خص عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما بالسؤال. (٣)

- وقال العيني: وفي رواية للنسائي من طريق المقبري: (كان أبو هريرة يفتي الناس: أن من أصبح جنباً فلا يصوم ذلك اليوم)، وإليه كان يذهب إبراهيم النخعي وعروة بن الزبير وطاوس، ولكن أبا هريرة لم يثبت على قوله هذا حيث رد العلم بهذه المسألة إلى عائشة، فقال: عائشة أعلم مني، أو قال: أعلم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مني. (٤)

(٢) ومنه أيضاً ما أخرجه مسلم عن أبي صالح، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، مثلاً يمثل، من زاد، أو ازداد، فقد أربى، فقلت له: إن ابن عباس، يقول غير هذا، فقال: لقد لقيت ابن عباس، فقلت: رأيت هذا الذي تقول؟ أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو وجدته في كتاب الله عز وجل، فقال: لم أسمع من رسول الله

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب صحبة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (٢ / ٧٧٩)، وأبو داود في سننه: كتاب الصوم: باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان (٢ / ٣١٢).

(٢) أبو الوليد الباجي سليمان بن خلف بن سعد التجيبي القرطبي، أبو الوليد الباجي: فقيه مالكي كبير، من رجال الحديث. (ت ٤٧٤ هـ) أصله من بطليوس ومولده في باجة بالأندلس، رحل إلى الحجاز سنة ٤٢٦ هـ، فمكث ثلاثة أعوام وأقام ببغداد ثلاثة أعوام، وبالموصل عاماً، وفي دمشق وحلب مدة. وعاد إلى الأندلس، فولى القضاء في بعض أئحانها، وتوفي بالمرية، من كتبه (السراج في علم الحجاج) و(أحكام الفصول، في أحكام الأصول) منه نسخة في مجلد ضخمة، في خزانة القرويين بفاس، و(التسديد إلى معرفة التوحيد) و(اختلاف الموطآت) و(شرح فصول الأحكام، وبيان ما مضى به العمل من الفقهاء والحكام) و(الحدود) و(الإشارة) رسالة في أصول الفقه، و(فرق الفقهاء) و(المنتقى) كبير، في شرح موطأ مالك و(شرح المدونة) و(التعديل والتجريح لمن روى عنه البخاري في الصحيح).

ينظر: تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية (١ / ٩٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٢ / ٢٢٤)، بغية الملتصم في تاريخ رجال أهل الأندلس (ص: ٣٠٢).

(٣) المنتقى شرح الموطأ (٢ / ٤٤).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١ / ٤).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الرَّبَا فِي النَّسِينَةِ» (١).

(٣) ومنه ما أخرجه البخاري في صحيحه عن مجاهد، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَذَكَرُوا الدَّجَالَ، فَقَالَ: إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ قَالِ دَاك، وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَأَنْظَرُوا إِلَيَّ صَاحِبِكُمْ، وَأَمَّا مُوسَى فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ، عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرٍ، مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ، كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ إِذْ أَنْحَدَرُ فِي الْوَادِي يُلَبِّي» (٢).

(٤) ومنه أيضاً ما أخرجه مسلم عن شُعْبَةَ عَنْ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ الْحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلِّفْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا، إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَأَحْفَظْهَا، وَإِنْ أَمَتَهَا فَأَعِزِّزْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ، مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣).

## المطلب الثامن: الرجوع إلي الصواب في الفتوى دون الاستبداد في الرأي.

لم يكن هناك مجال للخلاف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا خوف على السنة الشريفة؛ لأن الصحابة كانوا إذا ظهر بينهم خلاف في مسألة من المسائل يرجعون إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإذا عن لهم أمر يسألونه فيه، فلما انتقل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى خيف العبث بالسنة، خصوصاً والحديث لم يدون بعد في كتاب، والإسلام تتسع رقعة يوماً بعد يوم، ويدخل فيه الكثير، وفيهم من لا يؤمن جانبهم على الدين كالمنافقين ونحوهم؛ لذا كان من الضروري أن يتثبت الصحابة في سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، الذي وضع لهم الأساس الأول في قاعدة التثبت فبنوا عليها منهجهم في الرواية، وذلك بما بينه لهم الرسول صلى الله عليه وسلم من خطر الكذب عليه حين قال: " مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " (٤) (٥).

- ومما ورد من آداب المفتي:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ الطَّلَاقِ: بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ مَثَلًا بِمِثْلِ (٣/ ١٢١٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ اللِّبَاسِ: بَابُ الجَعْدِ (٧/ ١٦٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدَّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ: بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ وَأَخَذِ الْمَضْجَعِ (٤/ ٢٠٨٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَابُ العِلْمِ: بَابُ إِثْمِ مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٣٣/١)، ومسلم في مقدمة صحيحه: بَابُ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الكُذْبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١/١٠١).

(٥) كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية (ص: ٢٤).

أنه يجوز للمفتي بل يجب عليه أن يغير فتواه إذا تبين له أنها خطأ، ولأجل هذا خرج عن بعض الأئمة في المسألة قولان فأكثر، وهذا لا يقدر في علم المفتي ولا في دينه، بل هو دليل على تقواه وسعة علمه، ولا يجب عليه والحالة كذلك أن يخبر المستفتي إن كان قد عمل بالفتوى الأولى، إلا إن ظهر للمفتي الخطأ قطعاً لكونه خالف نصاً لا معارض له أو إجماع الأمة، فعليه إعلام المستفتي في هذه الحالة.<sup>(١)</sup>

وقال الإمام أحمد: «لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال: أولها: أن تكون له نية، فإن لم يكن له نية لم يكن عليه نور، ولا على كلامه نور. الثانية: أن يكون له علم، وحلم، ووقار، وسكينة. الثالثة: أن يكون قوياً على ما هو فيه، وعلى معرفته. الرابعة: الكفاية، وإلا مضغه الناس. الخامسة: معرفة الناس.»<sup>(٢)</sup>

ولا شك أن هذه الأخلاقيات قد تحلى به الصحابة رضي الله عنهم، وإليك من الأمثلة التي توضح هذا الخلق منهجاً:

(١) ما رواه مسلم بسنده عن ابن شهاب، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى» ويحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يورد ممرض على مصحح» قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله «لا عدوى» وأقام على أن لا يورد ممرض على مصحح» قال: فقال الحارث بن أبي ذباب وهو ابن عم أبي هريرة: قد كنت أسمعك، يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر، قد سكت عنه، كنت تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى» فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك، وقال: «لا يورد ممرض على مصحح» فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟ قال: لا، قال أبو هريرة: قلت أبيت قال أبو سلمة: " ولعمري لقد كان أبو هريرة، يحدثنا، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا عدوى» فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر؟" <sup>(٣)</sup>

قال النووي: ولا يؤثر نسيان أبي هريرة لحديث لا عدوى لوجهين أحدهما أن نسيان الراوي للحديث الذي رواه لا يقدر في صحته عند جماهير العلماء بل يجب العمل به، والثاني أن هذا اللفظ ثابت من رواية غير أبي هريرة، فقد

(١) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (ص: ٥١٤).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/ ١٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الآداب: باب لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، ولا نوع، ولا غول، ولا يورد ممرض على مصحح (٤/ ١٧٤٣).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟  
ذَكَرَ مُسْلِمٌ هَذَا مِنْ رِوَايَةِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ  
وَبْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١)

### ـ المطلب التاسع: تقليل الصحابة من رواية الحديث.

معلوم أن الصحابة رضي الله عنهم أقلوا من رواية الحديث كراهية أن يشتغل الناس بروايته وينصرفوا عن تلاوة القرآن، وخشية الوقوع في الخطأ، أو تسرب التحريف إلى السنة، والإقلال من الرواية كان سيراً سليماً على ما رسمه لهم نبيهم صلى الله عليه وسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»." (٢)

وفي إقلال الصحابة من رواية الحديث الشريف يقول الشيخ محمد أبو زهو في مؤلفه " الحديث والمحدثون "، وذلك لأسباب عديدة " نظر الخلفاء الراشدون، وتابعهم سائر الصحابة إلى السنة الشريفة، فألفوها كنوزاً ثمينة في صدور الذين أوتوا العلم، فلم يشاءوا أن يعرضوها في سوق الرواية، لنلا يتخذ المنافقون من شيوع الحديث ذريعة للتزديد فيه، وسُلماً لتزييف الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث لا يشعرون. كما كرهوا أن يشتغل الناس برواية الحديث وينصرفوا عن تلاوة القرآن، ولما تيسر حفظه لكثير منهم،... وهذا أبو هريرة يمسك عن التحديث في زمن عمر بن الخطاب، مع أنه معدود في المكثرين من الصحابة لرواية الحديث، ولكنه اتباعاً لسنة الشيخين في التقليل من الرواية يكف عنها، ثم لما طالت به الأيام واحتيج إلى ما عنده من العلم حدث به وأظهره للناس " (٣).

ومن النصوص التي نستدل بها على ما قدمناه في شأن الصحابة لهذا الخلق منهجاً في الحفاظ على السنة النبوية ما يلي:

- عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكُذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»." (٤)

(١) شرح النووي على مسلم (١٤ / ٢١٤).

(٢) كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية (ص: ٢٥)، والحديث أخرجه مسلم في: مقدمة الصحيح: باب النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ (١ / ١٠).

(٣) الحديث والمحدثون (ص: ٦٦).

(٤) مقدمة صحيح مسلم: باب النَّهْيِ عَنِ الْحَدِيثِ بِكُلِّ مَا سَمِعَ (١ / ١١)، مسند الفاروق لابن كثير (٢ / ٦٢٦).



؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟  
- وهذا عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار».<sup>(١)</sup>

### - المطلب العاشر: استدراك بعض الصحابة على بعض في الرواية.

ومن أخلاقيات حفظ العلم عند الصحابة رضي الله عنهم استدراك بعضهم على بعض في رواية الحديث إذا علم أحدهم أن هناك حديثاً يروي على غير وجهه الصحيح، وكان استدراك الصحابة رضي الله عنهم بعضهم على بعض أمراً معتاداً وشائعاً بينهم، لأن أحدهم لم يدع العصمة لنفسه، ولعلمهم أن تركهم لهذا الأمر يجعل العالم منهم كاتماً للعلم، وهو ما توعد عليه الشارع الحكيم على لسان رسوله الكريم.

وليس بالضرورة أن يكون المُستدرك أعلى مرتبة من المُستدرك عليه بين جيل الصحابة رضي الله عنهم، فالصحابه كلهم عدول في الجملة كما هو مذهب جمهور العلماء، بل الأمر مرهون بالحفظ والسماع، فمن حفظ فهو حجة على من لم يحفظ، وكان الصحابة رضي الله عنهم يتقبلون ذلك بكل رحابة وانبساط؛ لأن جل اهتمامهم حفظ السنة النبوية، والدقة في سماع ألفاظها.

وممن اشتهر من الصحابة رضي الله عنهم بكثرة استدراكاته: السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وزوج النبي صلى الله عليه وسلم، حتى إن الإمام بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) قام بجمع استدراكات عائشة رضي الله عنها على الصحابة وجعلها في كتاب مستقل أسماه (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة).<sup>(٢)</sup>

ومن الأمثلة الدالة على ما استدركه الصحابة رضي الله عنهم بعضهم على بعض:

- ما أخرجه الشيخان في الصحيحين عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، قال: توفيت ابنة لعثمان رضي الله عنه بمكة، وحينما لبسها وحضرها ابن عمر، وابن عباس رضي الله عنهم، وإني لجالس بينهما، أو قال: جلست إلي أحدهما، ثم جاء الآخر فجلس إلي جنبي، فقال عبد الله ابن عمر رضي الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (٣٣ / ١)، وابن ماجه في السنن [افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم]: باب التعليل في تعدد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٢ / ١).

(٢) اسم هذا المصنف: (الإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة)، تأليف: أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: = ٧٩٤ هـ)، تحقيق وتخريج: د رفعت فوزي عبد المطلب، أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

عَنْهُمَا لِعَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ: أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَدْ كَانَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَعْضُ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ، قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمْرَةٍ، فَقَالَ: أَذْهَبُ، فَنَظَرُ مَنْ هُوَ لِأَيِّ الرُّكْبِ، قَالَ: فَتَظَرْتُ فَأَدَا صُهِيبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهِيبٍ فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أَصِيبَ عَمْرٌو دَخَلَ صُهِيبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَآخَاهُ وَآصِحَابَاهُ، فَقَالَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا صُهِيبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَلَمَّا مَاتَ عَمْرٌو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عَمْرًا، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لِيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لِيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَقَالَتْ: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} (١) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهِ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى»، قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: «وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا» (٢).

فلا يعترض هنا على عائشة باستدراكها على عمر رضي الله عنهما بعلو شأن أمير المؤمنين وشدة تمسكه؛ لأنه ما من صحابي إلا وفاته شيء من سنته صلى الله عليه وسلم، فكان الشاهد منهم يبلغ الغائب كما أمرهم بذلك - ومنه ما أخرجه الشيخان في الصحيحين عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه، قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، «أنا قتلت فلاناً هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدى» (٣).

(١) [الأنعام: ١٦٤].

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ " (٧٩ / ٢)، ومسلم في كتاب الكسوف: باب الميِّت يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ (٦٤ / ٢)، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ط الخانجي (ص: ٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في: كتاب الحج: باب من قلده القلائد بيده (١٦٩ / ٢)، ومسلم في: كتاب الحج: باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهب بنفسه واستحباب تقليده وقتل القلائد وأن باعته لا يصير محرماً ولا يحرم عليه شيء.

## المطلب الحادي عشر: عرض الصحابة السنة على القرآن الكريم.

لا خلاف أن الاعتماد في التشريع على السنة النبوية مأمور به كالاتماد على القرآن، والنصوص في ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٢)</sup>، فالسنة صنو الكتاب العزيز، والذي جاءنا بالقرآن هو الذي نطق بالسنة؛ فلا يستغنى بأحدهما عن الآخر. وأهل العلم مجمعون على أن السنة الصحيحة لا تخالف كتاب الله، فما جاء في بعض الأحاديث من أحكام تخالفه فهي مردودة باتفاق.<sup>(٣)</sup>

كما تدل الدراسات على أن بعض الصحابة رضوان الله عليهم، عرض الحديث على القرآن كما فعل علي رضي الله عنه، وعائشة رضي الله عنها، وابن عمر رضي الله عنه، وابن عباس رضي الله عنهما، فإذا ظهرت مخالفته للقرآن ردوه، ما لم تكن تلك المخالفة ظاهرة وليست حقيقية، كأن يخصص الحديث العام في القرآن أو يقيد المطلق فلا يكون ثمة تعارض حقيقي بين الاثنين ما دام الجمع ممكناً، وأما معارضة الحديث لصريح السنة فقد عمل الصحابة على ترجيح أحد الحديثين المختلفين بكون صاحبه أعلم بذلك الحكم وأخص به من الآخر، أو لأنه صاحب القصة، وكذلك عملوا على ترجيح أحد الحديثين لأنه عضدته رواية أو روايات أخرى، والمخالف لا مؤيد له.<sup>(٤)</sup>

- ومما يدل على هذا المسلك ما أخرجه الحاكم في المستدرک قال: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، نَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ نَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ نَا نَافِعُ بْنُ عَمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ؟ فَقَالَتْ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ: وَقَرَأْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ

بِذَلِكَ (١٢ / ٩٥٧)، الإجابة لإيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة، ط الخانجي (ص: ٧٣).

(١) [النساء: ٥٩].

(٢) [الحشر: ٧].

(٣) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص (١٦٢).

(٤) مرويات السيرة لأكرم العمري (ص: ٢٥)، نقل من: مقاييس نقد متون السنة (٦٨، ٥٨، ٥٧) د. مسفر الدميني.

أَيْمَانُهُمْ فَأَيْمَانُهُمْ عَيْرٌ مُلُومِينَ، فَمَنْ ابْتَعَى وَرَاءَ{<sup>(١)</sup> مَا زَوْجَهُ اللَّهُ أَوْ مَلَكَهَ فَقَدْ عَدَا.<sup>(٢)</sup>

(١)[المؤمنون: ٥].

(٢)المستدرک علی الصحیحین للحاکم: کتاب التفسیر: تفسیر سورة النساء(٢/ ٣٣٤) وقال: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ»، ووافقه الذهبي في التلخيص.

دراسة الإسناد: أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُحَبُّوبِيُّ (أ) الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ (ب) عَلِيُّ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ (ج) نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، (د) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ (هـ).  
(أ) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلِ الْمُرُوزِيِّ الْإِمَامُ، الْمُحَدَّثُ، مُفِيدُ مَرُوءَ، أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُحَبُّوبِيُّ، الْمُرُوزِيُّ، رَاوِي (جَامِعِ أَبِي عَيْسَى) عَنْهُ، وَسَمِعَ مِنْ: سَعِيدِ بْنِ مَسْعُودٍ - صَاحِبِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ - وَمِنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَاهَلِيِّ، وَأَبِي الْمَوْجِهِ، وَعَدَةَ حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَنْدَةَ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ يَسَّالِ الْمُحَبُّوبِيُّ مَوْلَاهُ، وَجَمَاعَةٌ. وَكَانَتْ الرَّحْلَةُ إِلَيْهِ فِي سَمَاعِ (الْجَامِعِ)، وَكَانَ شَيْخَ الْبَلَدِ ثَرَوَةً وَإِفْضَالًا. وَسَمَاعُهُ مَضْبُوطٌ بِحُطِّ خَالِهِ أَبِي بَكْرٍ الْأَحْوَلِ، وَكَانَتْ رَحْلَتُهُ إِلَى تَرْمِذٍ لِلْقِيَامِ فِي خَمْسِ وَسِتِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ ابْنُ سِتِّ عَشْرَةَ سَنَةً. قَالَ الْحَاكِمُ: سَمَاعُهُ صَحِيحٌ، تُوفِّيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ، وَثَقَّهُ ابْنُ نِقْطَةَ، وَقَالَ الصَّفْدِيُّ: مُحَدَّثٌ سَمَاعَاتِهِ مَضْبُوطَةٌ.

{التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد (ص: ٤٨)، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٥٣٧/١٥) الوافي بالوفيات (٣١/٢)}.

(ب) الفضل بن عبد الجبار بن بور بن نرمق الباهلي مروزي، وقال بعضهم: عبد الجبار ابن راشد بن نرمق مولى أبي أمامة الباهلي ثقة حسن الحديث، رأى الفضل بن موسى وحدث عن علي بن الحسن والنضر بن شمیل والجدي وإسحاق بن إبراهيم السمرقندي، مات في شوال سنة ثمان وستين ومائتين، وكان بلغ نيفاً وتسعين سنة.  
{الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب (٥٧٠/١)، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه (٢٠٧/١)}.

(ج) علي بن الحسن بن شقيق بن دينار بن مشعب العبدي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي قدم شقيق من البصرة إلى خراسان روى عن الحسين بن واقد وخارجة = ابن مصعب وابن المبارك وعبد الوارث بن سعيد وإبراهيم بن طهمان وأبي حمزة السكري وأبي المنيب العتكي وغيرهم روى عنه البخاري وروى الباقر له بواسطة ابنه محمد علي ابن الحسن ابن شقيق أبو عبد الرحمن المروزي، قال اب حجر: ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة خمس عشرة وقيل قبل ذلك، أخرج له أصحاب الكتب الستة.

{سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣٤٩ / ١٠)، تهذيب التهذيب (٢٩٨ / ٧)، تقريب التهذيب (ص: ٣٩٩)}.

(د) نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل بن عامر بن حذيم بن سلمان بن ربيعة بن سعد ابن جمح الجمحي الحافظ المكي روى عن ابن أبي مليكة، وسعيد بن حسان الحجازي، وسعيد بن أبي هند، وغيرهم، وعنه عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع، ويحيى القطان، وابن المبارك، وعلي بن الحسن بن شقيق، وآخرون، قال عبد الرحمن بن مهدي: كان من أثبت الناس، وقال أبو طالب عن أحمد: ثبت ثبت صحيح

وكان ابن عباس لم ير الأحاديث التي نسخت زواج المتعة صحيحة فردها بالكتاب أيضاً؛ أي بنفس المقياس الذي استعملته عائشة لبيان التحريم. استدل ابن عباس بقوله عز وجل: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ}. وروي في قراءة عنه زيادة "إلى أجل مسمى" (١) (٢).

وأما نكاح المتعة فلا خلاف أنه قد كان ثابتاً في الشريعة، كما صرح به القرآن في قوله تعالى: {فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ} (٣)، ولما ثبت في الصحيح من حديث ابن مسعود قال: "كُنَّا نَعْرُزُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْتَصِي؟ فَهَاتَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَحَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَرَوَّجَ الْمَرَأَةَ بِالثُّوبِ" (٤)، وفي الباب أحاديث، وثبت النسخ من حديث جماعة، فأخرج مسلم وغيره عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتْعَةِ عَامَ الْفَتْحِ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ، ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى نَهَانَا عَنْهَا» (٥) (٦).

الكتاب، وقال صالح بن أحمد عن أبيه: نافع بن عمر أثبت من عبد الله بن مؤمل، وقال عبد الله بن أحمد، هو أحب إلي من عبد الجبار بن الورد، وهو أصح حديثاً، وهو في الثقات ثقة، قال ابن معين والنسائي: ثقة وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه؟ فقال ثقة، قلت: يحتج بحديثه؟ قال نعم، وقال ابن سعد عن شهاب بن عباد: مات بمكة سنة تسع وستين ومائة وكان ثقة قليل الحديث فيه شيء، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مات بفتح سنة تسع وستين ومائة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، أخرج له الجماعة. {الثقات لابن حبان (٥٣٣ / ٧)، تهذيب التهذيب (٤٠٩ / ١٠) تقريب التهذيب (ص: ٥٥٨)}.

(هـ) عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ - بالتصغير، يقال: اسم أبي مليكة: زهير، التيمي المدني، كنيته أبو بكر، رأى ثمانين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، كان من الصالحين والفقهاء في التابعين والحفاظ والمتقين، روى عن ابن عباس وابن عمر، روى عنه عمرو بن دينار، ونافع بن بن عبد الله، مات سنة سبع عشرة ومائة {الثقات للعجلي ط الباز (ص: ٢٨٠) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦٠ / ٥) مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٣٥)}.

درجة الإسناد: صحيح.

(١) الأحكام الكبرى لابن الخراط (٨٠ / ٤).

(٢) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته (ص: ٣٨).

(٣) [النساء: ٢٤].

(٤) أخرجه البخاري في: كِتَابِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ: بَابِ قَوْلِهِ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ} (٥٣ / ٦).

(٥) أخرجه مسلم في: كِتَابِ الْحَجِّ: بَابِ نَذْبِ مَنْ رَأَى امْرَأَةً فَوَقَعَتْ فِي نَفْسِهِ، إِلَى أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَتَهُ أَوْ جَارِيَتَهُ فَيُوقِعَهَا (١٠٢٥ / ٢).

(٦) الدراري المضية شرح الدرر البهية (٢٠٨ / ٢).

؟؟؟؟ ؟؟؟؟ ؟؟؟؟

- وهذه عائشة، أم المؤمنين ترد حديث رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه، ليلة المعراج بظاهر قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ ، وتقول: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيْلَ فِي صُوْرَتِهِ وَخَلَقَهُ سَادًّا مَا بَيْنَ الْأَفْقِ»<sup>(١)</sup>، وهذا اجتهاد منها رضي الله عنها، وقد خالفها بعض العلماء في ذلك، وتأولوا الآية على معنى لا تحيط به الأبصار، وبذلك لا تتنافى الآية مع الحديث -وكما كان لعائشة رضي الله عنها نظرة في متن الحديث، حيث تنقده بعرضه على القرآن.<sup>(٢)</sup>

### المطلب الثاني عشر: عرض الصحابة السنة على السنة.

لعل القارئ الكريم يتفق معي في أن الصحابة رضي الله عنهم لم يتركوا طريقاً من الطرق للحفاظ على السنة وأحكامها إلا وسلكوه، ومن السبل التي سلكها الصحابة رضي الله عنهم واتخذوها كأساس من أسس توثيق السنة وحفظها وتمييز الحديث الصحيح من غيره عرض السنة على السنة، وذلك فيما ظاهره التعارض بين الأحاديث، وإليك مثلاً يوضح هذا المسلك:

ومنه مسألة اختلاف الصحابة فيما يوجب الغسل؟ وأقول: إن أصل هذه المسألة جاء في الحديثين الصحيحين عند الإمام مسلم رحمه الله.

الحديث الأول: كان قد احتج بعض الصحابة بأن الغسل إنما يجب على المكلف بالجماع المفضي بالإنزال، وذلك فيما رواه مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَابِ عَتَبَانَ فَصَرَخَ بِهِ، فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَعَجَلْنَا الرَّجُلَ»<sup>(٣)</sup> فَقَالَ عَتَبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ امْرَأَتِهِ وَلَمْ يُمِنْ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»<sup>(٤)</sup>.

الحديث الثاني: بينما قد اختلف جمع من المهاجرين والأنصار في هذه القضية التي حسمت أم المؤمنين عائشة فيها الحكم، حيث سألها أبو موسى

(١) أخرجه البخاري في: كتاب بدء الخلق: باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين [ص: ١١٤] فوافقتهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه (٤/ ١١٥)، ومسلم في: كتاب الإيمان: باب معنى قول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى﴾ (١/ ١٥٩).

(٢) الحديث والمحدثون (ص: ٧١).

(٣) "أعجلت" الرجل استحثته. وأعجلناك من الإعجال. يُقال: أعجله إعجالاً، وعجله تعجيلاً: إذا استحثه، ومغناه: أعجلناك عن فراغ شغلك وحاجتك عن الجماع.

ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٣/ ٥٨)، كتاب الأفعال (٢/ ٣٥٤).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الحيض: باب إنما الماء من الماء (١/ ٢٦٩).

فيما يوجب الغسل؟ فأخبرته بالحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن هشام بن حسان قال: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ: لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ، قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ فَفَقِمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَذِنَ لِي، فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمًّا - أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ - إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتُ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدْتِكَ، فَأَمَّا أَنَا أُمَّكَ، قُلْتُ: فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلُ؟ قَالَتْ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ<sup>(١)</sup>، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانَ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ»<sup>(٢)</sup>.

- فحديث أبي موسى - يبين ما قد يلبس على الفهم من حديث أبي سعيد الخدري - في قضية الغسل من الجماع سواء أفضى هذا الجماع بالإنزال أولاً، مع العلم بأنه نسخ كما قال الجمهور<sup>(٣)</sup>، وجاء الحكم قاطعاً بمجرد المباشرة، كما سمعته عائشة رضي الله عنها من النبي صلى الله عليه وسلم.

### المطلب الثالث عشر: عرض الصحابة السنة على القياس.

نلمح مقياس عرض السنة على القياس في نصوص عدة في السنة النبوية، منها ما أخرجه الترمذي في سننه قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، وَلَوْ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطَ»<sup>(٤)</sup>، قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْتَوَضُّ مِنَ الدَّهْنِ؟ أَنْتَوَضُّ

(١) أي: على من يعلم باطن هذا الأمر وقعت، وقال النووي: مَعْنَاهُ صَادَقَتْ خَبِيرًا بِحَقِيقَةٍ مَا سَأَلَتْ عَنْهُ، عَارِفًا بِحَقِيقَتِهِ وَجَلِيَّةً حَادِقًا فِيهِ. كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤٦٦/٢)، وشرح النووي على مسلم (٤١ / ٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحيض: بَابُ نَسْخِ الْمَاءِ مِنَ الْمَاءِ وَوُجُوبِ الْغُسْلِ بِالتَّقَاءِ الْخِتَانَيْنِ (٢٧١/١)، والحديث من طريق هشام عن قتادة ومطر الوراق عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هُرَيْرَةَ بِهِ، أخرجه البخاري في كتاب: الغسل: بَابُ إِذَا التَّقَى الْخِتَانَيْنِ (٦٦/١)، ومسلم في الكتاب والباب السابق أيضاً (٢٧١ / ١).

(٣) قال الزرقاني: الصَّوَابُ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ، وَلِذَا عَقِبَ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَدِيثَ بِمَا رَوَاهُ «عَنْ الْعَلَاءِ ابْنِ الشَّخِيرِ قَالَ: كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْسُخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا كَمَا يَنْسُخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا». والله أعلم. ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ (١٩٧ / ١)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٢٨ / ٢).

(٤) ثَوْرٌ أَقِطٌ: هُوَ الْقِطْعَةُ مِنْهُ، لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا قُطِعَ عَنِ الشَّيْءِ ثَارَ عَنْهُ وَرَالَ ثَوْرٌ وَالْأَقِطُ: مَخِيضٌ يُطْبَخُ ثُمَّ يَنْرُكُ حَتَّى يَمْصُلَ، قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: وَقَدْ نَسَخَ حُكْمَهُ. ينظر: الفائق في غريب الحديث (١٧٩ / ١)، وتاج العروس (٣٣٧ / ١٠).

مِنْ الْحَمِيمِ؟ قَالَ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَضْرِبْ لَهُ مَثَلًا»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في: أَبْوَابِ الطَّهَارَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَابِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ (١ / ١١٤) وقال: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي طَلْحَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَأَبِي مُوسَى: " وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: الْوُضُوءَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ، وَأَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالتَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ: عَلَى تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ "

دراسة الإسناد: ابن أبي عمير (أ) سفيان بن عيينة (ب) محمد بن عمرو (ج) أبو سلمة (د) أبو هريرة (هـ).

(أ) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني أبو عبد الله الحافظ نزيل مكة وقد ينسب إلى جده روى عن أبيه وابن عيينة وفضيل بن عياض روى عنه مسلم والترمذي وابن ماجه وروى النسائي عن محمد بن حاتم بن نعيم الأزدي، صدوق، وكان لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة مات بمكة لإحدى عشرة بقية من ذي الحجة سنة ثلاث وأربعين ومائتين.

{ التاريخ الأوسط (٢ / ٣٧٩)، تهذيب التهذيب (٩ / ٥١٨) تقريب التهذيب (ص: ٥١٣).  
(ب) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، سكن مكة، روى عن عبد الملك بن عمير، وأبي إسحاق السبيعي، وزيد بن علقمة، والأسود بن قيس، ومحمد بن عمرو، وعنه الأعمش، وابن جريج، وشعبة، والثوري، ومسعر، وهم من شيوخه، وأبو إسحاق الفزاري، وحامد بن زيد، وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين، وله إحدى وتسعون سنة، أخرج له الجماعة.

{ الطبقات الكبرى ط العلمية (٦ / ٤١)، تهذيب التهذيب (٤ / ١١٧ - ١١٨) تقريب التهذيب (ص: ٢٤٥).

(ج) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي أبو عبد الله ويقال أبو الحسن المدني روى عن أبيه، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبيدة بن سفيان، وسعيد بن الحارث، وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، روى عنه موسى بن عقبة ومات قبله، وابن عمه عمر بن طلحة بن علقمة بن وقاص وشعبة الثوري وحامد بن سلمة وأبو معشر المدني وابن عيينة، وآخرون، سئل ابن معين عن محمد بن عمرو؟ فقال: ما زال الناس ينقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال الجوزجاني: ليس بقوي الحديث ويشتهى حديثه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة ثقة، وقال ابن عدي: له حديث صالح وقد حدث عنه جماعة من الثقات كل واحد يتفرد عنه بنسخة ويغرب بعضهم على بعض، وروى عنه مالك في الموطأ وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ، قال الواقدي: توفي سنة أربع وأربعين ومائة، وقال عمرو بن علي: مات سنة خمس وأربعين، روى له البخاري مقرونا بغيره، ومسلم في المتابعات، وقال أحمد بن مريم عن بن معين: ثقة، وقال عبد الله بن أحمد عن ابن معين: سهيل والعلاء وابن عقيل حديثهم ليس بحجة، ومحمد بن عمرو فوقهم، وقال



ففي الحديث السابق رد ابن عباس الحكم الذي رواه أبو هريرة بالقياس قائلًا له: " يا أبا هريرة، أنتوضاً من الدهن؟! أنتوضاً من الحميم؟. وهذا الحديث مما صرح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعاً<sup>(١)</sup>، قال العلماء: يعرف نسخ الحديث تارة بنص كهذا، وتارة بإخبار الصحابي، وذلك مثل الذي أخرجه الشيخان عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَكَلَ كَتَفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »<sup>(٢)</sup>، وأخرج الشيخان أيضاً عن ميمونة، أن النبي صلى الله عليه وسلم « أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »<sup>(٣)</sup>.

يعقوب بن شيبه: هو وسط وإلى الضعف ما هو، وقال الحاكم: قال ابن المبارك لم يكن به بأس، وقال ابن سعد: كان كثير يستضعف، وقال ابن معين: ابن عجلان أوثق من محمد بن عمرو، ومحمد بن عمرو أحب إلي من محمد بن إسحاق، كناه العقيلي، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.

{تهذيب التهذيب (٩/ ٣٧٥-٣٧٧) تقريب التهذيب (ص: ٤٩٩)}  
قلت: اختلف فيه، وثقه ابن معين في رواية أخرى. ونقل إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان أنه قال فيه: رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث. وقد ذكر الترمذي أن يحيى بن سعيد روى عنه، وكذلك روى عنه مالك في الموطأ، وخرج حديثه مسلم متابعاً، وخرجه البخاري مقروناً، فالقول فيه: حديثه حسن، وله أوهام.

(د) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته، روى عن: أبيه، وأبي هريرة، وعائشة، وكثير من الصحابة والتابعين، روى عنه: عروة بن الزبير، والزهري، ويحيى بن أبي كثير وغيرهم. قال أبو زرعة: ثقة إمام، وقال ابن حبان في الثقات: كان من سادات = قريش، وقال ابن سعد كان ثقة فقيهاً كثير الحديث، وقال ابن حجر: ثقة مكثر، مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة. أخرج له الجماعة.

{الثقات للعجلي ط الدار (٢/ ٤٠٥)، تهذيب التهذيب (١٢/ ١١٥) تقريب التهذيب (ص: ٦٤٥)}.

(هـ) أبو هريرة صحابي جليل. درجة الإسناد: حسن، فيه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوقان، والحديث له شواهد عدة كما قال الترمذي: وفي الباب عن أم حبيبة، وأم سلمة، وزيد بن ثابت، وأبي طلحة، وأبي أيوب، وأبي موسى، كما سبق.  
(١) راجع: ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين (ص: ٧٤)، والاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص: ٤٦) لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني.

(٢) صحيح البخاري: كتاب الوضوء: باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق وأكل أبو بكر، وعمر، وعثمان، رضي الله عنهم، «فلم يتوضأوا» (١/ ٥٢) صحيح مسلم: كتاب الحيض: باب نسخ الوضوء مما مسّت النار (١/ ٢٧٣).

(٣) صحيح البخاري: كتاب الوضوء: باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ (١/ ٥٢) صحيح مسلم: كتاب الحيض: باب نسخ الوضوء مما مسّت النار (١/ ٢٧٤).


قال الحافظ ابن حجر: قال النووي: كان الخلاف فيه معروفاً بين الصحابة والتابعين، ثم استقر الإجماع على أنه لا وضوء مما مست النار، إلا ما تقدم استثنأؤه من لحوم الإبل، وجمع الخطابي بوجه آخر، وهو أن أحاديث الأمر بالوضوء محمولة على الاستحباب لا على الوجوب.<sup>(١)</sup>

(١) فتح الباري لابن حجر (٣١١ / ١)، شرح الزرقاني على الموطأ (١ / ١٤٠)، تحفة الأحوذى (١ / ٢١٩).



- القرآن الكريم.
- الإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق وتخريج: د رفعت فوزي عبد المطلب، أستاذ الشريعة بجامعة القاهرة، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- أحاديث الشيوخ الثقات (المشيخة الكبرى)، المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري الكعبي، أبو بكر، المعروف بقاضي المارستان (المتوفى: ٥٣٥هـ)، المحقق: الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: ابن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- أساس البلاغة، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- أسد الغاية في معرفة الصحابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد ابن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد الجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٤ م.
- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، المؤلف: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩ هـ.
- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي، الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة ٢٠٠٢ م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.
- الإكمال في رفع الارتياح عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، المؤلف: سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماکولا (المتوفى: ٤٧٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آب.
- أهمية دراسة السيرة النبوية للمعلمين، المؤلف: د. حصة بنت عبد الكريم الزيد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، المؤلف: رجاء وحيد دويدري، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت - لبنان - دار الفكر - دمشق - سورية، الطبعة: الأولى - (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.





- تغليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥.
- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م.
- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ - ١٩٩٥.
- تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد، المؤلف: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م.
- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦ هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبلي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، المؤلف: رفعت بن فوزي عبد المطلب، الناشر: مكتبة الخانجي بمصر، الطبعة الأولى.
- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٩٣ م.
- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام (المتوفى: ١٤٢٣هـ)، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهرسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.
- الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معاذ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى ١٣٩٣ هـ، ١٩٧٣.
- جامع بيان العلم وفضله، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر ابن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر

- الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.
- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
- جمل من أنساب الأشراف، المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلْأذري (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨ هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- الحديث والمحدثون، المؤلف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله، الناشر: دار الفكر العربي، الطبعة: القاهرة الثانية ١٣٧٨ هـ.
- الحضارة الإسلامية أسسها ووسائلها وصور من تطبيقات المسلمين لها ولمحات من تأثيرها في سائر الأمم، المؤلف: عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّة الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٤٢٥ هـ)، الناشر: دار القلم- دمشق، الطبعة: الأولى المستكملة لعناصر خطة الكتاب ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠ هـ)، الناشر: السعادة بمصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المؤلف: محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١ هـ)، الناشر: دار صادر بيروت.
- الدراري المضية شرح الدرر البهية، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو اسحق الحويني الأثري، الناشر: دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الخبر، الطبعة: الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- الذريعة إلى مكارم الشريعة، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢ هـ)، تحقيق: د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، نشر: دار السلام - القاهرة، عام النشر: ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

- رجال صحيح مسلم، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن منجوييه (المتوفى: ٢٨٤هـ)، المحقق: عبد الله الليثي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٧.

- الرحيق المختوم، المؤلف: صفى الرحمن المباركفوري (المتوفى: ١٤٢٧هـ)، الناشر: دار الهلال - بيروت (نفس طبعة وترقيم دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع).

- رد المحتار على الدر المختار، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين - دمشق الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأصله بالأمر (المتوفى: ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، بدون طبعة وبدون تاريخ.

- سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد الفزري، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

- السنة النبوية وحي من الله محفوظة كالقرآن الكريم، المؤلف: الحسين بن محمد آيت سعيد، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.

- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، المؤلف: مصطفى حسن السباعي (ت ١٣٨٤ هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق سوريا، وبيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبه (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الثامنة - ١٤٢٧ هـ.

- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر دار العلم للملايين بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكاني (المتوفى: ٤١٨هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة - السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

- شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، المحقق: جمال عزون، الناشر: مكتبة العمرين العلمية - الشارقة الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٩٩٩/ ١٤٢٠م.

- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.




- شرح حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار المحدث للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ.
- شرح رياض الصالحين، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦هـ.
- شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، المؤلف: ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.
- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، الناشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت.
- شرف أصحاب الحديث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، الناشر: دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.
- شعر شوقي في ميزان النقد، المؤلف: محمد مصطفى المجذوب، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، طبعة: السنة السابعة، العدد الرابع - ربيع الآخر ١٣٩٥هـ - أبريل ١٩٧٥م.
- صيد الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال، المؤلف: القاضي/حسين بن، محمد المهدي - عضو المحكمة العليا للجمهورية اليمنية، الناشر: سجل هذا الكتاب بوزارة الثقافة، بدار الكتاب برقم إيداع (٤٤٩) لسنة ٢٠٠٩م، راجعه: الأستاذ العلامة عبد الحميد محمد المهدي، مكتبة المحامي: أحمد بن محمد المهدي.
- صيد خاطر، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، بعناية: حسن المساحي سويدان، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- طبقات الحفاظ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
- طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.
- طبقات المفسرين، المؤلف: أحمد بن محمد الأذنوي من علماء القرن الحادي عشر (المتوفى: ١١هـ)، المحقق: سليمان بن صالح الخزي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- طرح التثريب في شرح التثريب (المقصود بالتثريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية


- القديمة - وصورتها دور عدة: منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).
- علم الأخلاق الإسلامية، المؤلف: مقداد يالجن محمد علي، الناشر: دار عالم الكتب للطباعة والنشر - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- عناية العلماء بالإسناد وعلم الجرح والتعديل وأثر ذلك في حفظ السنة النبوية، المؤلف: صالح بن حامد بن سعيد الرفاعي، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ.
- غرائب القرآن و رغائب الفرقان، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (المتوفى: ٨٥٠هـ)، المحقق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ.
- غريب الحديث، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرابوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- غريب الحديث، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- غريب الحديث، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلجعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥.
- الفائق في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري، المؤلف: سعيد بن علي بن وهب القحطاني، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، المؤلف: محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر الطبعة: الأولى، ١٣٥٦.

- القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرفسوسى، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري التاذفي، الحنفي رضي الدين المعروف بـ ابن الحنبلي (المتوفى: ٩٧١هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ.
- كتاب الأفعال، المؤلف: علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطّاع الصقلي (المتوفى: ٥١٥هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها، المؤلف: عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١، رقم الإيداع بدار الكتب المصرية: ١٤١٨٥ / ٢٠٠١، التزقيم الدولي: ٩٧٧-٣٣٦-٥٢.
- كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية، المؤلف: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد بن هاشم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، المؤلف: إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (المتوفى: ١١٦٢هـ)، الناشر: مكتبة القدسي، لصاحبها حسام الدين القدسي - القاهرة، عام النشر: ١٣٥١ هـ.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض بالسعودية.
- الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة.
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
- الكنى والأسماء، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، المؤلف: بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبو البركات، زين الدين ابن الكيال (المتوفى: ٩٢٩هـ)، المحقق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٨١م.
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- مباحث في الحديث المسلسل (مطبوع مع كتاب المسلسلات المختصرة للعلائي)، المؤلف: أحمد أيوب محمد عبد الله الفياض، الناشر: الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- المتواري علي تراجم أبواب البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (المتوفى: ٦٨٣هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا - الكويت.

- مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المؤلف: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، عدد الأجزاء: ٨٨ جزءاً.
- المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية صلى الله عليه وسلم من صحيح الإمام البخاري، المؤلف: شمس الدين محمد بن عمر بن أحمد السفيري الشافعي (المتوفى: ٩٥٦هـ)، حققه وخرج أحاديثه: أحمد فتحي عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- المجالسة وجواهر العلم، المؤلف: أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان) تاريخ النشر: ١٤١٩هـ.
- المجتبي من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الوطن - دار الثريا، الطبعة: الأخيرة ١٤١٣هـ.
- المخصص، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: خليل إبراهيم جفال، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- مختار الصحاح المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- المدخل إلى كتاب الإكليل، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة - الإسكندرية.
- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عيد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الأخباريين، المؤلف: أكرم بن ضياء العمري، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.
- المسند: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند، عام النشر: ١٤٠٠هـ.



- مسند ابن الجعد، المؤلف: علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠ هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠.
- مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧ هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- مسند الحميدي، المؤلف: أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩ هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني، الناشر: دار السقا، دمشق - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.
- مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.
- مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، المحقق: عبد المعطي قلججي، دار النشر: دار الوفاء - المنصورة، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤ هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء، للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
- المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١ هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي - الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.
- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، المؤلف: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٧ هـ.
- معجم المؤلفين، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راعب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨ هـ)، الناشر: مكتبة المثني - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، الناشر: مكتبة الآداب - القاهرة / مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلججي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبية (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.



- معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٢٠ هـ.
- منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، المؤلف: حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرنؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- منهج علماء الحديث والسنة في أصول الدين: د مصطفى محمد حلمي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٦ هـ.
- موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين، المؤلف: خالد بن منصور بن عبد الله الدريس، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع.
- المؤتمر العالمي لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: السنة التاسعة - العدد الرابع - ربيع أول ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م.
- الموطأ، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩ هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- المنفردات والوجدان، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ - ١٩٨٨.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءاً، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ) ..الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت ..الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفاة - مصر ..الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
- ناسخ الحديث ومنسوخه، المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، المحقق: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، المؤلف: الشيخ محمد الطنطاوي رحمه الله، المحقق: أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إسماعيل، الناشر: مكتبة إحياء التراث الإسلامي، الطبعة: الأولى ٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ.
- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم، المؤلف: عدد من المختصين بإشراف الشيخ/ صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة: الرابعة.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦ هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، تحقيق: ظاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.

- الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)،  
المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، عام  
النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (المتوفى:  
١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الفكر العربي.

### (فهرس محتويات البحث)

الصفحة	الموضوع
١٥	- المقدمة:
١٦	- أسباب اختيار الموضوع:
١٦	- خطة البحث:
١٩	- البحث الأول: مفهوم الأخلاق، والعلم.
٢٥	- البحث الثاني: أخلاقيات العلم منهُج النبي ﷺ.
٢٥	- المطلب الأول: تخصيص مكان للتلقى والأخذ.
٢٧	- المطلب الثاني: تبليغ الأحكام تدريجياً حسب مقتضى حال المخاطبين.
٣٦	- المطلب الثالث: تخير الأوقات المناسبة للتعليم وعدم الإكثار خشية الملل.
٣٨	- المطلب الرابع: مخاطبة الناس على قدر عقولهم واحترام مدارك العقول.
٤١	- المطلب الخامس: الخطاب بلهجة المتعلم.
٤١	- المطلب السادس: تكرار الحديث ليتأكد من بلوغه للسامع.
٤٢	- المطلب السابع: استخدام الجواب الحكيم.
٤٤	- المطلب الثامن: توخي منهج التيسير والرحمة والبعد عن الشدة.
٤٦	- المطلب التاسع: تحفيز الصحابة على سماع الحديث وحفظه.
٤٨	- المطلب العاشر: تعليم المرأة، و بيان الأحكام لها.
٥٠	- المطلب الحادي عشر: البدء بطرح السؤال على المتلقي.
٥٣	- المطلب الثاني عشر: الخطاب بصيغة التعميم عند المعالجة، واختيار الوسيلة.
٥٧	- المطلب الثالث عشر: التعليم عن طريق التطبيق العملي.
٥٩	- البحث الثالث: أخلاقيات العلم منهُج الصحابة.
٦٠	- المطلب الأول: تثبت الصحابة في الرواية ونقل الأخبار.



الصفحة	الموضوع
٦٧	- المطلب الثاني: منع الصحابة الرواة من أن يحدثوا بما يعلو على فهم العامة.
٧٢	- المطلب الثالث: تناوب الصحابة في السماع.
٧٤	- المطلب الرابع: كتابة العلم في صحائف.
٧٦	- المطلب الخامس: الرحلة في طلب الحديث والتثبت منه.
٧٨	- المطلب السادس: منهج الصحابة في الأخذ بالتيسير.
٨٢	- المطلب السابع: الدقة في نسبة القول إلى سامعه.
٨٥	- المطلب الثامن: الرجوع إلى الصواب في الفتوى دون الاستبداد في الرأي.
٨٧	- المطلب التاسع: تقليل الصحابة من رواية الحديث.
٨٨	- المطلب العاشر: استدراك بعض الصحابة على بعض في الرواية.
٩٠	- المطلب الحادي عشر: عرض الصحابة السنة على القرآن الكريم.
٩٣	- المطلب الثاني عشر: عرض الصحابة السنة على السنة.
٩٥	- المطلب الثالث عشر: عرض الصحابة السنة على القياس.
٩٨	<b>■ الخاتمة:</b>
٩٩	<b>■ فهرس المصادر والمراجع</b>
١١١	<b>■ فهرس محتويات البحث</b>

انتهى بعون الله